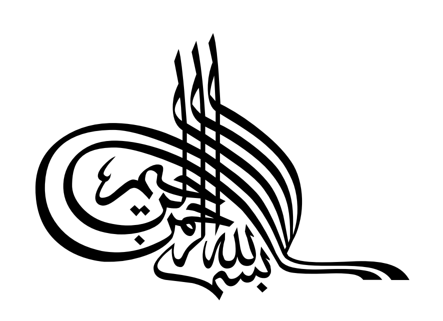
الإحتلال الأمريكي للعراق

من منظور الشرعية الدولية

ليث محمود المبيضين





الاحتلال الأمريكي للعراق
من منظور الشرعية الدولية

الاحتلال الأمريكي للعراق
من منظور الشرعية الدولية

تأليف
ليث محمود المبيضين





رقـم التصنيــــف	:	956.305
المؤلف ومن هـو في حكمه	:	ليث محمود المبيضين.
عنــوان الكتــــاب	:	الإحتلال الأمريكي للعراق من منظور الشرعية الدولية
رقـــم الإيـــداع	:	2010/11/4275
الواصفـــــــات	:	الإحتلال الأمريكي للعراق// القانون الدولي// العراق
بيــانــات الناشــر	:	عمان – دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع

يتحمل المؤلف كامل المسؤولية القانونية عن محتوى مصنفه ولا يعبّر هذا المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أخرى.

(ردمك) ISBN 978-9957-32-572-5

تم إعداد بيانات الفهرسة والتصنيف الأولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية.

الطبعة الأولى 2012-1433هـ



الأردن - عمان - شفا بدران - شارع العرب مقابل جامعة العلوم التطبيقية

هاتف: 5231081 6 962+ فاكس : 5235594 6 962+

ص.ب . (366) الرمز البريدي: (11941) عمان – الأردن

www.daralhamed.net

E-mail : daralhamed@yahoo.com

الإهــداء

إلى كل عربي يعتز بقوميته، وإلى كل شهيد روى بدمائه ثرى
وطنه الغالي من أجل عزة وحرية أمته...

إلى جيل الغد المنتظر الذي سيبعث بشعاع الأمل من ليل الهزيمة
الطويل.

إلى مياه الرافدين، وارض النخيل، إلى العراق.... وليستمر الحلم
بيوم التحرر والاستقلال.

إليهم جميعاً أهدي هذا الجهد.

المحتويات

الموضــوع	الصفحة

المقدمة

منذ تشكل النظام الدولي وخلال مختلف مراحل تطوره، والقوة كأداة من أدوات السياسة القومية، وكأسلوب بدائي لحل وتسوية الخلافات الدولية، ما فتئت تجد مدافعين عنها وأنصاراً متحمسين لها، حماس ظل يغذيه هاجس الرغبة في ضمان البقاء والمحافظة على الأمن الذاتي وسط عالم تسعى فيه جميع الدول الهيمنة والتأثير، مطبوع بغياب سلطة مركزية عالمية تعلو سلطة الدول وسيادتها، ليحتكم إليها في حالة تنازع المصالح والأهداف أو في حالة الاختلاف حول تأويل وتفسير قواعد القانون الدولي التي ارتضتها الدول كأساس لحكم علاقتها المتبادلة.

لقد أثبت الواقع الدولي أن الإنشغال باحترام قواعد القانون الدولي سرعان ما يتوارى إلى الخلف عندما توضع هذه القواعد في موقع المواجهة المباشرة مع سلطان الدولة وسيادتها، فالدول باعتبارها المحتكر لسلطة التأويل الذاتي لهذه القواعد فهي لا تعمد إلى احترامها وبالتالي الاعتراف بإلزاميتها إلا تبعاً لما تقتضيه مصالحها، مما يجعل التطابق المفترض تحققه بين قواعد الشرعية الدولية هذه وممارسات وسياسات الدول التي تستهدفها مسألة غير حتمية وغارقة في النسبية.

وبين تضارب المصالح وهيمنة القطب الاوحد وغياب الدور الإلزامي للشرعية الدولية، أخذ الأمن القومي العربي بالتأرجح والاهتزاز وساد الضعف والابتزاز وغابت القوة والعمل المشترك، فلا الدين ولا اللغة ولا التاريخ الطويل استطاعت أن تحافظ على الحصن المتين، ولتقدم العراق أوسع الأبواب المشروعة لإندفاع المطامع الغربية والاداة العسكرية الانغلوسكسونية (الانغلواميركان).

لقد أكد غزو العراق الصورة الخجلة التي ترسم ملامح أمننا القومي العربي، فالهشاشة التي كونت أحد أركانه الأساسية وضعت المنطقة العربية بين

فكي الإداة العسكرية الغربية التي ما زالت تعمل على تحقيق أهدافها المأمولة، والنفط كان البداية!

بدا واضحاً للعيان أن الولايات المتحدة الأمريكية بعد تزعمها للسياسة العالمية أنها تخطط لدخول المنطقة، والسيطرة على منابع النفط الخليجي – العراق – فلا حاجة للقول بأن الولايات المتحدة تكن عن تسامح غريزي فيها تجاه الدول التي تملك ما يشبه السيادة في إنتاج الطاقة والنفط في الشرق الأدنى حتى أن مجلس الأمن القومي (الأمريكي) يشير إلى نفط الشرق الأوسط بعبارة " مواردنا القومية في الخارج".

لقد وجدت الإدارة الأمريكية صعوبة بالغة في إيجاد خطة محكمة لغزو العراق تتوافق مع مبادئ وقوانين الشرعية الدولية المفروضة على دول العالم، لتكسب التأييد والدعم وتصون صورتها الحديثة في دعم وقيادة العالم نحو العدالة والديمقراطية والحرية، فأخرجت الولايات المتحدة الأمريكية مبررات كثيرة لتشرع غزوها وحربها ضد العراق، غير آبهة بالصدى الذي سيردد داخل قاعات الأمم المتحدة. فالغنيمة كانت أكبر وأقوى من قرار الأمم المتحدة بالسماح للطائرات الأمريكية بضرب العراق.

وفي سابقه دولية خطيرة، وفي أجواء إقليميه ودوليه مختلفة تماماً عما كان عليه الأمر أبان حرب الخليج الثانية، انطلق العدوان الأمريكي –البريطاني على العراق قاطعاً بذلك الطريق على الجهود السلمية والزجرية التي كانت تسلكها الأمم المتحدة بصدد المشكلة العراقية، ولم يكن هذا العدوان مفاجئاً، فالولايات المتحدة التي طالما تمادت في الاعتداء على الشعوب والأمم خدمة لمصالحها أظهرت قبل الحرب بعدة أشهر بأن عدوانها على العراق كان حتمي الحدوث، فالانتشار العسكري والمكلف في المنطقة، والذي لا يمكن أن يعود إلى قواعده السابقة دون مقابل وذلك بمنطق الربح والخسارة والواقعية السياسية الأمريكية.

كيف يصف قانون الشعوب حرب العراق وكيف يمكن أن يقيم نتائجه دون مقدمات صحيحة وواقعيه. ما هو حكم الشرعية الدولية على واقعة حرب العراق فالمقدمات واهمة ومغلوطة والفعل اعتداء على بلد ذو سيادة والنتيجة تحقيق المطامع وتدمير الشعوب.

إن ما يظهر عليه العراق الآن يوضح صوراً كثيرة لإنتهاكات أساسية لمبادئ القانون الدولي والشرعية الدولية، فأين الحل السلمي للخلافات ولماذا لم يجسد مبدأ حظر اللجوء للقوة، وأين حقوق الإنسان من قضية الشعب العراقي.

وبعد كل هذا ما هو الهدف الرئيسي من الحرب، ومن هو الذي جعل الشعب العراقي يدفع ثمن هذه الحرب، فهل عن طريق اختزال البلد برجل، أصبح من السهل قتل البلد بجرم الرجل، ومن المؤسف أنه أذا كان يمكن تفسير تاريخ الحروب بجنون(ج. د. بوش) أو(صدام حسين) فإنه ينتج من هذا أن علاجاً عقلياً كلياً أو مستشفى عالمياً للأمراض العقلية يمكن أن يمثل الهدف الموضوعي لعملية السلام.

أهمية البحث:

أكدت العراق من خلال موقعها ومكانها في منطقة الشرق الأوسط،وأيضاً من خلال وجودها السابق كقوة محورية لها تأثير كبير على المنطقة، أنها دولة ذات أهمية كبيرة، وهذا يقودنا إلى أن ما يجري في العراق لا يؤثر على العراق وحده وإنما يؤثر على المنطقة،وخصوصاً الدول العربية التي تفتقد لما يسمى بالأمن القومي العربي.

وهذا ما أدى إلى انكشاف لم تمر به المنطقة العربية إلا بعد هزيمة حزيران عام 1967.

وتكمن أهمية هذا البحث في محاولة الكشف عن النقاط الرئيسية والمحاور الأساسية التي بنـت وشكلت التحالف العسكري لغزو العراق ومنحت الحق لـلإدارة الأمريكيـة في تـدمير العـراق تحـت ذرائـع ومبررات رسمت شكل ما يسمى الحرب الإستباقية أو حق الدفاع عن النفس.

إن عملية التفحص بصدق وصـحة ومـشروعية هـذه المبررات،تقودنـا للخـروج بنتـائج نـستطيع بواسطتها الحكم على عملية إحتلال العراق إن كان صحيحاً أو مـشروعاً أو إن كانـت قـضية ذات مـصلحة أمريكية بريطانية بحتة تتجاوز حدود أي منطق دولي.

فالقضية العراقية قضية عربية، تمس كل مواطن عربي يطمح بأن يعيش بسلام بعيداً عن المطامع الغربية في أرضه ونفطه وخيرات بلاده.

أهداف البحث:

1. واقع الأمن القومي العربي.
2. إعطاء صورة موجزة عن المطامع الغربية (الأمريكية) في منطقة الشرق الأوسط وفي الوطن العربي.
3. بيان أهمية النفوذ العراقي من ناحية القـوة والموقـع في المنطقـة وبيـان أهميـة الـسيطرة عليها لتشكل أحد أهم المداخل للوجود الغربي في المنطقة.
4. الوقوف عند دور الأمم المتحدة والتي تمثل الشرعية الدولية في مسار القضية العراقية منـذ عام 1991 حتى عملية غزو العراق واحتلاله والتي تتضمن العقوبـات والقـرارات الخاصـة بالتفتيش انتهاءً بصدى الرد الفعلي لعملية احتلال العراق.
5. تحديد الدور الأمريكي في المنطقة بدءاً بحرب الخليج الثانيـة وحتـى قيامهـا بغـزو العـراق ويتضمن هذا الدور:

أ- الضغط الأمريكي على الأمم المتحدة لفرض أقصى العقوبات على الإدارة العراقية.

ب- المحاولة المستمرة لكسب التأييد الدولي لإسقاط النظام العراقي.

ج- اختلاق الذرائع والمبررات لكسب الشرعية الدولية لغزو العراق.

6. صحة الذرائع المقدمة من قبل الولايات المتحدة لغزو العراق والتي تشمل امتلاك العراق لأسلحة الدمار الشامل ودعم العراق للإرهاب.

7. بيان مدى شرعية هذه المبررات بمقارنة الواقع الموجود مع قواعد ومبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة.

8. بيان المصلحة الأمريكية من عملية غزو واحتلال العراق.

9. توضيح صور الانتهاكات والتجاوزات للشرعية الدولية في قضية غزو العراق.

10. بيان رد فعل الأمم المتحدة ممثلة بأمينها العام على صدق ومشروعية غزو العراق.

11. عرض بعض المقالات والتصريحات لبعض أصحاب المراكز السياسية السابقة المعاصرة للحرب والتي قد تساعد في دعم أو نفي مصداقية مبررات غزو العراق.

فرضيات البحث:

1. أدت أحداث 11 سبتمبر إلى تغير في مفهوم العلاقات بين الدول وأعطت تبريراً للتدخل الأمريكي في كافة أنحاء المناطق الرخوة.

2. أوضحت عملية غزو العراق صور الاهتزاز والهشاشة التي تشكل أحد أركان واقع الأمن القومي العربي.

3. المصالح الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط ومنها النفط العراقي وأمن إسرائيل تتعارض مع وجود قوة إقليمية في المنطقة،وبالتالي فرض الوجود العسكري الغربي في المنطقة وفي العراق تحديداً.
4. امتلاك العراق لأسلحة الدمار الشامل و ربط النظام العراقي الحاكم بالقاعدة المبررات الرئيسية التي استخدمتها الولايات المتحدة للمضي نحو قرار يسمح بغزو العراق.
5. أثبتت التفتيشات خلو العراق من أسلحة الدمار الشامل،في حين بينت النتائج وتصريحات مسؤولين كبار في الإدارة الأمريكية أن العراق لم يكن على صلة بتنظيم القاعدة.
6. جاءت الحرب على العراق انتهاكاً سافراً لقانون لميثاق الأمم المتحدة وغاب عنها كل ما يدعم شرعيتها وقانونيتها.

مشكلة البحث:

تأتي مشكلة البحث في قضية الاحتلال الأمريكي للعراق وفق منظور الشرعية الدولية في عدة محاور:

- القدرة على الربط بين المصالح الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط وكيفية تنفيذها وخلقها على أرض الواقع تحت غطاء من الشرعية الدولية.
- تحديد المداخل القانونية والدولية التي أخذت بها ا لولايات المتحدة الأمريكية وحليفتها بريطانيا لتشن حربها ضد العراق والسيطرة على سياسية شعبة الداخلية والخارجية.
- توضيح وتحديد الوزن القانوني للمبررات الأمريكية وبيان مدى صدقيتها وشرعيتها.

- رسم الصورة الفعلية للواقع الذي فرض على دولة عربية وتحديد الآلية التي أوصلته إلى هذه المرحلة حتى نتمكن من فهم السياسة الغربية تجاه البلدان العربية.

منهجية البحث:

استخدم البحث المنهج الوصفي في دراسة القضايا والحالة العراقية وتبيان المداخل القانونية لهذه الحالة باستخدام المنهج القانوني،فقد عمل المنهج القانوني على تصنيف مبررات الحرب على العراق ومدى صدقها والى أي مدى يمكن أن تأخذ الطابع الشرعي ولم يقتصر الأمر على ذلك فقد أمتد دور المنهج القانوني إلى تقييم صور الانتهاكات والتجاوزات التي نتجت عن الحرب. أضف إلى ذلك استخدم البحث الأسلوب التاريخي في جمع البيانات والقرارات والتصريحات الخاصة في عملية احتلال العراق وما قبل عملية الغزو ومن ثم توثيق هذه الأحداث ومن ثم تطرق البحث باستخدام المنهج التحليلي لوصف الصورة الحقيقية والواقعية للحرب الأمريكية على العراق.

حدود البحث:

رغم تشابك الأحداث وتداخل الأزمة إلا أن القضية الرئيسية للبحث حددت ملامحها الرئيسية في إتجاهين:

الاتجاه الأول: وهو موضوع البحث الذي يدرس القضايا و المبررات الرئيسية التي كانت الدافع لغزو العراق ومن ثم مدى صدق هذه المبررات وتوافقها مع الشرعية الدولية المتمثلة في ديباجة الأمم المتحدة.

الاتجاه الثاني: وهو الاتجاه الزمني الذي حدد موضوع البحث من زمن ارتفاع أصوات الرأي العام والوسط السياسي الأمريكي في إتهام العراق بامتلاكه

لأسلحة الدمار الشامل والذي ممكن أن نعزيه إلى ما قبل الحرب بأعوام قليلة حتى وإن بدأت تسمع هذه الأصوات منذ حرب الخليج الثانية 1991.

الدراسات السابقة:

أخذت قضية غزو العراق مساحة "كبيرة بين مجالس أهل الفكر والسياسة في الوطن العربي وفي العالم، وخصوصاً في الأعوام القليلة التي تلت الحرب، وأخذ المحللون والكتاب يتجهون في مناقشتهم للقضية إلى محاور وإتجاهات مختلفة. فمنهم من كتب بصورة عامة، ومنهم من تخصص في الكتابة عن أحد أطرافها، ومنهم من إتخذ النتائج الأولية وتأثيرها على الواقع الدولي لمنطقة الشرق الأوسط.

1. كتب خير الدين حسيب مدير عام مركز دراسات الوحدة العربية، دراسة بعنوان الحرب الأمريكية على العراق.. إلى أين...، تناول في هذه الدراسة قانونية الحرب وأهدافه ولكنه أشار إليها بصورة عامة حيث ركز في الكتابة على الموقف العربي وواجباته إتجاه هذه الحرب، وكان ما يميز هذه الدراسة الاحتمالات المستقبلية التي وضعها كنتيجة لهذه الحرب حيث أعطى مشاهد قد تكون مطابقة لما يعيشه الشعب العراقي الآن علماً بأن الدراسة نشرت عام 2003 في عدد 290.
2. نشر الكاتب والمفكر العربي إبراهيم يعقوب دراسة بعنوان العراق آنذاك والآن في عام 2005 وبين الكاتب في هذه الدراسة السببية من حرب العراق،حيث أكد على الأهداف الغير معلنة للإدارة الأمريكية جراء حربها على العراق، وبين في هذه الأسس القانونية التي تخطتها الولايات المتحدة الأمريكية وحليفتها بريطانيا لغزو العراق. ولكن الدراسة أخذت طابع المقارنة بين الماضي والحاضر في تعامل الدولة القوية مع الدول الضعيفة.

3. في دراسة مترجمة للكاتب جيف سيمونز بعنوان عراق المستقبل في سنة 2004. أكد الكاتب على الصورة الحقيقية التي يفترض أن يفهمها جميع الشعوب عن الولايات المتحدة الأمريكية،حيث أكد في الدراسة على حقيقة استغلال الولايات المتحدة لقرارات وقوانين الأمم المتحدة وعملها في تحريف هذه القوانين لتواكب أهدافها الرئيسية في عملية غزو العراق.

4. وكان قد كتب أيضاً جنيف سيمونز كتاب بعنوان استهداف العراق نشر في عام 2003، تطرق في هذا الكتاب بصورة مفصلة حول الذرائع التي استخدمتها الولايات المتحدة في غزوها للعراق وركز في كتابه على دور الأمم المتحدة وأثرها الغير ملموس في القضية العراقية، ويؤخذ على الكتاب عدم التركيز على النواحي القانونية حيث خاض بدور الأمم المتحدة ولم يقارن الأعمال بالمبادئ والقوانين.

5. ذكرت نصيرة طويل في رسالة ماجستير 2004 لتخصص القانون الدولي بعنوان (التدخل الإنساني) عن حرب العراق حيث أخذت في أحد فصول الدراسة "دراسة حالة العراق" وبينت الكاتبة عن كيفية استخدام الولايات المتحدة الأمريكية لمسببات وإدعاءات لتحقق مصالحها القومية في منطقة الشرق الأوسط،وكيفية عدم الأخذ بعين الاعتبار الحالات الإنسانية والقضايا التي تخص الشعب العراقي وإكتفائها بتحقيق مصالحها القومية،حيث أكدت أن هذه الحرب لا تستند إلى أي مبدأ قانوني يساعدها على تحسين صورتها أمام المجتمع الدولي بعد النتائج الأولية لهذه الحرب.

6. في 2003/3/15 نشرت مجلة التجديد العربي دراسة حول الحرب الاستباقية على العراق ومظاهر عدم شرعيتها الدولية، وذكرت أن

الحروب الاستباقية هي حروب الهيمنة الإمبراطورية الدولية والهيمنة العسكرية والنفطيـة، وذكرت الدراسة أن الحروب الاستباقية منـذ خمـسين عامـاً هـي بدعـة إسرائيليـة توسـعية استعمارية، وهي بذلك غير قانونية.

الفصل الاول

الأمن القومي العربي

و

النظام الدولي الجديد

الفصل الاول

الأمن القومي العربي والنظام الدولي الجديد

دخل مفهوم الأمن القومي العربي منحنيات جديدة مع ظهور المتغيرات الدولية الأخيرة التي حولت مسار العلاقات الدولية في اتجاهات مختلفة وعملت على تغير مفاهيم كثيرة وأخرجت مبادئ وقوانين لم تكن موجودة. فأصبح مفهوم الأمن القومي العربي أمام مشاكل التكيف ومن ثم التطبيق.

فمنذ ظهور الولايات المتحدة الأمريكية كزعيمه للعالم والقطب الأوحد وانهيار القطب المنافس بدأت بالظهور ملامح النظام دولي جديد تحت قيادة دولة عظمى (الولايات المتحدة الأمريكية) واخذ هذا النظام يجبر الجميع على تقبل الواقع الجديد وتقبل القوانين واللوائح التي فرضت لتأكيد وتثبيت النظام العالمي الجديد وفي ظل هذه المتغيرات سنعمل على تحديد مفهوم الأمن القومي العربي الذي بدا بالإضمحلال والتقسيم والتجزأ إلى أمن دولة عن أخرى. وسيعالج هذا الفصل الواقع الدولي الجديد الذي فرضت على الدول العربية، وما تأثيره على أمنها مجتمعه.

فنهاك الهيمنة الأمريكية ومدى تأثير كل من العولمة و الإرهاب وغياب دور الأمم المتحدة على أمن المنطقة وأمن الدول العربية.

وسيوضح هذا الفصل التغير الكبيرة في مفهوم الأمن القومي العربي الذي استطاعت من خلاله ظلال النظام الجديد بفرض وجودها واختراق هذا الأمن واحتلال دوله عربية تعتبر احد دول المركز العربي.

1-1 مفهوم الأمن القومي العربي في ظل المتغيرات الجديدة:

إن حداثة موضوع الأمن القومي في إطار العلوم الاجتماعية أوجد اختلافات كبيرة بين الباحثين حول تحديد المفهوم ومقوماته وأساليب دراسته

ومستويات تحليله وعدم الاتفاق على الحدود التي تفصله عن بعض المفاهيم الأخرى كالإستراتيجية القومية والمصلحة القومية والسياسة الخارجية، كذلك التشويه المعتمد الذي تمارسه بعض الدول لمفهوم الأمن القومي، واتخاذه ستارا لمغامراتها العسكرية أو أطماعها التوسعية. وإحاطة بعض المعلومات الأمنية بجدار من السرية، وأخيرا تعدد جوانب الأمن القومي وخضوعه للحركة والتطور.[1]

ومع ذلك كله فان الأمن القومي العربي يتمتع بصعوبة استثنائية لا تملكها مفاهيم الأمن القومي الأخرى، تلك الصعوبة المتمثلة بإشكاليه تطبيق مفهوم القومي على عدة دول كما يرى البعض، من جانب أخر فان المفهوم مرتبط بالتطور العام الذي تخضع له المنطقة العربية في هذه اللحظة وهو تطور لا يستقل بصدده الوضع الدولي لمنطقة الخليج كما انه لا ينقسم ولا ينعزل عما تعيشه الاسره الدولية.[2]

تشتق القومية في اللغة العربية من القوم والقوم هم من الرجال والنساء جميعا.[3]

أما في علم السياسة فتتعدد الآراء ومنها إن القومية روح ومبدأ روحي أي أنها تعني التضامن والتماسك الذي تخلفه عاطفة التضحية وهذه الأخيرة قد وجدت في الماضي وتوجد في الحاضر ويمكن أن توجد في المستقبل، وتفترض القومية ماضيها ولكنها تثبت وجودها في الحاضر بحقيقة ملموسة هي الرضا، والمقصود بالرضا رغبة مجموعة بشرية معينة رغبة أكيده وواضحة في العيش معاً والاستمرار في ذلك مستقبلاً[4]. وهنالك رأي أخر يقول القومية هي تلك القوى

---

[1] هلال، علي الدين، (1984)، الامن القومي العربي: دراسه في الاصول، شؤون عربيه، (35) صفحة 8-9.

[2] ربيع، حامد، نظرية الامن القومي العربي، دار الموقف العربي 1984 صفحة 33.

[3] ابن منظور، لسان العرب، المحيط (معجم لغوي علمي) ومجلد (1).
دار لسان العرب، بيروت، دون تاريخ، ص 102.

[4] Renan , Ernest , (1965) > the ineaning nationality , in:anskorn (ED). nationalism: its meaning and history.ivewjersy: D. van nostrend company. p 139.

الاجتماعية والنفسية التي تنبع من عوامل ثقافية وتاريخية معينة ومن التقارب أو التضامن ووحدة الآمال لامه ما، وذلك من خلال الشعور بالانتماء

ولاعتناقها قيما مشتركة [1]، وإذا كانت الأمة في علم السياسة في نظر البعض تشير الى أي مجموعة من البشر تربط بينهم روابط مشتركة عرقية ودينية ولغوية وثقافية وجغرافية وعادات وتقاليد وماض مشترك وأمال مستقبلية متشابهة [2]، فانه من باب أولى أن تنطبق القومية على الأمة العربية لأنها تملك من الروابط ما لا تملكه بعض الدول بحد ذاتها، فالأمة العربية بقوميتها التي تترجم بشعار الوحدة العربية المأمول تملك مقومات متعددة تشمل مختلف الجوانب الحياتية لمجموعة الشعوب العربية، ومن هذه المقومات والروابط:- [3]

1- وحدة العقيدة المتمثلة في الإسلام والأقلية المسيحية التي تعيش في وئام مع المسلمين.

2- وحدة الأصل المتمثل في وحدة الأمة وشعورها بالانتماء إلى أصل واحد دون تمييز لأحد على أخر.

3- وحدة اللغة التي تعد من أهم الروابط.

4- الوحدة الجغرافية فالوطن العربي يتميز بحدود جغرافية طبيعية من المحيط إلى الخليج.

5- وحدة التاريخ التي بدأت بالنسبة للشعوب العربية منذ قيام الدول العربية الأولى في ظل دولة المدينة ثم الخلافة الإسلامية.

---

[1] الظاهر، حسن. (1985) الامه والقومية. دراسة في المفاهيم السياسية دورية شؤون عربية عدد (41): ص 56.

[2] المصدر نفسه صفحة 53-54.

[3] سليمان، حسن السيد (1982) الوحده العربية السياسية دورية شؤون عربية عدد (12) ص ص 32-34.

6- وحدة المشاعر والأماني والأهداف المشتركة لجميع الشعوب العربية التي تقود إلى الدعوة لقيام الوحدة العربية.

فهو قدرة الدول العربية من خلال مؤسساتها الوحدوية القومية – على تأمين كيانها وسلامة مجتمعاتها ضد الأخطار التي تهددها، وتهيئة الظروف المناسبة اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا لتحقيق غايات الأمة العربية باعتبارها امة واحدة تمتلك مصيرا مشتركا وتواجه تهديدات وأخطار متماثلة. [(1)]

كما أشار احمد البرصان إلى أن الموسوعة الاجتماعية عرفت الأمن القومي العربي على انه قدرة الأمة على حماية قيمها الداخلية من التهديدات الخارجية. [(2)]

فالأمن القومي العربي هو تلك الحالة الديناميكية المتغيرة التي تكون فيها الأمة العربية ضمن الإطار الجغرافي الذي يحتضن أبناءها قادرة على الحفاظ على بقاءها واستقلالها وسيادتها على أراضيها وحماية قيمها الأساسية ومصالحها الحيوية والتحكم بمواردها وثرواتها وتنمية وتطوير إمكانياتها وقدرتها على مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعسكرية والعلمية والتكنولوجية بما يتناسب مع إدراكها لمصادر التهديد الداخلية والخارجية الحاضرة والمستقبلية، والتعاون والتنسيق ما بين دولها لمواجهة الأزمات واتخاذ التدابير الوقائية.

ومع كل هذه المعطيات ما هو بعد هذا التعريف في تحقيق موجوديه في ظل المتغيرات الداخلية والدولية التي يعيشها الوطن العربي.

---

(1) ندوة: مستقبل العلاقات العربية – العربية بعد تحرير الكويت، مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية ن جامعة الكويت، الكويت 1997 صفحة 363.

(2) البرصان، احمد (الامن القومي العربي في منطقة البحر الاحمر) ط1، مركز دراسات الشرق الاوسط،عمان، 2001 ص 39.

مما لا شك فيه أن مفهوم الأمن القومي لا يزال في حاجة إلى تنظير متعدد الأبعاد، فهو مفهوم يعبر عن تقاليد تاريخيه معينة ولكنه خلال الأعوام الأخيرة خضع لتطورات مختلفة أفسدت المفهوم وأضفت عليه بظلال من الاضطراب والواقع انه بصدد هذا المفهوم لا بد أن نلحظ تلك الهوة السحيقة التي تفصل التنظير عن الممارسة.[1]

فالإشكالية التي لا يمكن التغاضي عنها والتي ترتبط بواقع الحال وهي أن هنالك عدة دول ولكل منها أمنها الوطني أو القطري الخاص بها. [2]

والبداية هنا تستدعي أن نعرض لحقيقتين تنطلقان من واقع الحال العربي وهما:-[3]

1- إن هنالك دولاً وحكومات عربية مختلفة من حيث الاتجاه والنظام السياسي والنظرة الاجتماعية، وإنها تتبع سياسات خارجية وأمنية مختلفة، وان هناك قوى وجماعات مصالح وطبقات ارتبطت بذلك.

2- إن هذه الدول يجمع بينها الكثير من الروابط سواء منها ذات الطابع السلبي (مواجهة التحديات الخارجية) أو ذات طابع ايجابي (مواجهة ضرورات التطور والتنمية) وانه لا يمكن تحقيق امن أي دولة عربية بمعزل عن امن الدول العربية الأخرى وفي الحقيقة أن الأمن الوطني والأمن القومي يتمم كل منهما الأخر ويكمله، فالأمن الوطني هو جزء من كل وهو الأمن القومي العربي ويخطئ من يعتقد انه يمكن لدولة عربية أن تحقق أمنها بمعزل عن امن الدول العربية الأخرى مجتمعة وهذه النتيجة يعززها التاريخ الحديث وتشهد بها الأحداث الجارية.[4]

---

[1] ربيع، حامد، نظرية الامن القومي العربي، مرجع سابق صفحة 31.
[2] هلال،علي الدين 1984، مرجع سابق ص 20.
[3] هلال، علي الدين (1984) مرجع سابق ص 20.
[4] المصدر نفسه ص ص 20-21.

فإذا تشابكت مصالح عدة دول أو تماثلت الأخطار التي تحيط بها فإنها تنسق جهودها في صيغة أمن قومي تسهم فيه هذه الدول فرادى لتحظى جميعا بالاستقرار والتقدم والازدهار وانه نتيجة لروابط وتحديات الماضي والحاضر والمستقبل فان على الدول العربية أن تتعاون فيما بينها لدفع الأخطار عنها، وبالتالي أصبح أمن الدول العربية مجتمعة هو في حد ذاته الأمن المقيم لكل واحدة منها على حده.[1] ولإدراك أهمية المحافظة على الأمن القومي، وان كل دولة من الدول العربية لن تنعم بالأمن القطري ما دام الأمن القومي مهدداً، يمكن عرض أهم الأخطار التي تهدد مقومات الأمن القومي العربي كالتالي:- [2]

1) وجود الكيان الصهيوني في فلسطين،في قلب الأمة العربية، وهو قائم على فلسفة العدوان والتوسع، والساعي لتحقيق حلم اليهود (إسرائيل الكبرى).

2) تطور السلاح الصهيوني الفتاك واستمرار الولايات المتحدة بتخزين احدث أسلحتها في الترسانة الإسرائيلية.

3) استمرار مشكلة الشعب الفلسطيني المتمثلة باحتلال أرضه وتشريده خارج وطنه.

4) تفاقم المشاكل الاقتصادية في مختلف الدول العربية على تفاوت في النوع والحجم وطرق العلاج، وخاصة فيما يتعلق بالديون الخارجية والتخلف التكنولوجي والصناعي وكذلك الإداري.

[1] سعيد، عدلي حسن، (1977) الامن القومي العربي واستراتيجية تحقيقه، القاهرة: الدار القومية، ص ص 11-12.

[2] الحمد، جواد (مستقبل الامن القومي العربي في ظل السلام مع اسرائيل) ط1، مركز دراسات الشرق الاوسط عمان 1999 صفحه 23، 24، 25.

5) استمرار عجز الواقع القطري عن إيجاد صيغة مناسبة للتعـايش بـين الـرأي الرسـمي والآراء الشعبية المغايرة لها.

6) عدم حسم الخلافات بين الدول العربية المتعلقة بالحدود وغيرها.

7) الأقليات العرقية والدينية في البلدان العربية.

8) الصراعات الإقليمية التي تتزعمها بعـض الـدول المحيطـة مثـل تركيـا وإيـران سـواء بـدوافع مذهبية أو اقتصادية أو نتيجة أطماع إقليمية مختلفة.

9) الوجود الأجنبي العسكري في الميـاه العربيـة وبعـض القواعـد العـسكرية الغربيـة في داخـل الوطن العربي ونفوذ شركات النفط في الدول النفطية.

وإذا جسدنا الواقع العربي نجد أن عناصر الضعف فيه تعمل في لحظات عدم التماسـك والفرقـة كمواقع قاتلة تجعل وجود الجسد العربي ذاته كحقيقة سياسية موضع شك وتساؤل أضف لذلك أنها تمكن الخصوم من اختراق ذلك الجسد وإحالته إلى كيان مهلهل لا قيمـة لـه ولا فاعليـة لإرادتـه.ويمكـن اختـصار عناصر ضعف الجسد العربي بالأتي[1]:

1- الامتداد الإقليمي للمنطقة العربية وما يفرضه من مخاطر

2- السواحل العربية وعبء الدفاع عن البحار الإقليمية

3- منطقة وادي النيل والتبعية لموارد المياه

4- الكتل الديموجرافيه المحيطة بالمنطقة العربية

5- سياسة شد الأطراف والتماسك في الجسد العربي

---

[1] ربيع، حامد، مرجع سابق 1984 صفحه 81.

والجدير بالذكر أنه مثلما هنالك مواقع ضعف في الجسد العربي هنالك عناصر قوة تستطيع بها الدول العربية استغلالها لتحقيق أهدافها ومبتغاها وأمنها القومي. [1]

1- الموقع القادر على التحكم في جميع العلاقات الدائمة بين القارات الثلاث القديمة.

2- التحكم في مداخل البحر المتوسط.

3- القدرة على أن تكون منطقة جذب للشعوب المحيطة.

وفي نهاية المطاف وعندما نحاول أن نحول المفهوم النظري إلى مؤشرات إجرائية قابلة للملاحظة والقياس نلاحظ ما يلي:

1. إن الأمن القومي العربي امن متغير تبعا للظروف والتهديدات.
2. إن الأمن القومي العربي يتضمن حماية الوطن العربي والدفاع عن حدوده، والحفاظ على الوحدة الإقليمية ومنع احتلال أراضيه.
3. إن الأمن القومي العربي يتضمن حماية القيم الأساسية والمصالح الحيوية وحرية التصرف في الموارد والثروات.
4. إن الأمن القومي العربي يتضمن الدفاع عن وجود الأمة العربية وبقائها ومواجهة الأخطار الداخلية والخارجية القائمة والمحتملة التي قد تهدد هذا الوجود.
5. تدعيم ركائز الأمن القومي العربي في مختلف المجالات وخاصة السياسية والاقتصادية والعسكرية بتحفيز القدرات والإمكانيات العربية بشبكه واسعة من العلاقات الجيدة على الصعيدين الإقليمي والدولي وبناء اقتصاد قوي نابع من قاعدة علمية وتكنولوجية.

[1] المرجع السابق صفحه 78-79.

6. إن الأمن القومي العربي يأتي من خلال التعاون والتنسيق بين الدول العربية مجتمعة وان امن الدول القطرية لا يتحقق بمعزل عن امن الدول العربية الأخرى.
7. إنه بإسقاط مفهوم الأمن القومي العربي على واقع الحال العربي نجد إنه غير قائم وان الوصول إليه مطلب تقتضيه الضرورة وأمل ترنو إليه النفوس.

2 1- الانكشاف الأمني العربي مع ظهور النظام الدولي الجديد:

1-2-1 الهيمنة الأمريكية

2-2-1 العولمة السياسية

3-2-1 غياب الدور الفاعل للأمم المتحدة

4-2-1 محاربة الإرهاب

اتسم النظام الدولي الجديد بظهور ملامح وترتيبات وتقسيمات دولية جديدة ألقت بظلال تأثيرها على العالم كله، وبما أن الموقع الجغرافي العربي والثروة النفطية التي تملكها الدول العربية يمثلان أهم المحاور لاهتمامات الدول الكبرى، فقد دخل الوطن العربي أوسع دوائر التأثير وألقت ملامح النظام الدولي الجديد بتأثيراتها سلبيا على الأمن القومي العربي وزادت من تهديده ومن ابرز هذه الملامح:-

1-2-1 الهيمنة الأمريكية:

انفردت الولايات المتحدة الأمريكية بالساحة الدولية بعد سقوط الاتحاد السوفيتي وسقوط القطبية الثنائية، وباتت الولايات المتحدة الأمريكية القطب الوحيد نتيجة لامتلاكها جميع مقومات الزعامة العالمية. واهم هذه المقومات هي القوة العسكرية التي شكلت للولايات المتحدة الفرصة والعامل الكبير لتعظيم مكاسبها

وضمان استمرارها، فسلكت طريق الهيمنة على العالم لإحكام قبضتها وبسط سيطرتها، بحيث تبقى الأوضاع تصب في مصلحتها. هذا الأمر الذي حسم بالنسبة للولايات المتحدة ضرورة ممارسة الهيمنة على الحلفاء قبل الأعداء لمنع أي من الدول القومية أن تزعزع المكانة الأمريكية على الساحة الدولية.

ولا شك أن هذه الهيمنة انعكست سلبيا على الأمن القومي العربي بشكل عام, فالحديث عن الهيمنة الأمريكية يرتبط بالحديث عن حرية الحركة أمام الدول ومدى استقرار شرعية النظام، فقد تقلصت حرية الحركة للدول الكبرى وتلاشت بالنسبة للدول الصغرى كالدول العربية، لدرجة أصبح فيها تبني الخيارات التي لا تتناغم والمصالح الأمريكية جريمة تعاقب عليها الولايات المتحدة والتي قد تصل إلى إعلان الحرب كما حصل للعراق، ولعل هذا ما دفع ليبيا إلى التنازل عن محاولة امتلاكها لأسلحة دمار شامل خشية تكرار ما حدث بالعراق، الأمر الذي حجم القوة العربية وخاصة العسكرية.

وبالحديث عن الشرعية الدولية التي أخذتها الولايات المتحدة مبررها للتأثير على الدول العربية، ففي حرب الخليج الثانية استطاعت الولايات المتحدة شن حربها في إطار القانون بتفويض من الأمم المتحدة [1]، في حين غاب هذا التفويض في احتلالها للعراق 2003، كما بدا واضحا غياب الشرعية الدولية في إتباع الولايات المتحدة سياسة المعايير المزدوجة والكيل بمكيالين، وذلك في الدعوى للتخلص من أسلحة الدمار الشامل العراقية والتغاضي عن امتلاك إسرائيل لهذا النوع من الأسلحة، فضلاً عن أسلحتها النووية، وهذا يعني إن الهيمنة الأمريكية ترتكز على حق القوة وليس حق العدل، إذ أنها تتسم بالمعيارية ومعاملة كل حالة دولية على حده، وازدواجية واضحة في التعامل مع العالم وفق ما تقتضيه المصالح الأمريكية

[1] زهران، منير، (2004) الامم المتحدة والتحديات الدولية المعاصر، السياسة الدولية عدد 156 ص ص 24-25.

دائما. إلى درجة أصبح فيها ما هو في صالح الولايات المتحدة هو في صالح العالم.[1]

2-2-1 العولمة السياسية:

تعتبر العولمة من المفاهيم التي يصعب الاتفاق على تعريف واضح ومحدد لها حالها كحال معظم المفاهيم الأخرى في حقل العلوم الاجتماعية ويعود ذلك إلى عدة أسباب من أهمها.[2] اختلاف فهم الباحثين لها كل حسب اهتمامه ومدى اطلاعهم على خفايا الظاهرة ووقائعها، فهي سريعة التطور، متعددة الجوانب وتتحرك خيوطها في مجالات عديدة ومن قوى مختلفة.

وتؤكد معظم الدراسات المتعلقة بالعولمة إن تفاعلاتها وأبعادها وتأثيراتها تشمل مختلف دول العالم، إذ لا يوجد دول تستطيع إن تعزل نفسها عن مجريات العولمة وتياراتها بما في ذلك أكثر هذه الدول ميلا للعزلة، إلا أن البعض يتجه مندفعا نحوها ودون تردد، في حين يحبو البعض الأخر في اتجاهها بتردد وبطء شديد.[3]

وبشكل عام هنالك ثلاث مظاهر رئيسية تكشف ماهية العولمة.[2]

1- إنتشار المعلومات على مدى العالم بحيث تصبح متاحة للجميع

2- تذويب الحدود بين الدول

3- زيادة معدلات التشابه بين الجماعات والمجتمعات والمؤسسات

---

[1] مهنا، محمد نصر (1992) مرجع سابق ص 207.

[2] الرشدان، عبد الفتاح، (2001) العولمه واتجاهات سيادة الدولة القطرية في الوطن العربي، شؤون عربية، (107) ص 71.

[3] الرشدان، عبد الفتاح (2001) مرجع سابق ص ص 71-74.

[4] ياسين، السيد (1999)، العولمة والطريق الثالث، القاهرة، ميريت للنشر ص 18.

وتعمل العولمة على فرض النسق الغربي في السياسة الداخلية بشكل يتلاءم مع الفلسفة الغربيـة وقيمها المتمثلة بالديمقراطية وحقوق الإنسان التي تدعي إنها موجودة عندها وغير موجودة عند غيرها.

والحقيقة إن الخطورة لا تكمن في الديمقراطية وحقوق الإنسان التي تعد مطلبا للشعوب وأحـد غاياتها، وإنما تكمن في التدخل باسمها من قبل الغرب وخاصة الولايات المتحدة، واتخاذها كوسيلة لتحقيق أهداف وغايات غير ديمقراطية وغير إنسانية، وكما كتب مستشار الأمـن القـومي الأمـريكي الـسابق (جـون هوكنز)" هي توسيع إطار الدول التي تحكمها القيم الغربيـة وبالتـالي الحفـاظ عـلى مـصالح الغـرب، كـما يعمل على تخلي هذه الدول عن القيم الخاصة بها في شـكل النظـام الـسياسي والاجتماعـي أو تكييفهـا بمـا يتوافق والمصالح الغربية، مما يقلل مـن فـرض الاسـتقلال الكامـل وإمكانـات التمـرد عـلى النظـام الـدولي الجديد". [1]

ويمكن القول أن الدول العربية هي أكثر الدول تأثرا بالتحولات الـسلبية التـي تطرحهـا العولمـة، وذلك لعدة اعتبارات من أهمها ضعف وهشاشة أجهزة هذه الـدول وعـدم رسـوخ المؤسـسات في العديـد منها، إذ أن معظمها لم يحقق بعد شروط قيام المجتمع المـدني – وتفـاقم المـشكلات والأزمـات الاقتـصادية والاجتماعية مع تناقض قدرات هذه الدول على مجابهتهـا، واخـتلاف الأنظمـة العربيـة وإتباعهـا سياسـات خارجية وأمنية مختلفة، وعجز النظام الإقليمي العربي عن خلق إطار أو هياكل قـادرة عـلى تعزيـز العمـل العربي المشترك وتكريس سيادة الدولة القطرية. [2]

فعلى سبيل المثال تتخذ الولايـات المتحـدة مـن انتهـاك حقـوق الإنـسان ذريعـة للتـدخل في كـل مـن سـوريا والـسودان وليبيـا، ولكنهـا تـسكت عـن انتهاكـات حقـوق

[1] عمر، مجدي، (1995) مرجع سابقع ص ص 37-38.

[2] الرشدان، عبد الفتاح (2001) مرجع سابق ص 86.

الإنسان والقرارات الدولية المتعلقة بحقوق الشعب الفلسطيني من قبل إسرائيل.[1] ولا يتوقف الأمر عند الازدواجية بل يتعداه إلى الوقوف في وجه الديمقراطية ذاتها عندما لا تساير أو تتماشى مع الولايات المتحدة في مسرح العلاقات الدولية، فعلى سبيل المثال كانت ردة فعل الولايات المتحدة الأولية على إلغاء نتائج الانتخابات الديمقراطية في الجزائر عام 1992، أن وصفت الإجراء بأنه عمل دستوري [2] وما يحصل ألان بالتأثير على الدولة الفلسطينية بشأن منع تفعيل دور حكومة حماس على الصعيد الدولي مع العلم أنها فازت بالانتخابات الديمقراطية.

3-2-1 غياب الدور الفاعل للأمم المتحدة وتبعيتها للولايات المتحدة:

بعد انتهاء الثنائية القطبية وما رافقتها من حرب باردة ساد شعور لدى دول العالم – خاصة الضعيفة منها – بأن الحياة ستنبعث في المنظمة وإنها ستتمتع باستقلالية معقولة تمكنها من العمل وفق ميثاقها ومبادئها متجردة، من مصالح بعض الدول. [3] وساهم في خلق هذا الشعور ما أكدته الولايات المتحدة من مبادئ في ظل الترويج للنظام الدولي الجديد، وفي مقدمتها إعلاء دور الأمم المتحدة في إدارة وتسوية الصراعات وبؤر التوتر الأمر الذي نجحت الولايات المتحدة في تطبيقه على ارض الواقع من خلال تفعيل دور المنظمة في حرب الخليج الثانية.

إلا أنه وبعد انتهاء حرب الخليج وتحقيق الولايات المتحدة بجملة من الأهداف الإستراتيجية التي كانت تسعى إليها، تبين أن دور المنظمة لم يكن إلا وسيلة دخلت بها أمريكا حيث أرادت، ذلك أن المنظمة عجزت عن القيام بمثل ذلك الدور في أزمات لاحقه، ومثال ذلك عملية احتلال العراق 2003 فقد تمت بدون موافقة

---

[1] عمر، مجدي (1995) مرجع سابق ص ص 37-38.

[2] المصدر نفسه ص ص 38-40.

[3] الديخ، محمد راتب (1996) دور هيئة الامم المتحدة بعد انتهاء الثنائية القطبية – رسالة ماجستير غير منشوره، الجامعة الاردنية عمان، صفحة 59.

من الأمم المتحدة وبالرغم من أن هنالك مبادئ في ميثاق الأمم المتحدة ترفض ذلك فعجز أجهـزة منظمـة الأمم المتحدة ولا سيما مجلس الأمن الدولي عن الاضطلاع بمهمة حفظ السلام والأمن الدوليين التي حملها إياها الميثاق بموجب أحكام الفصل السابع لا يبرر لأعمال القوة التي تتم .[1]

وقد عملت الولايات المتحدة على تطويع المنظمـة لتحقيـق مكاسـبها ومـصالحها بـشكل خـاص والمصالح الغربية بشكل عـام، الأمـر الـذي عمـق مـن تبعيـة المنظمـة للولايـات المتحـدة وأدى إلى تراجـع استقلالها أكثر من أي وقت مضى.

ويظهر موضوع مدى تبعية المنظمة للولايات المتحدة وتأثيره على امن الدول العربية ومـصالحها بصورة خاصة من خلال:-

1- نمط الاستبعاد الذي لا يراد للأمم المتحدة أن تتدخل به على أي نحو، واهم نماذجه الصراع العربي – الإسرائيلي والسبب رغبة الولايات المتحدة في الانفراد بالنفوذ لكي تعكس التسوية ثقل الخلل في موازين القوى لصالح إسرائيل.

2- نمط الافتعال وهو نمط خاص من الأزمات يقحم فيه مجلس الأمـن اقتحامـا دون أي مـبرر قانوني، ومثال ذلك أزمة لوكربي فقد كان متعـين معالجـة هـذه الأزمـة في محكمـة العـدل الدولية لكن الولايات المتحـدة اقتحمـت مجلـس الأمـن فيهـا الـذي فـرض تحـت الـضغط الأمريكي عقوبات على ليبيا مخالفا بذلك أحكام الميثاق والقانون الدولي.

3- نمـط المـشاركة المحـسوبة وهـو نمـط تلعـب الأمـم المتحـدة دورا يختلـف باختلاف نوع الأزمة وتتوقـف فاعليتـه عـلى درجـة حـماس الـدول الكـبرى

[1] الهزاط، محمد، الحرب الامريكية ضد العراق في ميزان القانون الدولي، المستقبل العربي، مركز دراسات الوحده عدد 290، عـام 2003 صفحة 34.

وخاصة الولايات المتحدة ومدى استعدادها لوضع الإمكانات المادية والبشرية اللازمة تحت تصرف المنظمة، ومن أمثلة هذا النمط عمليات حفظ السلام في الصومال ويوغسلافيا وغيرها. والحقيقة أن مكمن السيطرة على الأمم المتحدة هو السيطرة على مجلس الأمن وعلى الرغم من وجود خمسة أعضاء دائمين في المجلس الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا والصين وبريطانيا وفرنسا إلا أن الولايات المتحدة – الأقوى على الصعيد العالمي – هي التي تسيطر عليه. [1]

4-2-1 محاربة الإرهاب:

إن الاهتمام الأمريكي بالإرهاب بلغ ذروته بعد إحداث الحادي عشر من أيلول لما شكلته تلك الأحداث من لحظة فاصلة في تاريخ الولايات المتحدة الأمريكية إذ أنها المرة الأولى منذ حرب عام 1812 التي هوجمت فيها الأراضي القومية الأمريكية أو تعرضت حتى لمجرد التهديد. [2] فضلا عن حساسية المواقع التي طالتها الهجمات وهي تشكل في مجموعها رمز الهيبة الأمريكية ومنعتها.

فلقد وجدت الولايات المتحدة في الإرهاب ضالتها في إطار البحث عن عدو جديد، يخلف الاتحاد السوفيتي المنهار ويبرر استمرار زعامتها للعالم الغربي.

وعلى اثر ذلك ظهر مبدأ الضربة الوقائية الذي وضعه بوش الابن لمحاربة الإرهاب، أي المعاقبة المسبقة للمتهم قبل شروعه بالعمل ولمجرد التخمين والتفسير الافتراضي لنواياه، وبعبارة اخرى المعاقبة على النية وليس على العمل الأمر الذي يخالف ابسط مبادئ القانون، ويجعل من معركة الخير ضد الشر – بحسب بوش

[1] الديخ، محمد راتب (1996) مرجع سابق ص 60.

[2] فرسون، سميح (2002) جذور الحمله الامريكية المناهضة الارهاب في: احمد بيضون (محرر) العرب والعالم بعد 11 ايلول بيروت مركز دراسات الوحدة العربية ص 187.

الابن – معركة لمحاسبة الأعداء ومكافأة الأصدقاء. [1] وفي هذا السياق يقول ولفوفيتز نائب وزير الدفاع الأمريكي انه لا حاجة إلى دليل إذا كنا نعرف الغيات والقدرات. [2]

لقد وضعت الحرب الأمريكية على الإرهاب, كل دول العالم أمام أضخم معادلة ابتزاز ومساومة في التاريخ [3] حيث أوضح بوش الابن بأنهم إن لم يكونوا مع الولايات المتحدة في حربها فهم مع الإرهابيين [4] وهذا الابتزاز بدا واضحا في المناطق التي تمثل أهمية خاصة في الإستراتيجية الأمريكية وفي مقدمتها منطقة الشرق الأوسط، حيث أصبحت كل القرارات المتعلقة بمكافحة الإرهاب تحظى بحساسية خاصة وتنفيذ جبري وفي هذا الإطار أجبرت دول عربية كثيرة كمصر والسعودية والأردن من خلال ضغوط دبلوماسية واقتصادية على الرضوخ لسياسات وتكتيكات أمريكية في هذه الحرب وإلا تواجه العواقب الوخيمة التي قد تصل إلى استخدام القوة العسكرية [5] وأدخلت دول عربية أخرى في لائحة الإرهاب وفي مقدمتها العراق وسوريا وليبيا والسودان. حيث وضعت على رأس الدول الراعية للإرهاب في تقرير الخارجية الأمريكية حول الإرهاب عام 2002 واتهمت بامتلاك أسلحة بيولوجية وكيماوية والسعي للحصول على أسلحة نووية والمثل العراقي خير دليل على اختراق الأمن العربي باسم الإرهاب، حيث أدرجت العراق في محور

---

(1) الدباغ، مصطفى، (2004) مرجع سابق ص 36.

(2) غاروري، نصير (2003) حروب جورج دبليوبوش " الوقائية، بين مركزية الخوف وعولمة ارهاب الدولة. المستقبل العربي عدد 297 ص 16.

(3) معلوم، حسين، (2002) الاستراتيجية الامريكية في وسط اسيا الوقائع والافاق، السياسة الدولية، 147 ص 84.

(4) سكاون، بيتر (2003) امريكا: الكتاب الاسود، ترجمة ايناس ابو حطب، بيروت: الدار العربية للعلوم، ص 138.

(5) فرسون، سميح (2002) مرجع سابق ص ص 199 – 200.

الشر (axis of evil) عندما أوضح بوش الابن بأنها تشكل خطرا فادحا من خلال سعيها للحصول على أسلحة الدمار الشامل وإمكانية إمداد الإرهابيين بها، الأمر الذي يمكنهم من التعبير عن كراهيتهم ومهاجمة الولايات المتحدة أو حلفائها [1]، مما أدى إلى احتلال العراق وتدميره باسم الإرهاب ومكافحته.

3-1 التدخل الأمريكي في المنطقة وأثره على الأمن القومي العربي:

1-3-1 المصالح الأمريكية في الوطن العربي

2-3-1 الوجود العسكري الأمريكي في المنطقة

دفع انتهاء الحرب الباردة إلى بروز نقاش علمي في حقل العلاقات الدولية والسياسة الخارجية يدور حول الدور الجديد المنوط بالولايات المتحدة على الساحة الدولية وانتشرت الدراسات التي تحاول استقراء الدور الأمريكي عالميا إلى درجة ليست بقليلة، بحيث يمكن تصنيفها في اتجاهين:

1- الاتجاه الأول: يتزعمه بول كيندي، من خلال طرحه لفكرة تراجع مركز الصدارة بالنسبة للولايات المتحدة على المستوى الدولي وقد أوضح ذلك في كتابه الشهير" the rise and fall of great power " ومن أنصار هذا الاتجاه أيضا كريستوفر لين الذي يدعو إلى إعادة تصور الدور العالمي لأمريكا، وفي رأيه فان النقاش حول إعادة النظر في " الإستراتيجية الكبرى " لأمريكا جاء كردة فعل متأخرة على نهاية الحرب الباردة. [2]

2- أما الاتجاه الثاني: فيجد مسانديه لدى كل من فرانسيس فوكوياما في أطروحته حول نهاية التاريخ، وكذلك جوزيف ناي حيث يؤكد الأول على انتصار

[1] سكاون، بيتر، (2003) مرجع سابق ص ص 138-139.

[2] كريستوفر لين، اعادة صياغة الاستراتيجية الامريكية الكبرى، ترجمة اديب يوسف – شيش، الفكر السياسي، العددان 4 و5 1998-1999 ص ص27-53.

الديمقراطية الليبرالية، بينما يؤكد الثاني على زعامة الولايات المتحدة للعالم من خلال ما يسميه soft power القوة الناعمة أو السلسة.[1]

في حين يمثل كل من صموئيل هنتغتون وبيتر تارنوف[*]، موقفا وسطا من أطروحة كينيدي بقولهما فقدان الولايات المتحدة لمركز الصدارة بينما يرفضان فكرة انهيارها او سقوطها.[2]

أما وقد انتهت الحرب الباردة وفي ظل غياب عدو مشترك، يضيف هنتنغتون إن الشعور بالهوية القومية الأمريكية قد ضعف، بحيث أصبح من غير السهل على الأمريكيين تحديد تعريف واضح ومحدد لمصلحتهم القومية على عكس ما كان عليه الحال في فترة الحرب الباردة، حيث يوجد عدو يقوي الشعور بالهوية القومية الأمريكية، وتسخر كافة الوسائل والإمكانات لخدمة ذلك الهدف،لهذا يرى هنتنغتون بأن الحاجة باتت ملحة لخلق عدو محدد يعاد على أساسه تعريف المصلحة القومية الأمريكية، واقتضت تلك الحاجة من صناع السياسة الأمريكية القيام بالبحث عن هدف جديد يحقق لهم الدور المتواصل والمستمر لكي تتحرك الولايات المتحدة في الشؤون الدولية مقارنة مع ذلك الدور الذي برز أثناء الحرب الباردة، لذا عكفت لجنة المصالح القومية الأمريكية في العام 1996 – وهي لجنة

---

[1] joseph nye. Jr.. what new worldorder 2 “ foreign affairs, vot. 71, no.z. spring 1992.

[*] بيتر تارنوف: وكيل وزارة الخارجية الامريكية (ادارة كلينتون الأولى) وعرف له مبدأ تارنوف القاضي بتقليل تدخلات الولايات المتحدة في الشؤون الدولية علماً بأنه في الأونه الاخيرة نشر مقالاً جديداً باء يشكك من خلاله في مقالته الاولى.

[2] للمزيد من المعرفة حول الاراء التي يطرحهاكل من هؤلاء يمكن مراجعة دانيال وارنر، السياسة الخارجية الامريكية بعد انتهاء الحرب الباردة، سلسلة دراسات عالمية، (15) مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، الامارات، 1997.

تضم مسئولين وخبراء سابقين في مواقع سياسية مختلفة – على أعداد دراسة حددت فيها خمس مصالح قومية حيوية للولايات المتحدة تتمثل في النقاط التالية:- [1]

1- منع وقوع أي اعتداء على الولايات المتحدة بأسلحة الدمار الشامل.

2- منع ظهور قوة معادية تهيمن على أوروبا.

3- منع ظهور قوة معادية تسيطر على الحدود أو المياه الأمريكية.

4- منع انهيار التجارة الدولية أو النظام المالي، أو البيئي أو مصادر الطاقة العالمية.

5- تأكيد بقاء حلفاء الولايات المتحدة.

يتبين مما سبق، بان حسابات السياسة الخارجية الأمريكية تنطلق في تحديد مصالحها وأهدافها الكونية من منطلق مصلحتها القومية، التي تفرضها إتباع استراتيجيات وسلوكيات من شأنها تأمين تلك المصالح، وبلوغ الأهداف التي تمت صياغتها بحسب مفهوم تلك المصلحة، كما أنها تحدد طبيعة تعامل الولايات المتحدة مع أي رقعة في العالم.

والوطن العربي باعتباره احد البؤر الإستراتيجية الهامة في العالم بما يمثله من أهمية سياسية واقتصادية وثقافية... الخ، يشكل موضوعا ذا قيمة لمصالح الولايات المتحدة، ويحظى على الدوام بأهمية كبرى في خطط السياسة الخارجية الأمريكية، فعندما تتضمن تلك الخطط نقاشا حول المصالح القومية الأمريكية يحتل الوطن العربي حيزا بارزا في ذلك النقاش.

---

[1] Samuel p. Huntington, (the erosion of American national lnterest), foreign affairs, vot no.5 seprember 1997 p.p 28-29 .

1-3-1المصالح الأمريكية في الوطن العربي:

إن الحديث عن المصالح الأمريكية في الوطن العربي يحكمه تحديدان:- الأول ينطلق مـن الإدراك بأن مفهوم الوطن العربي عـديم الاسـتخدام في الكتابـات والأدبيـات الأمريكيـة، وحتـى لـدى صـناع القـرار السياسي الأمريكي الخارجي إلا ما ندر، ويستعاض عنه بمصطلح الشرق الأوسط. [1] فغالبا ما يجري التعامـل مع الوطن العربي باعتباره أجزاء وليس كلاً واحدا كما درجت على ذلك السياسة الخارجية الأمريكية، حيث تتعامل مع الدول العربية بـشكل منفـصل بحيـث يـصعب وصـف تلـك الـسياسة بأنهـا واحدة،فالـسياسة الأمريكية تجاه الخليج هي ليست ذاتها ازاء المغرب العربي أو الدول المحاذية لإسرائيل، أو ازاء السودان، أو العراق، بحيث يمكن إعطاء أوصاف محددة لكل منها تتراوح بـين التحـالف والتعامـل الحـذر والاحتـواء أو العدائية على حد سواء، لذا اعتادت الولايات المتحدة عـلى تعريـف مـصالحها الـسياسية والاقتـصادية ازاء هذه المنطقة في إطار مصطلح الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

أما التحدي يبرز عند الحديث عن المصالح والأهداف الأمريكية في الوطن العربي في أواخر القـرن المنصرم، وهو أدراك مغزى السؤال الذي يطرح فكرة دوام وتغير المصالح الأمريكية في ظـل النظـام العـالمي الجديد والتغيرات الدولية التي رافقت بدايات تشكله؟

الإجابــة المبدئيــة عــلى الــسؤال الــسابق، تكمــن في دوام واســتمرارية بعــض المصالح من ناحية وانتهـاء أو زوال بعـضها الأخـر مـن ناحيـة ثانيـة، ففـي هـذا الـشأن

---

[1] شوقي، ممدوح "الشرق اوسطية بين الجغرافيا السياسية والجغرافيـا الاقتـصادية دوريـة الـسياسة الدوليـة"، العـدد (125) 1996 ص 126.

تقول(فيبي مار) Phebemar بان حقبة الحرب الباردة هي التي تبلور فيها التعريف التقليدي الحالي للمصالح الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط وتلك المصالح هي:[(1)]

1- إحتواء النفوذ السوفيتي في المنطقة.

2- دعم سيادة إسرائيل وأمنها.

3- الحصول على النفط بأسعار معقولة بناء على تزايد اعتماد الغرب واليابان على النفط الوارد من الخليج العربي وشمال أفريقيا.

4- استقرار الدول العربية وغيرها من الدول الإقليمية الصديقة التي كانت تسهيلاتها العسكرية ودعمها السياسي أمرين ضروريين لاحتواء الاتحاد السوفييتي.

5- تأمين الوصول إلى المنطقة لضمان التجارة الآمنة.

ومع نهاية الثمانينات، ومع انتهاء الحرب الباردة وزوال المنظومة السوفيتية في العام 1991، لم يعد الهدف الأول المتمثل باحتواء النفوذ السوفييتي هدفا سياسيا – عسكريا وزال باعتباره احد ثوابت السياسة الخارجية الأمريكية في المنطقة، فالنفوذ السوفييتي صار في ذمة التاريخ. [(2)]

وفي دراسة حديثة حول المصالح الأمريكية الجديدة قام بأعدادها بريجنسكي بعنوان السياسة الخارجية الأمريكية وتحديات القيادة في القرن الواحد والعشرين[(3)]

---

(1) فيبي مار، ووليم لويس، امتطاء النمر: تحدي الشرق الاوسط بعد انتهاء الحرب البارده، ترجمة عبد الله جمعيه الحاج، ط، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية الامارات، 1996 ص ص 12-13.

(2) كلوفيس، مقصود، السياسة الامريكية في الشرق الاوسط، المستقبل العربي، العدد 207، 11 ايار 1996 ص 59.

(3) بريجنسكي (واخرون) السياسة الخارجية الامريكية: تحديات القيادة في القرن الـ 21، شؤون الاوسط العدد 78-79 يناير 1999.

قسم بريجنسكي المصالح الأمريكية على أساس ما إذا كانت حيوية (المصالح التي تكون لها عواقب تحمل الولايات المتحدة على أن تكون متأهبة للدفاع عنها بشكل منفرد وبأي طريقة ضرورية ومنها العسكرية) أو مصالح مهمة (ذات طبيعة عالمية) أو مصالح مفيدة، أما المصالح الحيوية مقسمة إلى:-

1- ضمان الاستقرار والسلام في الخليج العربي وتأمين الوصول إلى موارد النفط والغاز لتصديرها.

2- استمرار العلاقة الخاصة مع إسرائيل وضمان بقاءها على قيد الحياة.

3- وضع رد منسق أكثر فاعلية على الإرهاب في الشرق الأوسط.

أما المصالح المهمة فتشمل عملية السلام بين العرب والإسرائيليين وثبات أسعار الطاقة وامن الشركاء في الخليج.

أما المصالح المفيدة فهي لبيان فضيلة الرأسمالية وأدوات السوق وفوائدها[1].

كما أن الاتجاهات الإقليمية والعالمية توحي بأنه من الأجدر للولايات المتحدة التركيز على المجالات الآتية وفقا لأهميتها:- [2]

1- مواصلة الحصول على النفط بالأسعار المعقولة.

2- منع انتشار أسلحة الدمار الشامل.

3- حماية دولة إسرائيل وفق حدود معترف بها دوليا.

4- التقليل من الضرر الناشئ عن عدم استقرار المنطقة.

5- تشجيع الإصلاحات السياسية والاقتصادية وفقا للنهج الأمريكي.

---

[1] المرجع السابق صفحة 60.

2-3-1الوجود العسكري الأمريكي في المنطقة العربية:

نلاحظ من تتبع المصالح القومية الأمريكية انه يجب على الدولة العظمى أن تؤكد وجودها وتدعمه بترسانة عسكرية تدخل فيها المنطقة وتحقق أهدافها. وعند تتبع نقاط الوجود الأمريكي العسكري في الوطن العربي نجد انه بدأ فعليا بالظهور بعد انهيار الاتحاد السوفيتي.

ويلاحظ انه على مدى العقود الماضية استطاعت الولايات المتحدة تكثيف تواجدها العسكري في الوطن العربي وخصوصا في منطقة الخليج العربي، ومن خلال الترويج الإعلامي الواسع لوجود خطر يلتصق بإحدى دول المنطقة ويقوم بتهديد الإقليم المحيط به، فكانت إيران تمثل ذلك الخطر في عقد الثمانينات وبرزت العراق في عقد التسعينات، رغم استمرار المخاوف من إيران حاليا، وقد تعزز التبرير الأمريكي لتواجدها العسكري في منطقة الخليج العربي بعد حرب الخليج الثانية والرضا الرسمي من قبل الحكومات العربية الخليجية لهذا التواجد.

في عقد التسعينات كان هنالك ما بين (17.000) إلى (25.000) جندي أمريكي و (30) حاملة طائرات و (175) مركبة بحرية منتشرة في منطقة الخليج العربي، وقد كانت هناك زيادة ملحوظة في هذه الأرقام والتي لم تنخفض أبدا عن هذه المؤشرات، وتجدر الإشارة إلى أن عمليات الأسطول الجوي الحربي انطلقت من القاعدة الجوية (الأمير سلطان) في الظهران في السعودية، و(علي السالم) و(احمد الجابر) في الكويت (والضفره) في الإمارات، وقد كانت هذه القوات الجوية تقوم بمهمات مراقبة لفرض منطقة الحظر البري في جنوب العراق. [1]

---

[1] محمود، شاهينار، قراءات استراتيجية، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، السنه الثامنه، العدد التاسع، 2003، ص ص 5-6.

وتجدر الإشارة إلى نجاح الولايات المتحدة خلال هذه الفترة في تطوير المحور الابتدائي للعمليات الحربية والتي تستطيع توفير الدعم الكافي للمناورات التدريبية بينما تستطيع في نفس الوقت استقبال القوات القادمة للمنطقة في أي أزمة طارئة. وبناء على ذلك يمكن القول أيضا بأنه خلال عقد التسعينيات أصبحت دبي اكبر ميناء بحري تابع للولايات المتحدة الأمريكية خارج نطاق القارة الأمريكية [1] بالإضافة لقاعدة الظهران في السعودية.

ولضمان استمرار التعاون الإقليمي، قامت الولايات المتحدة الأمريكية بتوقيع اتفاقيات مع كل دولة في الخليج على حده باستثناء المملكة العربية السعودية، وقد نصت هذه الاتفاقيات على ضمان الوصول إلى التسهيلات العسكرية للدولة المضيفة، حماية حقوق الجنود الأمريكيين في هذه الدول، وبالطبع السماح بوضع المعدات العسكرية الأمريكية، وبنهاية التسعينات كانت الولايات المتحدة قد وضعت فرقا ثقيلة من المعدات البرية في الكويت وقطر مع فرق إضافية عائمة لذلك وبوجود هذه القوات، التعزيزات البرية والبحرية، والمعدات العسكرية على مسرح الأحداث كان من السهل الاستنتاج بان الولايات المتحدة تستطيع الرد بقوة على أي هجوم عراقي، على الأقل حتى وصول تعزيزات أخرى[2]. أيضا تحولت فكرة الردع المضاد إلى حقيقة واقعة لا يمكن إنكارها في الخليج خلال عقد التسعينات، والدليل على ذلك وجودها كقاعدة أو نموذج في المنهج الدفاعي في إدارة بوش، وتؤيد هذه الفكرة تنمية أو تطوير الإمكانيات العسكرية على مسرح العمليات العسكرية لتتمكن من عمل رد عسكري فوري في حالة عسكرية طارئة [3] والذي يدخل هذا كله ضمن منظومة التدخل السريع.

---

[1] المرجع نفسه ص 5-6.

[2] محمود، شاهين، (قراءات استراتيجية)، مرجع سابق ص7.

[3] المرجع نفسه ص 7.

ومن الضروري الإشارة إلى أن التسهيلات العسكرية الممنوحة للقوات الأمريكية في التسعينات زادت بقدرتها على استخدام قاعدة (العديد) في قطر وخططها لفتح موقع جديد في عريفجان في الكويت، والتي سوف تحل محل معسكر الدوحة لقدرتها على توفير سعة تخزينية أفضل بالاضافه إلى كونها في موقع أفضل للقيادة المركزية للجيش المسماه ارسنت[1] .

4-1العراق همزة الوصل بين الهيمنة الأمريكية والانكشاف الأمني العربي:

لعبت السياسة الأمريكية تجاه العراق في الفترة من 1979 إلى 1990 دورا كبيرا في تحفيز نظام صدام حسين على تنفيذ طموحاته الإقليمية في إيران والكويت. فعلى سبيل المثال قامت الولايات المتحدة بتوفير معلومات سرية لصدام عن مواقع القوات الإيرانية في حرب الخليج الأولى، كما شجعت الولايات المتحدة دول الخليج على تقديم الدعم المادي للعراق في هذه الحرب والإشارات غير المتسقة من جانب المسؤولين في واشنطن جعلت النظام العراقي مقتنعا بالأهمية الإستراتيجية بالنسبة للولايات المتحدة.[2]

وطبقا لتصور صدام سوف يكون المقابل هو الاستيلاء على الكويت وان رد الفعل الأمريكي سيكون بطيئا غير قابل للتغير، وان لا يتعدى موقف الولايات المتحدة الاحتجاج الرسمي والإدانة العلنية، ويصبح الأمر الواقع، ولهذا لم يتوقع صدام أن تصل السياسة الأمريكية إلى استخدام القوة العسكرية لطرده من الكويت إذا لم ينسحب دون شروط من الكويت، وتصور أنها مجرد مناورة، وهكذا أدت حساباته الخاطئة لمدى التصميم الأمريكي إلى الجدال والمطالبة ببعض الشروط حفاظا على ماء الوجه.ـ وهو ما اتاح الفرصة للولايات المتحدة لبدء حملتها في

[1] المرجع نفسه ص8.
[2] بسيوني د.شريف المرجع نفسه (2003).

17 يناير 1991 وهذا هو النهج الذي دأب صدام على إتباعه وهو الوصول إلى الحافة.[1]

والحقيقة أن صدام استطاع أن يلعب بعدد من الأوراق، منها توقيع عدد من الصفقات التجارية وعقود التنقيب عن النفط لعدد من الدول من بينها روسيا وفرنسا، كما استفاد العراق من نظام العقوبات حيث أدت العقوبات إلى إظهار العراق بمظهر الضحية وتحول النظام العراقي إلى مستفيد من التعاطف المتزايد في جميع أنحاء العالم، وهو ما جعل الولايات المتحدة، تبدو كجبار عاتد متجرد من الشعور، طالت حربه الأطفال الأبرياء، كما سمح نظام العقوبات بوجود برنامج النفط مقابل الغذاء تحت إدارة الأمم المتحدة بما قيمته أربعة مليارات دولار سنويا وقد منح البرنامج لصدام الفرصة للحصول على عمولات خفيه. وهكذا تمكن من الالتفاف على نظام العقوبات وتحدي الأمم المتحدة، وأما فيما يتعلق بالتفتيش على أسلحة الدمار الشامل فقد استطاع صدام استغلاله بصورة جيدة عندما قام بطرد مفتشي الأسلحة عام 1998 وقد تصرفت الإدارة الأمريكية كما توقع صدام بسلسة من عمليات القصف المتفرقة التي لم تكن تعني الكثير بالنسبة لصدام كما انه استطاع استغلال عمليات القصف لصالحه، حيث أدت هذه العمليات إلى تعاطف أطراف عديدة مع العراق بما فيها حلفاء الناتو. [2]

وبعيدا عن المناورات السياسية التي كانت بين الولايات المتحدة الأمريكية والعراق، فقد استطاعت الولايات المتحدة أن تجعل العراق باب العبور والدخول بشرعية إلى المنطقة واختراق بذلك الأمن القومي العربي الذي اثبت في حرب التحالف على العراق انه غير قادر على رسم حدوده أو حتى إثبات كيانه

[1] بسيوني د. شريف مرجع سابق.
[2] خليل،محمود اعادة نشر القوات الامريكية في الخليج بعد حرب العراق:
http: //www.siyassa.org.eg lasiyassa/a hram 2003/7/1 miliz, htm.

وموجودية، حتى وان أدركت الولايات المتحدة بأن وجودها في المنطقة أصبح يمثل عامل قلق للعديد من دول المنطقة نظرا لأنه يستند على أرضية مهتزة نسبيا على المستوى الشعبي، حيث أن كثيرا من التيارات الدينية والقومية واليسارية تنظر إليه على انه وجود أجنبي يعزز تداعيات خطيرة على امن الدول العربية تحديد أو خاصة بالنظر إلى العاملين التاليين.[1]

الأول:- إقامة قواعد عسكرية في العراق تأتي بهدف أحكام الولايات المتحدة قبضتها على المنطقة ولتصعيد ضغوطها على دول المنطقة التي ترى أنها تتبنى مواقف مناهضة لسياساتها ويأتي في مقدمتها سوريا، حيث تتهمها الولايات المتحدة بدعم جماعات إرهابية تارة، وامتلاك أسلحة بيولوجية وكيماوية تارة أخرى.

العامل الثاني:- سيكون للوجود العسكري الأمريكي في العراق مخاطر على توازن القوى في المنطقة، لأنه سيكرس هذا الاختلال في التوازن لصالح إسرائيل على حساب الدول العربية،لان سقوط العراق يعني أن الجبهة الشرقية التي تقف في وجه إسرائيل لم تعد قائمة.

---

[1] خليل، محمود، اعادة نشر القوات الامريكية في الخليج بعد حرب العراق:
http: //www.siyassa.org.eg lasiyassa/a hram 2003/7/1 miliz, htm.

الفصل الثاني

القضية العراقية

ودور الأمـــم المتحـــدة

الفصل الثاني

القضية العراقية ودور الأمم المتحدة

قامت الأمم المتحدة بدورها التقليدي خلال أزمة عامي 2002 –2003 ولم يكن هنالك بعد حرب عام 2003 ما يدعو إلى الاعتقاد بتغير موقف الأمم المتحدة في المستقبل، وقد دأب الأمين العام كوفي أنان على التأكيد أنه مجرد خادم لمجلس الأمن، وهو موقف كشف عن ضعف منصبه من الالزام واقتصاره على سلطة أدبية وهو موقف يرضي الولايات المتحدة (لهذا السبب سمح لأنان بفترة خدمة ثانية على نقيض سلفه بطرس غالي). وتعرضت المنظمة الدولية خلال فترة العد التنازلي التي اتجهت بلا هواده نحو الحرب على العراق للتجريح والتحقير والاستغلال بصور وأشكال متعددة من قبل الولايات المتحدة بناء على مبدأ واشنطن المعهود وهو وجوب تطويع الأمم المتحدة كي تخدم السياسة الخارجية الأمريكية حيث أمكن، وتجاهلها تماما حيث لا حاجة إلى خدماتها ولم تكن الأزمة والحرب التي أعقبتها فترة جيدة بالنسبة إلى الأمم المتحدة حيث بقيت واشنطن مصممه في فترة ما بعد صدام على مواصلة سياسة امتهان المنظمة العالمية. [1]

ونظرا لغياب الدور الفاعل لمنظمة الأمم المتحدة في القضايا التي تهم السياسة والدول العظمى وتأرجح مواقفها بين القبول والرفض الخجول الغير قادر على تفعيل موجوديتة في الساحة السياسة تطرقت في هذه الفصل لوصف دور الأمم المتحدة وتأثير قراراتها بمسار القضية العراقية في ظل الهيمنة الأمريكية على المنظمة العالمية، وكون أن الأمم المتحدة تمثل الشرعية الدولية فيجب الوقوف عند النقاط التي أحدثتها هذه المنظمة والتي حاولت فيها اخذ دور فاعل في قضية الحرب

---

[1] سيمونز جيف، عراق المستقبل، ترجمة سعيد العظم، دار الساقي، 2004 صفحة 337.

على العراق لتنجح في إثبات موجوديتها ومن ناحية أخرى لإعطاء القضية صبغتها القانونية.

وهذا سيتيح لنا المجال لوصف الجهود الأمريكية لتطويع المنظمة الدولية والدول العظمى لتدخل الحرب ضد العراق.

2-1قرارات الأمم المتحدة (1990-2001) لم تجيز استخدام القوة:

بما أن الولايات المتحدة لا تستطيع فرض قرارات الأمم المتحدة، فلا بد من موافقة مجلس الأمن على أي عمل عسكري مقترح ليكون شرعيا (لم يحصل ذلك حتى الآن ولم يجيز أي قرار سابق القيام بعمل عسكري ضد العراق).

ففي تشرين الثاني (نوفمبر) من العام 1990 وافق مجلس الأمن على القرار رقم 678 الذي يخول الولايات المتحدة ودولا أخرى باستخدام القوة لطرد العراق من الكويت، ولكن القرار 678 يحتوي على لغة أخرى مألوفة في قرارات الأمم المتحدة، تتيح للولايات المتحدة (استعادة السلام والأمن الدوليين في المنطقة). [1]

وبمرور السنين استخدمت الولايات المتحدة هذه اللغة لتسمح لنفسها القيام بأعمال مختلفة، ومع ذلك، لم يقصد بهذه الصياغة أبدا خلق حالة حرب دائمة في المنطقة، فالصياغة غامضة، إذ لا يمكن أن تعني كلمة (المنطقة) العراق، أو العراق/ الكويت، أو الشرق الأوسط بأكمله، كما أن لعبارة "استعادة السلام العالمي" دلالات كثيرة، فالغاية الأساسية من القرار قد تحققت منذ سنين عديدة: وهي إخراج العراق عن الكويت ولا يمكن أن يكون مقصد القرار ابعد من الغاية الأساسية. [2]

---

[1] مركز التوثيق القومي الموحد على الموقع documents http:// www.un. Org من اجل قراءة قرارات أخرى لمجلس الامن.

[2] ميشيل راتنر، جيني غريف، برباره او الشانسكي، ضد الحرب في العراق (المحرر) غريغ روجير، ترجمة د. ابراهيم الشهابي، دمشق، دار الفكر، مارس 2003 صفحة 53.

اصدر مجلس الأمن بعد انتهاء الحرب قرارا في نيسان (أبريل) من العام 1991 برقم 687 يقرر وقف إطلاق النار، ويطالب العراق بتسليم جميع أسلحة الدمار الشامل، وإيجاد نظام تفتيش الانسكوم (unscom) للتأكد من إذعان العراق لهذا القرار وحاولت إدارة بوش الحالية في فترة لاحقة استخدام القرار السابق 678 مسوغا لاستخدام القوة المخطط سلفا، ومع ذلك فان القرار 678 واضح في عدم تخويل أحد فرض القرار التالي 687 فمثل ذلك التخويل لا بد أن يصدر عن مجلس الأمن.

وفي آذار من العام 1998 صدر عن مجلس الأمن القرار 1154 الذي يهدد العراق بـ "عواقب وخيمة" إذا ما انتهك العراق في المستقبل نظام التفتيش وظل حق التأكد من تنفيذ القرارات وإقرار ما إذا كان هناك تهديد محصورا بمجلس الأمن، وليس لأية دولة منفردة الحق في ذلك، لم يفعل المجلس ذلك أبدا وأقرت غالبية الدول التي أسهمت في إصدار القرار (1549) ضرورة الحصول على موافقة مجلس الأمن قبل استخدام القوة بذريعة انتهاك نظام التفتيش.

2-2التحالف الأمريكي البريطاني:

قرر إستراتيجيو حكومة الرئيس بوش، أن من الأفضل لواشنطن استغلال الأمم المتحدة عوضا عن تجاهلها هذه المرة [1]، وقد استمر حشد القوات الأمريكية حول العراق خلال عامي 2002 – 2003 وبدا واضحا أن الولايات المتحدة لن تتمكن من شن عدوانها الجديد قبل الشهور الأولى من عام 2003م [2]. وبدأ العد

[1] كانت الولايات المتحدة قد تجاهلت الامم المتحدة في امور كثيرة ليس اقلها حملة القصف الجوي ضد يوغسلافيا عام 1999 عندما لم تبذل أي محاولة لاستصدار قرار من مجلس الامن، وانتهك ميثاق الامم المتحدة ومعاهدة دول الحلف الاطلسي ذات الطبيعة الدفاعية البحته.

[2] http:// www.almanar.com/b/story.aspx?.

العكسي للحرب من دون اعتبار لرأي دول العالم (المنددة بهذه الحرب) وعلى الـرغم مـن ازديـاد المعارضـة للحرب داخل الولايات المتحدة نفسها.

وبدأت الولايات المتحدة وبريطانيا مسعاهما إلى الحصول عـلى قـرار جديـد مـن مجلـس الأمـن يضع العراق تحت ضغوط متزايدة ويرمي في الوقت نفسه إلى تحضير أرضية الحرب، واقـترح دبلوماسـيون أن يقوم مشروع القرار (برعاية مشتركة) من واشنطن ولندن في محاولـة للحـصول عـلى درجـة كافيـة مـن التأييد الدولي نظرا إلى أن فرنسا وروسيا كانتا مترددتين في توفير (ضوء اخـضر) مـن الأمـم المتحـدة للعمـل العسكري، وأعلن الرئيس الروسي فلاديمير بـوتين الـذي يفـترض أن تكـون بـلاده حليفـة للعـراق في مجلـس الأمن، إن لا حاجة إلى إصدار قرار جديد من الأمم المتحدة: (نحن نفضل تسوية سريعـة للوضـع بالوسـائل السياسية والدبلوماسية على أساس تعليمات مجلس الأمن الموجودة فعلا، وبمـا يتفـق مـع مبـادئ القـانون الدولي). [1]

وذكرت فرنسا أنها حصلت على تأييد الصين لمبادرة تطالب الولايات المتحدة بالعمـل مـن خـلال الأمم المتحدة وألا تتخذ إجراءات عسكرية أحادية الجانب وتردد ان المسؤولين في واشنطن ولندن اسـتعدوا لجولة من المفاوضات الصعبة "سيكون صراعا طويلا وعسيرا". [2]

وتبلور في هذه الأثناء عداء دولي واضح لاحتمال فتح نزاع عسكري جديد في غيـاب تفـويض مـن الأمم المتحدة، وقال المستشار الألماني(شرودر) أن بلاده لن تـشارك في هجـوم أمـريكي صرف عـلى العـراق، بينما أشارت مصادر بريطانية رفيعة المستوى إلى أن هجوما كهذا سيكون في الغالب غير شرعي مـن وجهـة نظر القانون الدولي.

---

[1] http: //www.cgi.cnn.com/arabic/2003 / world /2/12/irag.frq.yindex.htm.

[2] http:www.arabic. People. Com. Cn/200302/11/ara200302//-61102.html.

وكان العراق في ذلك الوقت أي في شهر حزيران 2002 يعرب أيضا عن مظالم أخرى، فلامريكيـون بدأوا تطبيق آلية تسعير جديدة ذات مفعول رجعي لمبيعات البترول العراقي التي تشكل النقطـة المركزيـة في اتفاق النفط مقابل الغذاء الذي وافق عليه مجلس الأمن الدولي في قراره رقم (986(لعـام 1995، وكـان معنى ذلك أن آلية التسعير ستسبب انخفاضا بمقدار 4 بلايـين دولار في دخـل العـراق عنـد نهايـة المرحلـة الراهنة من برنامج النفط مقابل الغذاء. [1]

2- 3قرار جديد من عمليات التفتيش:

بدأ الرئيس بوش في 6 أيلول 2002 عملية جس نبض ليعرف نوع التأييد الذي قد يتوقع الحصول عليه في مجلس الأمن، وخاصة إذا كان هنالك دعم كاف لقرار جديد للتفتيش عن الأسلحة يجيـز للولايـات المتحدة القيام برد عسكري في حالة عدم امتثال العراق، وقد صعدت آلة الدعاية الغربية في الوقـت نفـسه دورانها لإعلان المخالفات العراقية السابقة متجاهلة التعاون الكبير الذي ابدأه العراق مع مفتـشي الأسـلحة في عقد التسعينات.

[1] سيمونز،جيف، عراق المستقبل، ترجمة سعيد العظم، دار الساقي 2004، صفحة 340.

لوحة رقم (1)

تعاون العراق مع مفتشي الأسلحة الدوليين

من كتاب جيف سيمونز، عراق المستقبل، ترجمة سعيد العظم 2004 ص 242

((كانت السلطات العراقية حريصة على ضمان تقدم عملية التفتيش من دون أي حادث.

وقدم العراق كل الدعم الذي طلبته فرق التفتيش،بحيث كان الوصول إلى داخل جميع المواقع والمناطق المنوي تفتيشها مضموناً، ولم يواجه الفريق أي مشاكل في تنفيذ خطة عمله)).

وثيقة الأمم المتحدة: S/1993/26910

((لقد طرأ تحسن ملحوظ في علاقة العمل مع الجانب العراقي. وتبذل السلطات العراقية الآن جهداً ماثلاً للعيان لكي تقدم بسرعة المعلومات اللازمة للوفاء بمتطلبات القرارات المختلفة من أجل إزالة الثغرات أو الشكوك المتبقية)).

وثيقة الأمم المتحدة: S/1994/490

((لقد حصلت اللجنة على مساعدة ودعم بالغين من العراق في جهودها لتركيب أجهزة التجسس وبطاقات التعريف (للتأكد من عدم إعادة تشغيل آلات صنع الأسلحة)).

وثيقة الأمم المتحدة: S/1994/1138

((لقد أتاح السلوك العراقي للمفتشين القيام بعملهم بفعالية،وساهم إلى حد كبير في تسريع إقامة نظام المراقبة والتحقيق وفق ما تقضي به قرارات مجلس الأمن)).

وثيقة الأمم المتحدة: S/1994/1151

((لقد تحقق الكثير في تنفيذ الفقرات 8-10 من قرار مجلس الأمن 687 (1991) (قرار التفتيش عن الأسلحة)، بل في الواقع الجزء الأعظم من المطلوب)).

وثيقة الأمم المتحدة: S/1995/494

((قدم العراق بناءً على طلب اللجنة، معلومات دقيقة عن مشروع في.أكس .V.X. ووفي بوعده مثلما طلبت اللجنة)).

وثيقة الأمم المتحدة: S/1995/494

((إن اللجنة مقتنعة بأن التعاون العراقي في تنفيذ خطة المراقبة، كان على درجة تنفي بشروط ((الفقرة 5)) من قرار مجلس الأمن 715)).

وثيقة الأمم المتحدة: S/1995/494

((ما زال التعاون العملي من جانب الأطراف العراقيين في تسهيل العمل الميداني للوكالة الدولية للطاقة الذرية وتسريعه، ذا مستوى عال)).

وثيقة الأمم المتحدة: S/1995/844

((واصل العراق تقديم الدعم المطلوب من اللجنة في القيام بأعمال التفتيش والتحقيق)).

وثيقة الأمم المتحدة: S/1995/864

((قبل الجانب العراقي الملاحظات والتوصيات التي قدمها خبراء اللجنة بخصوص المعلومات الإضافية التي ستضم إلى..... الكشوف التامة والنهائية والكاملة)).

وثيقة الأمم المتحدة: S/1995/1038

وبدأ في ذلك الوقت مستبعدا جدا أن يوافق الأعضاء الدائمون الآخرون باستثناء بريطانيا على قرار يؤدي إلى شن عدوان عسكري أمريكي على الشعب العراقي الذي لا حول له ولا قوة لكن إدارة الرئيس بوش التي قررت مناطحة مجلس الأمن بشأن هذا الموضوع، انطلقت في جولة من البلطجة الدبلوماسية المنفردة كانت من اسواء ما عرفه تاريخ الأمم المتحدة. [1]

لقد أصبح العنوان الأساسي للمخطط الأمريكي العالمي واضحا، ستفعل الأمم المتحدة، برغم سلطتها العليا من الناحية القانونية، ما تأمرها به واشنطن، وإلا فسيجري تجاهلها، وأعلن توني بلير الذي اعتنق نظرية بوش في 10 أيلول 2002 في احد المؤتمرات انه مستعد للسير على طريق الأمم المتحدة بشرط أن تكون الأمم المتحدة مستعدة لإصدار القرار الذي يعتبره هو وبوش ملائما.

لكن كان على الولايات المتحدة أن تحصل على تخويل للقيام بعمل عسكري ضد العراق وموافقة الأمم المتحدة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة وخصوصا المادتين (42، 43) فلا يعد الحصول على تخويل من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة لشن حرب مجرد تفصيلات سياسية، بل هو مطلب قانوني وشرعي، فمن دون الحصول على تخويل واضح من الأمم المتحدة إذن، لاستخدام الولايات المتحدة القوة ضد العراق، يعد أي هجوم على العراق أمرا غير مشروع بصورة فاضحة بموجب القانون الدولي.[2]

كان من الواضح أن الأمم المتحدة تواجه اهانة بالغة، فان استجاب مجلس الأمن بالموافقة على قرار من النوع الذي تريده حكومة الرئيس بوش فسيتضح انه أي المجلس يسمح للولايات المتحدة بكتابة القانون الدولي بما يتفق وإغراضها، لكن،

---

(1) المرجع نفسه صفحة 342.

(2) راتنر وأخرون، ضد الحرب في العراق، محرر غريغ روجيرو، ترجمة د. ابراهيم الشهابي دار الفكر مارس 2003 صفحة (51).

إذا رفض مجلس الأمن فستتخذ واشنطن إجراء عسكريا أحادي الجانب لإظهار انتقاد القيمة القانونية والسياسية للأمم المتحدة، وكانت الأمم المتحدة في كلتا الحالتين تتعرض للضغوط لكي ترضخ لسياسة بوش.

وكان كوفي انان قد لمح، بلطف، إلى انه لن يكون من الحكمة مهاجمة العراق في الوقت الحاضر، ثم قال في محاولة متأخرة لتعزيز سلطة الأمم المتحدة انه (لا يوجد بديل للشرعية الفريدة التي توفرها الأمم المتحدة) وهي نقطة قبلها استراتيجو واشنطن على مضض، فكان من الممكن الوثوق بان معظم أعضاء مجلس الأمن سينفذون أي تعليمات يتلقونها من واشنطن فهناك أعضاء منتخبون مثل المكسيك وكولومبيا، يعتمدون اعتمادا كبيرا على المساعدات الأمريكية، في حين كانت بلغاريا والكاميرون متلهفين للحصول على المساعدات الغربية، وتسعى بلغاريا في الوقت نفسه الى الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي والحلف الأطلسي، وثمة دول أخرى، مثل سنغافورة وغينيا وموريشوس، لم يكن لها أي ميل إلى معارضة السياسة الخارجية الأمريكية، أما بريطانيا العضوة الدائمة في مجلس الأمن وصاحبة في استخدام الفيتو، فقد ظلت تابعة مطيعة للولايات المتحدة، إلى حد مستغرب، حتى أنها كانت تردد كالصدى أقوال واشنطن حرفيا، وهكذا كان من المأمون تجاهلها وبدأ مستبعدا أن تصوت سوريا التي لا تتمتع بحق (الفيتو) لصالح قرار يجيز شن حرب على دولة عربية شقيقة، وبدا واضحا أن روسيا وفرنسا والصين لم تكن راغبة في الموافقة على قرار سيؤدي على الأرجح إلى توسع ضخم في الاختراق الأمريكي لمنطقة الشرق الأوسط الغنية بالبترول، وقد اختلف الوضع السياسي العالمي في عام 2002 عما كان عليه في عامي 1990-1991 فالتحالف الذي تشكل آنذاك ضد العراق قد انحل عمليا، وإذا تشكل تحالف جديد فسيكون اصغر حجما واقل مصداقية على الأرجح. [1]

---

[1] سيمونز جيف، مرجع سابق ص 346.

2-4قرار 1441:

بعد ثمانية أسابيع من المفاوضات والضغط الهائل الذي مارسته الولايات المتحدة، اتخذ مجلس الأمن في الثامن من تشرين الثاني من العام 2002 قرارا بالإجماع رقمه 1441 يضع جدولا زمنيا جديد للعراق، إلا انه لم يخول أية دولة استخدام القوة ضد العراق، فما زال على الولايات المتحدة أن تعود إلى مجلس الأمن للحصول على موافقته لاستخدام القوة. [1]

ويؤكد قرار مجلس الأمن 1441 الذي سمح بتجديد عملية التفتيش عن الأسلحة في العراق (ووضعت جدولا زمنيا لعملية التفتيش مع حدود إلزامية للامتثال العراقي) يؤكد على نزع أسلحة الدمار الشامل لسببين بسيطين: إن هذه الأسلحة تجعل من صدام حسين تهديدا دوليا خطيرا وتمنحه نفوذا هائلا في الخليج العربي وفي الصراع (العربي – الإسرائيلي) وبغير هذه الأسلحة، فانه ينظر إلى صدام في كل من الصعيدين الإقليمي والعالمي على انه ليس أكثر من سفاح محلي، لذلك فان من واجب المجتمع الدولي أن يركز على برامج التهديد الرئيسي والأكثر إلحاحا رغم انه لا ينبغي إغفال انتهاكات النظام الإنسانية الحالية وصلاته بالإرهاب الدولي. [2]

---

[1] راتنر، ميشيل (ضد الحرب في العراق) مرجع سابق صفحه 55.

[2] اكاس، رولف، متضمنات القرار 1441 ومتالياته، معهد واشنطن لسياسة الشرق الادنى تشرين الثاني 2002.

- رولف اكلس هو الرئيس التنفيذي للجنة الامم المتحدة الخاصة منذ 1991 حتى 1997، كان اكاس رئيس مفتشي الاسلحة التابعين للامم المتحدة في العراق، وهو حاليا المفوض الرفيع في الاقليات القومية لمنظمة الامن والتعاون في اوروبا ورئيس اللجنة المعنية لمعهد ستوكهولم الدولي لابحاث السلام.

ويؤكد قرار 1441 لا على عملية التفتيش فقط، بل على جوهرها أي نزع السلاح، ولتحقيق هذا الهدف، دعا القرار العراق بشكل واضح إلى إعلان برامجه ذات العلاقة خلال ثلاثين يوما، هذا الوقت المحدد الثابت هو عنصر أساسي في القرار 1441، كما انه يمارس الضغط على صدام ليلتزم بقواعد اللعبة. [1]

كانت المسودة الأولى لما سيصبح في ما بعد القرار 1441، ذات أهمية كبيرة وقد انتهت أخر فقره علمانية في هذه المسودة (14 أكتوبر 2002) بتفويض للدول الأعضاء في الأمم المتحدة " باستخدام كل الوسائل الضرورية لإعادة الأمن والسلام الدوليين إلى المنطقة " وفسرت أجهزة الدعاية الغربية على نطاق واسع هذه الصياغة – خاصة عبارة " كل الوسائل الضرورية " المأخوذة عن نص القرار 678 (1990) – بأنها إذن باللجوء إلى رد عسكري في حالة عدم امتثال العراق. ولم تنتقص عيوب القرار 678 من جوهر الغاية الحقيقية لاستراتيجيي واشنطن الذين أرادوا للمسودة الأولى للقرار 1441 أن تخرج كنص يعطي تفويضا بالحرب.

وتضمنت العناصر الأخرى في المسودة شروطا مبهمة جدا لعمل مفتشي الأمم المتحدة، يبدوا أنها صيغت عمدا للقضاء على أخر مظاهر السيادة العراقية، ولكي تكون استفزازية إلى درجة تدفع النظام العراقي حتما إلى عدم الامتثال لها، وهكذا تذرع الولايات المتحدة بالقرار الجديد لشن عدوان أخر على الرغم من أن شروط العمل بقيت في نصوص المسودات المتعاقبة حتى وصلت إلى النص الذي وافق عليه مجلس الأمن فصار القرار 1441. [2]

هناك عدد من الدول وخصوصا فرنسا وروسيا أرادتا صدور قرار بمرحلتين بشأن المسألة العراقية الأولى تضع شروط التفتيش ومدته، ولكنه لا يخول

[1] http://www.asharqal arabi.org.uk/center/mutabaab-1441.htm.

[2] سيمونز، جيف، عراقي المستقبل، ترجمة سعيد العظم دار الساقي، 2004 صفحة 347.

شن الحرب، والثانية هي أن يلتئم مجلس الأمن لتحديد ما إذا كان العراق قد انتهك القرار الأول والنتائج المترتبة على ذلك الانتهاك. [1]

ودفعت الولايات المتحدة على مدى شهرين (من أوائل أيلول حتى أوائل تشرين الثاني 2002) إلى تلطيف اللهجة الحربية للقرار وألغيت عبارة " جميع الوسائل الممكنة " بفضل ضغط فرنسا وروسيا وتضمنت المسودة التالية للقرار (25 تشرين الأول 2002) بندا هاما يقول إن مجلس الأمن سينعقد فورا إذا ابلغ مفتشو الأمم المتحدة عن أي تدخل عراقي في عملهم، وهكذا نجح الفرنسيون في ضمان استمرار مشاركتهم في مجلس الأمن، لكنهم فشلوا في ضمان استصدار قرار ثان في حالة عدم امتثال العراق. [2]

شملت المسودة النهائية التي أصبحت قرار مجلس الأمن، رقم 1441 بندا ينص على الرجوع إلى مجلس الأمن، لكنها شملت أيضا تشددا جديدا بناء على طلب المفاوضين الأمريكيين، فصارت الفقرة رقم 13 تذكر (بأن مجلس الأمن قد حذر العراق مرارا وتكرارا من انه سيواجه عواقب خطيرة نتيجة استمراره في انتهاك التزاماته) - لكنها لم تذكر عبارة استخدام القوة كما في قرار 678 - كذلك نص القرار (1441) على أن هذا القرار الصادر عن مجلس الأمن يشكل فرصة أخيرة للعراق كي يمتثل لالتزاماته في نزع سلاحه لكن تفسير الفقرة الثانية كأي نوع من التفويض بالحرب هو ضرب التعسف فعبارة فرصة أخيرة غامضة من دون مزيد من النقاش والتفسير الأمر الذي كان يتطلب في جميع الأحوال درا مستقلا لمجلس الأمن بعيدا عن ضغوط الولايات المتحدة، ففرصة أخيرة لأي أمر؟ هل هي لرفع العقوبات ؟ أم للرجوع إلى أحضان مجموعة الأمم ؟... [3]

---

[1] راتنر، ميشيل، ضد الحرب في العراق (مرجع سابق) صفحة 55.

[2] سيمونز، جيف، عراق المستقبل (مرجع سابق) 2004 صفحة 347.

[3] المرجع نفسه صفحة 348.

يفرض القرار 1441 نظام تفتيشات إلزامي في العراق ويمنح مفتشي الأسلحة حرية وصول فورية بدون أي مراجعة إلى جميع المواقع بما في ذلك قصور صدام حسين الرئاسية وكان يتوقع من المفتشين أن يقدموا تقارير عن انتهاكات عراقية فورا، ويعتبر نظام للتفتيش الذي اقره قرار 1441 نظام ذو ضغوطات هائلة على العراق[1]. فقد أعطى القرار لمفتشي انموفيك (unmoved) والوكالة الدولية للطاقة الذرية (JAEA) الذين يحميهم حراس مسلحون عند الضرورة على صلاحية إقامة مناطق حظرا تشمل الأراضي المحيطة بمواقع معينة أو طرق الوصول إليها، ويتعين على العراق أن يوقف الحركة البرية أو الجوية فيها كما لم يصغ القرار أي سقف لحجم مناطق الحظر أو الأراضي المحيطة او طرق الوصول أو للمدة التي يمكن من خلالها وقف إطلاق الحركة البرية و الجوية العراقية، وكان من شأن هذا البند أن يتيح احتلال العراق فعليا من قبل موظفي الأمم المتحدة المتمتعين بحماية قوات عسكرية مسلحة [2] . أضف إلى ذلك حرية الدخول إلى أي مكان وتفتيش سجلات ومعدات ومواد قد يعتبرونها ذا علاقة بمهمتهم واخذ موظفين عراقيين وأسرهم واستجوابهم خارج البلاد.

لقد وضعت الولايات المتحدة صيغة ذكية تستطيع بالتأكيد استخدامها نقطة قانونية إضافية تتجاوز عندها مجلس الأمن وتقرر استخدام القوة من طرف واحد. إذ تنص المادة 13 على أن المجلس قد "حذر مرارا وتكرارا العراق بأنها ستواجه عواقب وخيمة نتيجة خرقها المستمر لإلتزاماتها". والولايات المتحدة متأكدة من أنها ستفسر عبارة (عواقب وخيمة) بأنها استخدام للقوة العسكرية لدى انتهاك العراق لنظام التفتيش. على أية حال لابد من أن تكون اللغة الدبلوماسية المستخدمة عادة في قرارات الأمم المتحدة "وسيلة ضرورية" فقد استخدم مجلس الأمن تلك العبارة في

[1] http://www.asharqalarabi.org.uk/center/mutabaab-1441.htm.

[2] سيمونز, جيف, ضد الحرب في العراق مرجع سابق 349.

قراره للعام 1990 الذي خول الولايات المتحدة طرد العراق من الكويت. وهنالك مـن يقـول بـأن "النتـائج الوخيمة" لا تتضمن العنف.

بيد أن هذه اللغة التوفيقية قد أرضت الطرفين. فامتدحت إدارة بوش هذه الصيغة اعتقادا منها بأنها تسوغ لها الهجوم على العراق، وعلى الـرغم مـن أن الولايـات المتحـدة قـد وافقـت عـلى الرجـوع إلى مجلس الأمن ببحث الأمـر، فإنهـا لا تـرى ضرورة لـذلك مـن أجـل شـن حـرب عـلى العـراق[1]. وبالتـالي لا يستدعي القرار استعداد قرار آخر يخول القيام بعمل عسكري.

2-5التحضير للحرب:

قدم وزير الخارجية الأمريكية كولن - والذي كان يـسوق في المـاضي عـلى أنـه مـن الحمائـم - في أوائل شباط 2003 إلى مجلس الأمن ما أدعى أنه إثبات عـلى محـاولات عراقيـة (الكـذب والخـداع) وهـما سببان كافيان تماما لشن الحرب وكان الغرض الرئيسي لحديث بـاول، إقنـاع المجتمـع الـدولي بـأن العـدوان المبيت ضد العراق مبرر أخلاقيا وقانونيا، وواصلت الولايات المتحدة ممارسـة الـضغط عـلى أعـضاء مجلـس الأمن في محاولة لا نتزاع تأييدهم للعدوان الأمريكي المبيت. لكن بدأ واضـحا أن هـذه التكاتيكـات لم تكـن لتحقق النتائج التي تريدها واشنطن. ولم يكن مستطاعا ضمان الأغلبية المطلوبة في مجلس الأمن كما برزت احتمالات متزايدة باستخدام حق النقض من قبل دولة أو أكثر من الأعضاء الدائمين [2].

[1] الرئيس جورج دبليـو بـوش, ملاحظـات الـرئيس غـلى قـرار مجلـس الامـن التـابع للامـم المتحـدة,8 نـوفمبر2002, عـلى الموقعhous,gov/news/releases/2002/11//087.html http://www.white

[2] سيمونز، جيف، عراق المستقبل، ترجمة سعيد العظم 2004 صفحة 355.

اخذ الرئيس بوش ورئيس الوزراء بلير يؤكدان في تلك المرحلـة، ان الحـرب ضـد العـراق سـتكون مبررة حتى إذا رفضت الأمم المتحدة إعطاء موافقتها على مثـل هـذا العمـل، وأعلـن تـوني بلـير في 6 آذار / 2003 في مقابلـة تلفزيـون (أم. تي. في) أنـه سـيكون مـستعدا لتجاهـل أصـوات الـنقض في مجلـس الأمـن والذهاب إلى الحرب[1].

لقد تبين بجلاء أن بوش وبلير موشكان على شن حرب غـير شرعيـة تفتقـر إلى قـرار مـن مجلـس الأمن أو سند المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة (التي تسمح بالدفاع الفردي أو الجماعـي عـن الـنفس إذا وقع هجوم مسلح) وأكد كوفي انان في 10 آذار الرأي الشائع بأن الحرب المزمـع شـنها سـتكون غـير شرعيـة لافتقارها إلى تفويض من الأمم المتحدة.

فلم تكن الرشى والتهديدات والمراقبـة[2] تـؤتي النتـائج المرعوبـة وبـدا واضـحا أنـه سـيتعين عـلى واشنطن وشريكتيها (بريطانيا واسبانيا) أن تتخليا عن مشاريع القرارات التي قدمت للأمـم المتحـدة لتبريـر ضرب العراق، وقد افترضت فرنسا ودول أخـرى مـستعدة مـن حيـث المبـدأ لتأييـد العمـل العـسكرية، أن يعطي مفتشو الأمم المتحدة فترة محدودة إضافية من الوقت، وأن الحـرب قـد تـأتي بعـد ذلـك إذا لم تـف

---

(1) المصدر نفسه 358.

(2) * كانت الولايات المتحدة تستخدم للدول الاصغر في مجلس الامـن مبـادئ الاسترضـاء والمكافـأت والترهيـب لـكي يؤيـدوا قراراتها المقدمة الذي يفترض ان يعطي تفويض ولو مريبا من الامم المتحدة بشن الحرب.

* كانت وكالة الامن الامريكية تسرق الـسمع والنظـر الى البريـد الالكـتروني والمخـابرات الهاتفيـة لمنـدوبي الـدول الاعـضاء في مجلـس الامـن لتقـديم معلومـات عـن الـسياسات والمواقـف التفاوضـية والتحالفـات حتـى تتفـادى الولايـات المتحـدة المفاجأت.

مارتن برايت واد فوليامي، فضيحة التنصت تفرض اجراء تحقيق في الامم المتحدة، ذي اوبزرفر، لندن 9 اذار 2003.

بغداد بالتزاماتها. ولكن الاندماج الأمريكي نحو الحرب، وفقا لجدول الزمني الذي وضعته واشنطن، هو الذي استبعد الأمم المتحدة من أي مشاركة في العمل العسكري ضد العراق.

6-2 غــزو العــراق:

في العشرون من آذار/ مارس العام ألفين وثلاثة، اتبع الرئيس الأمريكي جورج بوش (ضربه الفرصة) كما سميت على حي المنصور في بغداد لإعلان حربه على العراق. و مع هذا الإعلان دخلت بلاد الرافدين في أتون حرب دامية لم تنتهي فصولها بعد وهي مازالت تثير الكثير من الجدل حول مدى شرعيتها وتطابقها مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، فلقد تسلحت الولايات المتحدة وحلفاءها بقرار مجلس الأمن رقم 1441 وصورته ضوء اخضر للهجوم، في حين تظهر العودة إلى حقيقة القرار ما يلي:- [1]

(أعطى القرار الأوامر بعودة المفتشين الدوليين والتبليغ عن أي غياب للتعاون من قبل العراق).

(أورد عبارة عواقب وخيمة في حال عدم تعاون العراق دون أن يحدد طبيعة هذه العواقب).

(لم يأتي القرار على ذكر استعمال القوة).

جلبت الحرب الكارثة الإنسانية المتوقعة لشعب العراق، فقد توقف مع بداية الحرب برنامج " النفط مقابل الغذاء " الذي أقره مجلس المن في قرار رقم 986 0 1995) والذي كان غير كاف على الإطلاق وعرض لإساءة الاستغلال من قبل واشنطن وتعطل توزيع المواد الغذائية وانقطعت المياه الصالحة للشرب، فكان حتما

[1] سبونك، لهانس فون، الى ذلك العراقي المجهول... هل تسامحنا 13 كانون الثاني 2006.
http://www.almanar.com. Lb/story.aspv?language= ar&Dsno=647895

انتشار سوء التغذية وتفشي الأمراض المنقولة بالمياه. وقد أشار كوفي انان في آذار 2003 الى أن الشعب العراقي يواجه مأساة جديدة، وأعرب عن أمله في آن يراعي (جميع الأطراف متطلبات القانون الدولي مراعاة دقيقة، وأعلن وزير الخارجية الروسي أيغور ايفانوف ما كان ينبغي أن يقوله كوفي انان من أن أمريكا وبريطانيا تنتهكان ميثاق الأمم المتحدة، وثمة قرارات كثيرة بشأن العراق تركز بشكل محدد على نزع سلاح العراق لا على تنحية رئيسه وحكومته) [1].

لم يكن هنالك سبيل تستطيع الجمعية العامة من خلاله ضبط الولايات المتحدة في تمردها، أو القيام بخطوات لإنهاء الحرب، لكن كان من الواضح أن النجاح في اللجوء إلى القرار (377) [2] سيكون له وزن معنوي هائل وسيسبب إحراجا جديا لواشنطن، واعتبرت الولايات المتحدة الموضوع مهما إلى درجة كافية لتبدأ حملة علاقات عامة خاصة بها وقال رئيس الجمعية العامة بان كافان (Jan Kavan) " تمارس الولايات المتحدة ضغوطا على الدول كثيرة لكي تعارض عقد جلسة للجمعية العامة بشأن هذا الموضوع ". وقد أكد أن عقد جلسة للجمعية العامة بشأن العراق أمر غير مفيد وموجه ضد الولايات المتحدة "رجاء اعلموا أن هذه المسألة وموقفكم منها مهمان بالنسبة إلى الولايات المتحدة".

لقد صوت مجلس الأمن في 28 آذار بالإجماع لصالح إعادة العمل ببرنامج "النفط مقابل الغذاء" الذي تم الاستغناء عنه في 19 آذار 2003 عند بداية الحرب. وتضمن القرار (1472) مرة أخرى العبارة المستغربة التي تقول أن جميع الدول الأعضاء ملتزمة بسيادة العراق وسلامة أراضية، في الوقت الذي كان فيه العراق

---

[1] سيمونز جيف، مصدر سابق 2004 صفحة 360.

[2] القرار رقم 377 وهو تولي الجمعية العامة دور مجلس الامن في ظروف محددة، ويمكن اللجوء الى هذا الاجراء بناء على طلب سبعة من اعضاء مجلس الامن او اغلبية اعضاء الجمعية.

قد تعرض للغزو والإحتلال من قبل دول أجنبية، وحوى القرار أيضا إشارات متعددة إلى اعتبارات مثل "الاحتياطات المدنية الأساسية". "الإغاثة الإنسانية" "الإمدادات الإنسانية الطارئة"... الخ.

بدا موقف الأمم المتحدة في عراق ما بعد صدام غير مؤكد في بداية الأمر وأعلن الرئيس بوش أن الأمم المتحدة ستلعب دورا "حيويا"، وقد قرر ممثلو الاتحاد الأوروبي في 19 نيسان في أثينا، أن الأمم المتحدة ستلعب دورا "مركزيا".

وأعلن ناطقون بريطانيون في ما بعد أنه قد تكون هناك عدة أدوارا مركزية، تخصص لمختلف اللاعبين في الساحة. لكن الأمر المؤكد هو لن يسمح للأمم المتحدة بأن تلعب دورا حيويا أو مركزيا إلا إذا قرر إستراتيجيو واشنطن أنه يتفق والسياسة الأمريكية في المنطقة.[1]

[1] سيمونز، جيف، مرجع سابق 2004 صفحة 362.

الفصل الثالث

احتلال العـــراق

الفصل الثالث

احتلال العراق

كان حجم القوة الأمريكية باديا للعيان قبل حرب عام 2003 بزمن طويل. وقد بدأت الولايات المتحدة بعد حرب الخليج (الثانية) عام 1991 في إقامة (نظام عالمي جديد) تكون الغلبة فيه لإرادة واشنطن ورغباتها وقد وصف الأكاديمي الأمريكي المعارض (للسياسة الأمريكية) نعوم تشوسكي في ذلك الوقت المفهوم الأمريكي للحرب بقوله: (إن العدو الأضعف كثيرا يجب أن يطحن لا أن يهزم فقط)[1].

وقد ساهمت حرب 2003 ضد العراق في إيصال هذه الرسالة عبر العالم بكل وضوح ومن دون مواربة بحيث لا يسمح لأحدا أن يشكك أو يسيء الفهم [2].

سوف نناقش في هذا الفصل المبررات القانونية التي اتخذتها الولايات المتحدة الأمريكية، كذريعة لخوض حربها ضد العراق والتي تتمثل في نقطتين رئيسيتين: أسلحة الدمار الشامل و دعم العراق للإرهاب وسوف يناقش هذا الفصل ويقف على صحة ودقة هذه المبررات كل على حدا، وكيف صاغت الولايات المتحدة سيناريوهاتها لشرعنه حربها ضد العراق والى مدى تتطابق هذه المبررات مع الشرعية الدولية؟

مع حلول الذكرى السنوية الأولى لتفجيرات مركز التجارة العالمي نيويورك – والبنتاغون – واشنطن – للحادي عشر من أيلول/ سبتمبر 2001، بدأت الولايات المتحدة الأمريكية، كما توقع ذلك العديد من المراقبين الدوليين، في بعث وإحياء

[1] تشومسكي، نعوم، الضعفاء لن يرثوا شيئا، ذي غارديان، لندن 25 اذار.1991.
[2] سيمونز، جيف، عراق المستقبل، ترجمة سعيد العظم دار الساقي 2004 ص363.

الملف العراقي مجددا، بدعوى أن العراق قام، ومنذ سنة 1998 تاريخ توقف أنشطة المفتشين الدوليين، باستئناف أنشطته التسليحية بما فيها مساعيه الإنتاج وامتلاك أسلحة الدمار الشامل مما يمثل حسب الإدارة الأمريكية انتهاكا فعليا من جانب العراق للقرارات الأممية الصادرة ضده، والتي تلزمه من بين أحكام أخرى بضرورة التوقف عن أنشطته التسليحية والتخلص مما في حوزته من أسلحة الدمار الشامل [1] وفي هذا الإطار، قامت الولايات المتحدة الأمريكية بحملة دبلوماسية وإعلامية شرسة داخل المحافل الدولية وخارجها والغرض منها دفع المنتظم الدولي إلى دعم طروحاتها وتأييد اتهاماتها للعراق وذلك في أفق الحصول من مجلس الأمن الدولي على قرار يجيز لها استخدام القوة ضد العراق.[2]

لقد تميزت إدارة الولايات المتحدة للملف العراقي بالتخبط والاضطراب، فتارة تبرر الضربة بمكافحة الإرهاب خاصة بعد تصنيف العراق ضمن محور الشر إلى جانب إيران وكوريا الشمالية وتهديد السلم والأمن الدوليين والمصالح الأمريكية في المنطقة وتارة أخرى بإنقاذ الشعب العراقي من النظام الدكتاتوري وفرض نظام ديمقراطي وتارة أخرى بذريعة فرض احترام الشرعية الدولية التي تجسدها قرارات مجلس الأمن وبخاصة فيما يتعلق منها بالقضاء على أسلحة الدمار الشامل. [3]

---

[1] الهزاط، محمد، الحرب الامريكية البريطانية على العراق، المستقبل العربي (292) 2003/6 صفحة 78.

[2] الهزاط، محمد، الحرب الامريكية البريطانية على العراق، مرجع سابق، ص 78.

[3] لكريني ادريس، الزعامة الامريكية في عالم مرتبك، المستقبل العربي 2003/5، عدد 191، صفحة 26.

1-3 أسلحة الدمار الشامل:

1-1-3 حق الدفاع عن النفس.

2-1-3 عجز الأمم المتحدة عن ضبط العراق والحفاظ على السلم والأمن الدوليين.

1-1-3حق الدفاع عن النفس:

تحت مبرر (حق الدفاع الشرعي عن النفس) تندرج الحرب التي صممتها وخططت لها الولايات المتحدة الأمريكية لتخوضها ضد العراق، بدعوى امتلاك هذا الأخير لأسلحة دمار شامل يهدد بها امن ومصالح الولايات المتحدة والعالم ككل مما يقتضي اللجوء إلى القوة و الحرب ضده لردع هذا التهديد والخطر العراقي قبل حدوثه وذلك في إطار حق الدفاع الوقائي فالحرب الوقائية ضمن هذا المفهوم لا تستند الى الخوف من عدوان عراقي واهم وإنما الخوف من خطر قادم ومحتمل وتهديد استراتيجي يقوم به العراق لأمن الولايات المتحدة وللعالم ككل. [1]

وهذا المبرر المقدم من طرف الولايات المتحدة كأحد تبعات التأويل الواسع والمنحرف لحق الدفاع عن النفس يوجد مدعوما بتيار فقهي غربي يزعم بصحة ومشروعية ممارسة الدفاع عن النفس ليس فقط للرد على عدوان مسلح وقع فعلا بل أيضا للرد على أي عدوان وشيك الوقوع أو تهديد بالعدوان أي حتى لو لم يكن هذا العدوان قد وقع أو هو في طريقة نحو التحقيق، وسندهم في ذلك إن المادة رقم (51) من الميثاق بإقرارها للحق الطبيعي في الدفاع عن النفس إنما أرادت من وراء ذلك أن تحافظ على القاعدة العرفية السابقة على تبني الميثاق والتي تسمح بالدفاع الوقائي عن النفس.

[1] الهزاط، محمد، الحرب الامريكية ضد العراق في ميزان القانون الدولي المستقبل العربي 2003/4 عدد290 ص 25.

وحالة الضرورة التي أوجدها التهديد العراقي تدفع الولايات المتحدة وتجيز لها استعمال القوة للرد على هذا الخطر العراقي المزعوم والمحدق بها فحالة الضرورة هذه التي تقتضي صحة أثارتها والتمسك بها تعرض الدولة لخطر جسيم يهددها في وجودها ذاته ولا يكون لإرادتها أي دور في حدوثه، وذلك بالشكل الذي لا يمكنها رده (هذا الخطر) إلا بإصدار مصالح وحقوق دولة أخرى، عرفها انزيلوتي (anzilotti) بأنها" الحالة التي يستحيل فيها التصرف بوسيلة أخرى غير مخالفة للقانون بمعنى أن حالة الضرورة تعطي للدولة – حسب هذا التيار الفقهي – الحق في اللجوء إلى القوة لحماية جميع مصالحها وليس فقط لحماية وحدتها الترابية واستقلالها السياسي تطبيقا لحق الدفاع عن النفس عندما تكون هذه الدولة عرضه لخطر جسيم ووشيك الوقوع".[1]

فمنذ عام 1998 والرئيس العراقي يرفض السماح لمفتشي الأمم المتحدة المنسحبين بالعودة إلى البلد منتهكا بهذا قرار الأمم المتحدة رقم 687(1991) وكافة قرارات المجلس اللاحقة حول الموضوع ذاته [2]، فكان هذا ما تربو إليه الولايات المتحدة في دعم مبرراتها في حقها في الدافع عن نفسها ضد أسلحة الدمار الشامل العراقية.

فمنذ أكثر من عقد من الزمن، عندما كان ديك تشيني Dick Cheney وبول وولفويتز Paul Walfowitz يعملان في البنتاغون في إدارة بوش الأول، كان يعدان خطة لما بعد الاتحاد السوفيتي تركز على القيام بضربات استباقية وقائية، وفرض إرادة الولايات المتحدة على بقية العالم بالقوة العسكرية، ووضعت خطتها في سلسلة من أوراق السياسة الحكومية بعنوان " دليل التخطيط الدفاعي " لقد

[1] الهزاط مرجع سابق ص 31.

[2] سيمونز، جيف، استهداف العراق، مركز الدراسات الوحده، بيروت 2003 ص 78.

أعادت الإدارة الحالية تنشيط هذه الوثائق التي يعود تاريخها إلى تسعينات القرن العشرين [1].

كرر الرئيس بوش في خطابات متعددة السياسة المرسومة في هذه الوثائق، فمثلا تحدث الرئيس بوش في خطابه الذي ألقاه في المتخرجين في ويس بوينت في يونيو 2002 بإسهاب عن الفكرة التي طرحها أول مرة في خطابه "الحالة الاتحاد" التي حذر بموجبها دول " محور الشر " التي ستوجه لها الولايات المتحدة ضربة وقائية قبل أن تتفاهم أخطارها.

إن هذا المنهج الراديكالي الجديد يستدعي أن تستخدم الولايات المتحدة القوة العسكرية ضد أي دولة تراها معادية، أو أية دولة تسعى للحصول على أسلحة بيولوجيه أو كيميائية أو نووية، أو أي دولة تساعد الآرهاب. إن ما اصطلح عليه بوش بالعقيدة الجديدة هو كما عبر عنه احد المسؤولين العسكريين الامريكين أنها للمرة الأولى يقول رئيس للجمهورية علنا: "سنضرب أولا"، إنه لتحول كبير أن يقال ذلك علنا [2].

2-1-3عجز الأمم المتحدة عن ضبط العراق والحفاظ على السلم والأمن الدوليين:

كان خطاب الرئيس الأمريكي أبان افتتاح دورة الجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر 2002 من العلامات الفارقة في تطور الخطاب الأمريكي بشأن العراق وكان من أهم البنود التي وردت في هذا الخطاب هي: [3]

---

[1] ديفيد ارمسترونغ (david almstrong) اغنيةديك تشيني الامريكية مجلة هاربر، سبتمبر 2002، اعادةبناء الدفاعات الامريكية استراتيجيا.

http//: www.newamerican century.org/pubicationsreparts htm.

[2] روجير، غريغ (2003) ضد الحرب في العراق ترجمة الدكتور ابراهيم الشهابي، دار الفكر 2003 صفحة 40.

[3] الازمة العراقية الامريكية - التقرير الاستراتيجي العربي – مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية القاهرة، 2003 ص 30.

1- اتهام النظام العراقي بالاستمرار في انتهاك التزاماته الدولية طوال المدة المنصرفة منذ انتهاء حرب تحرير الكويت سواء بالتهرب من الكشف عن مخزوناته وبرامجه من أسلحة الدمار الشامل، أو استمراره في تطوير هذه البرامج.

2- التشديد على أن رفض العراق الانصياع لقرارات مجلس الأمن يهدد سلطة الأمم المتحدة، وان واشنطن ستعمل مع غيرها من أعضاء مجلس الأمن على استصدار قرار جديد

3- إذا تم اتخاذ هذه التدابير يمكن للأمم المتحدة المساعدة في تشكيل حكومة تمثل جميع الأطراف في العراق وتنبثق من انتخابات تشرف عليها المجموعة الدولية.

فبداية الأمر لم تكن عند رفض صدام حسين السماح لمفتشي الأمم المتحدة بالعودة إلى العراق منتهكا قرار الأمم المتحدة رقم 687 عام (1991)، بل عندما قدم كل من بليكس والبرادعي تقريرهم بخصوص التقدم الحاصل في مجال التفتيش عند أسلحة العراق ومدى تعاون الأخير مع فرق ولجان التفتيش هذه حيث اعتمدت أغلبية المجلس قراءة مرنة لهذا التقرير وطالبت العراق ببذل المزيد من الجهود لتسهيل عمليات التفتيش أما الولايات المتحدة وبريطانيا فأخذتا الجانب المتصلب من التقرير مستعجلة بذلك إصدار قرار باللجوء إلى الحرب ضد العراق.

فما كان المدخل الأمريكي لهذه النقطة ؟

إن مبدأ حظر اللجوء إلى القوة الذي وجد تعبيره في المادة 4/2 من الميثاق لا يعمل ولا يفرض نفسه إلا في إطار الفصل السابع من الميثاق وفي ارتباط معه، وهو الفصل الذي يخول لمجلس الأمن سلطة ومسؤولية حفظ السلم والأمن الدوليين وتطبيق تدابير نظام الأمن الجماعي، وعلى هذا الأساس ففاعلية نظام الأمن الجماعي وحسن سير مقتضياته هو شرط أساس لتطبيق والالتزام بأحكام المادة 4/2

من الميثاق، وبعبارة أخرى فان تقصير أو عجز مجلس الأمن الدولي عن تفعيل مقتضيات نظام الأمن الجماعي وكذا عدم احترام دولة ما للقرارات الصادرة عن الهيئات الأممية المختصة، من شأنه السماح لأعضاء الأمم المتحدة الآخرين بالتحلل من الالتزام المفروض عليها بمقتضى المادة 4/2 من الميثاق، والعمل على فرض احترام هذه القرارات التي تنتهكها هذه الدولة.[1]

ومن هنا أخذت الإدارة الأمريكية بالادعاء على النظام العراقي بأنه كان دائما يعمل على خرق قرارات الأمم المتحدة، ويجب على واشنطن أن تعمل على إلزام العراق بهذه القرارات. فحتى موافقة العراق بالعودة الغير مشروطة لمفتشي الأمم المتحدة عام 2002 لم يسعفه في وقف العدوان عليه.

والحفاظ على الأمن والسلم الدوليين هو أيضا الحفاظ والدفاع عن المجموعة الدولية والقانون الدولي. فالولايات المتحدة تدعي بأن حربها على العراق ليس لها كهدف وحيد الدفاع عن امن ومصالح أمريكا وإنما أيضا الدفاع عن المجموعة الدولية ككل وفرض احترام القانون الدولي – متمثلا في قرارات مجلس الأمن الصادرة ضد العراق – الذي ما انفك ينتهكه ويرفض الاستجابة له.

فالعراق الذي يحاول انتهاز أية فرصة لتقوية ترسانته النووية وخرق التزاماته لدى الأمم المتحدة كان يجب أن يوضح له حد، فبدأت التقارير البريطانية والأمريكية التي تؤيد الضربة العراقية ومنها التقرير البريطاني الذي يقر بأن العراق يسعى للحصول على اليورانيوم من دول افريقية وبعدها كان تصريح الرئيس جورج دبليو بوش في خطابه لدى مركز سينسينات في 7 اوكتوبر 2002 والتي أشار فيها أن الإدارة الأمريكية تمتلك صور فونغرافية تكشف أن النظام العراقي يقوم بإعادة بناء منشآت كانت تستخدم لإنتاج أسلحة كيماوية وبيولوجية [2].

[1] الهزاط، محمد الحرب الامريكية ضد العراق المستقبل العربي 2003/4 عدد 290 ص33.
[2] http:// www.whitehouse.gov/ news/ releases/2002 /10/2002/007.8 htm/.

2-3 شرعية الحرب تحت مبرر أسلحة الدمار الشامل:

إن المبررات والذرائع المقدمة من طرف الولايات المتحدة لتبرير وشرعنة حربها ضد العراق، والتي ترمي من خلالها إلى التحلل من الالتزامات القانونية المفروضة عليها بموجب عضويتها في منظمة الأمم المتحدة، هي تبريرات وذرائع مغلوطة وواهية ومفتقرة إلى أي أساس قانوني سليم ومشروع، وذلك أيا كانت الأرضية التي ترتكز عليها – فقهية أو قانونية – كمحاولة لتوفير أساس كهذا.

دخلت لجنة الأمم المتحدة الخاصة (unscom) العراق أول مرة عام 1991 مكلفة بالتحقيق في مدى التزام العراق بالشروط المتعلقة بالتسلح الواردة في قرار مجلس الأمن رقم 684 (الذي يعترف بوقت إطلاق النار في حرب الخليج لعام 1991، واستمرت هذه اللجنة جنيا إلى جنب مع وكالة الطاقة الذرية الدولية (LAEA) بعملها حتى ديسمبر (كانون أول 1998) [1].

و ورد في تقرير لجنة الأمم المتحدة الخاصة "الأنسكوم" بعد مغادرتها العراق أن 817 صاروخا باليستيا سوفياتيا بعيد المدى من أصل 819 صاروخا تملكها العراق قد تم تحديد مواقعها و تدميرها إضافة إلى أن وكالة الطاقة الذرية الدولية قد قامت بتفتيش جميع منشآت العراق القادرة على إنتاج مواد صالحة لبرنامج الأسلحة النووية، وتدميرها بموافقة العراق، و ذكرت وكالة الطاقة الذرية الدولية في تقريرها الذي قدمته إلى مجلس الأمن في 8 أوكتوبر (تشرين الأول) 1997 أن العراق قدم كشفا كاملا و نهائيا وتاما بكل مشاريعه النووية... ولم تجد الهيئة أي دليل على وجود أنشطه محظورة، وفي تقرير المتابعة الصادر عن هيئة الطاقة الذرية الدولية في 25 ابريل (نيسان) 2002 عن هيئة الطاقة الذرية وجود

[1] روجير، غريغ، ضد الحرب في العراق، ترجمة ابراهيم الشهابي دار الفكر مارس 2003 صفحة 26.

أي أدلة على أن العراق يمتلك أي قدرة مادية على نتاج كميات من المواد النووية التي يمكن استخدامها في السلاح ذات أهمية عملية [1].

وأشار مسئولون في الإدارة الأمريكية إلى صور فونغرافية تكشف أن النظام العراقي يقوم بإعادة بناء منشآت كانت تستخدم لإنتاج أسلحة كيماوية وبيولوجية، بيد أن المنشآت العراقية الكبرى التي كانت تنتج مواد كيماوية حربية قد دمر القصف الأمريكي البريطاني جزءا منها، و دمرت لجنة الأمم المتحدة الخاصة (أنسكوم) الجزء الآخر، كما دمرت المنشآت الرئيسية لإنتاج الأسلحة الكيماوية في صيف عام 1996 [2].

1- لقد ادعت الولايات المتحدة وحلفاءها بحالة الدفاع عن النفس، إلا أن هذه الفرضية قد لحظت في المادة (51) من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على (ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو ينقص الحق الطبيعي للدول، فرادي أو جماعات في الدفاع عن أنفسهم إذا اعتدت قوة مسلحة على احد أعضاء الأمم المتحدة) إلا أن الحق الشرعي عن النفس يبقى خاضعا لمراقبة مجلس الأمن الدولي بناء على المادة ذاتها التي تتابع... وذلك إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدوليين والتدابير التي اتخذها الأعضاء استعمالا لحق الدفاع عن النفس، يبلغ إلى المجلس فورا، فيما للمجلس الحق في أن يتخذ في أي وقت ما يرى ضرورة لاتخاذه من الأعمال لحفظ السلم والأمن الدوليين". وينتج عن ذلك ان الدولة التي تستعمل، عن حق، حقها في الدفاع الشرعي عن النفس دون الرجوع فيما بعد إلى مجلس الأمن

---

(1) http://www.iaca.or.at/worldatom/programmes (1) /action- team foradescriphion of LAEA Aactivities.

(2) المصدر نفسه.

واضعه نفسها تحت صلاحياته، ترتكب عملا غير شرعي وليس جريمة العدوان.[1]

2- إن مبرر خطر أسلحة الدمار الشامل وقدرتها التدميرية التي تستند إليها لتبرير عدوانها على العراق والتي لم تتمكن أعمال فرق التفتيش من إثبات وجودها، فهو حسب العديد من رجال الفقه والقانون ينهض كحجة ضد مشروعية الدفاع الوقائي وليس لصالحه ذلك أن وجود هذه الأسلحة يجعل ممارسة الدفاع الوقائي خطرا واضحا على السلم والأمن الدوليين ومن شأنه أن يشجع الدول المالكة لهذا النوع من الأسلحة استعمالها وهذا ما تنوي الولايات المتحدة ذاتها القيام به حسب تصريحات العديد من المسؤولين في العدوان على دول أخرى مالكة فعليا أو افتراضيا لها تحت ستار الدفاع الوقائي فضلا عن أن المادة (51) من ميثاق الأمم المتحدة كانت صريحة في اشتراطها لوقوع عدوان مسلح إذ تقول " إذا اعتدت قوة مسلحة على احد أعضاء الأمم المتحدة " فهذه الحالة الوحيدة التي تبرر ممارسة حق الدفاع عن النفس وتكسبه بالتالي طابع الشرعية والعدوان الذي يبرر أعمال تدابير الدفاع عن النفس ينبغي أن يصل إلى درجة استخدام القوة المسلحة، وعلى هذا الأساس فالتهديد بالعدوان أو حتى أعمال القوة لا تصل من حيث الخطورة إلى درجته كالمناوشات البسيطة على الحدود أو خرق بسيط لحدود دولة أخرى لا يقوم كمبرر كاف ومشروع لأعمال تدابير حق الدفاع عن النفس.[2]

---

[1] تقرير تقويم قانوني لغزو العراق، دورية شؤون الاوسط، مركز الدراسات الاستراتيجية، صيف 2005 عدد 169.

[2] الهزاط، محمد، الحرب الامريكية ضد العراق، المستقبل العربي، مركز الدراسات الوحدة العربية عدد 290 ص 29.

3- إن حكومات التحالف كانت تتأجج بالأحكام الخاصة المتخذة بشأن العراق بموجب الفقرات من (8-13) عن القرار 687 تاريخ 3/ نيسان 1991 والتي كانت تبنى عليها كل مشاريع القرارات المقدمة إلى مجلس الأمن، ومن المناسب التذكير ان الفقرات من (8 إلى 13) قد اتبعت بفقرة (14) التي تلحظ أن الإجراءات التي على العراق اتخاذها تطبيقا للفقرة من (8 إلى 13) من القرار أعلاه تندرج ضمن خطوات تهدف إلى خلق منطقة خالية من سلاح تدمير شامل في الشرق الأوسط ومن كل صواريخ موجهة والتوصل إلى منع شامل للأسلحة الكيماوية، لقد احتجت الحكومة العراقية بأن المادة (14) لم تطبق أبدا، وبالتالي تحررت من التزامها المحدد في الفقرات من (8 إلى 13) ولكن في كل الأصول أن حكومات التحالف يمكنها أن تنتظر من مجلس الأمن قرارا بالتدخل العسكري في العراق إلا شرط تقديم دليل على وجود أسلحة دمار شامل.[1]

4- قدم العراق في أغسطس 2002 (قبل الحرب) للأمم المتحدة عرضا صريحا بقبول عودة المفتشين الدوليين إلى أراضيه لاستئناف نشاطهم والذي كان قد انقطع في ديسمبر 1998 مقابل فك الحصار الذي قيده أكثر من عشرة أعوام وقد رفضت الولايات المتحدة الأمريكية هذا العرض وبسبب الرفض الأمريكي لم تستطع الأمم المتحدة إرسال مفتشيها إلى العراق في بيان واضح لمدى النفوذ الذي باتت واشنطن تمتلكه على المنظمة الدولية دون أي سند قانوني.[2]

[1] تقرير تقويم غزو العراق – مجلة شؤون الاوسط 119(2005) صفحة 192.

[2] الازمة العراقية الامريكية – التقرير الاستراتيجي العربي – مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية 2003 صفحة 31.

5- عارض المجتمع الدولي الولايات المتحدة في حربها على العراق وعلى وجه الخصوص حلفائها قبل خصومها فالعديد من دول أوروبا الغربية أعرب عن موقفه الرافض وطالب بضرورة إعطاء الوقت الكافي لفرق التفتيش لكي تنجز أعمالها كما اشترطت هذه الدول تأييدها لهذه الحرب بصدور قرار عن مجلس الأمن الدولي بهذا الخصوص وهو ما عكسه موقف البرلمان الأوروبي وموقف الرأي العام.[1]

6- عدم وجود أسلحة دمار شامل ثلاثة عشر عاما ومجلس الأمن وفرق التفتيش الدولية المختصة بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية يتلكئون بقول الحقيقة والجواب دائما الشك وتمديد الحصار حتى صار معتادا للعراقيين أن يسمعوا من الجهات الدولية من أنهم لم يبذلوا جهودا كافية لإثبات خلو بلادهم من الأسلحة المحظورة.

فهل عثر الأمريكيون والبريطانيون على ما كانوا يدعون ؟ فصار بأيديهم الدليل المانع للشك وبالجرم المشهود.

كان القرار الصادر في 15 تشرين الثاني 2002 قد حدد أخر موعد يعلن فيه العراق قبوله للقرار الدولي ونص القرار على أن عمليات التفتيش الدولي عن أسلحة الدمار الشامل يجب أن تبدأ في 23 كانون الأول 2002 على أن يقدم المفتشون تقريرهم إلى مجلس الأمن حتى إلى شباط 2002 وفي 2002/11/19 وافق العراق على تقديم تقرير شامل عن أسلحته إلى مجلس الأمن الدولي على أن يكون ذلك بتاريخ 2002/12/8 وفي 2002/12/8 سلم العراق مجلس الأمن وثائق هامة عن برامج التسلح مكونة من 12 ألف نسخة في حين بدأت الولايات المتحدة مناوراتها العسكرية مع قطر بتاريخ 2002/12/8 في خطوة فهم منها أن الإدارة

---

[1] الهزاط، محمد، مرجع سابق صفحة 39.

الأمريكية ماضية في تحقيق أهدافها الإستراتيجية بغض النظر عن وفاء العراق بالتزاماته الدولية أم لا.

كان مفتشو الأمم المتحدة في تقريرهم الأول المقدم بتاريخ 2003/1/27 إلى مجلس الأمن الدولي قد أكدوا من خلاله وجود تعاون ايجابي وان كان بطيئا من العراق، أضافه إلى عدم كفاية الأدلة التي يقدمها للتأكد من خلوه من أسلحة الدمار الشامل وكذلك مطالبات المدير العام للوكالة الدولية للطاقة محمد ألبرادعي في تقريره إلى مجلس الأمن إمهاله بضعه أشهر ليتمكن وفريقه من انجاز مهمته. وتأكيده أن المؤشرات الأولية على التفتيش تؤكد انه ليس هنالك نشاط نووي عراقي منذ إزالة البرنامج الأول في بداية التسعينات والموافقة العراقية على طلب مجلس الأمن الدولي والمفتشين الدوليين على تحليق طائرات التجسس -24- الأمريكية لحساب الأمم المتحدة في 2003/2/2 كل ذلك لم يحل دون إغلاق واشنطن الأبواب أمام العراق، إذ أعلنت واشنطن في 2003/2/7 أن الحل السلمي للازمة أغلق تماما، وفي 2003/2/14 قدم فريق التفتيش الدولي تقريره الثاني وقد جاء بمثابة انتكاسه حادة للموقف الأمريكي الذي أغلق نوافذ الحلول الدبلوماسية مع العراق، لدرجة أن أعضاء في مجلس الأمن الدولي رأوا أن هذه التقرير يؤكد انتفاء الحاجة لاستخدام القوة ضد العراق .[1]

7- الاعتزام القانوني لقرار رقم 678 حيث أن التصويت على هذا القرار تم بطريق الرشوة والتخويف من أمريكا لأعضاء المجلس وينص ميثاق فينا بشأن قانون المعاهدات (في المادتين 51 و 52) أن المعاهدة التي يتم التوصل لها بالقسر لا اثر لها قانونيا، ويذكر أن هذا القرار كان الامتداد والأساس في التحرك الأمريكي لاتخاذ ذريعة أسلحة الدمار

[1] الشرعه، علي، الحرب على العراق 2003، التقرير الاستراتيجي، مركز دراسات الشرق الاوسط، الاردن عمان 2004 صفحه 16.

الـشامل حيـث أكـد القـرار عـلى إيقافهـا عـلى 1990 واسـتخدام القـوة ضـد العـراق إذا أعـاد تصنيعها.[1]

في 2004/3/22 أكد كل من هانز بليكس ومحمد ألبرادعي الخبيران والمسئولان في شؤون الأسلحة بالأمم المتحدة أن غزو العراق قبل عام لم يكـن مـبررا بالأدلـة التـي طرحـت في ذلـك الوقـت. وقـال هـانز بكيلس "اعتقد انه في شهر آذار 2003 حينما تم غزو العراق كانت الأدلـة التـي قـدمت بـين أيـدينا حينهـا متهاوية" وكشف بليكس الذي اشرف على تحقيقات الوكالة الدولية للطاقة الذريـة للتحقـق فـيما إذا كـان لدى العراق برنامج تسلح كيميائي أو بيولوجي انه أوصل رأيـه لمستـشاره الـرئيس الأمـريكي لـشؤون الأمـن القومي (رايس) لكن الإدارة لم ترد عليه، مشيرا إلى ذلـك بقولـه (اعتقـد أنهـم اختـاروا أن يتجاهلونـا) مـن جهته، أوضح محمد ألبرادعي مدير الوكالة الدولية للطاقة الذرية انه كان مقتنعا إلى حـد مـا أن العـراق لم يستأنف برنامجه ألتسليحي النووي الذي فككته الوكالة عام 1997، وقبيل أيام الحرب أعلن نائب الـرئيس الأمريكي ديك تشيني إن صدام حسين أعاد تأسيس برنامج النووي إلى أن ألبرادعي يرى أن تشيني بـصراحة كان على خطأ. وقد صرح ألبرادعي بعد مرور عام الغزو بقوله (أننـي لم أر شـيئا عـلى الأرض حـول برنـامج التسلح النووي).[2]

3-3 دعم العراق للإرهاب:

في هجوم إرهابي من نوع لم يسبق له مثيل على الإطلاق دمر البرجـان التوأمـان الـضخمان لمركـز التجارة العالمية في نيويورك وأجزاء من البنتـاغون في واشـنطن بواسـطة طـائرات مخطوفـة، مـما تـسب في ألاف من القتلى، فان طائرة الخطوط الجوية الأمريكية رحلة رقم (11)، وكانـت تحمـل 81، راكبـا وتـسعة

[1] سيمونز نجيف، استهداف العراق صفحه 156.

[2] http://arabic.cnn,com/2004/midde-east.

يشكلون طاقم المضيفين وطيارين، أقلعت من مطار لوغان في بوسطن في الساعة 8.02 صباحا متجهة إلى لوس انجلوس وفي الساعة 8.45 اصطدمت بالبرج الشمالي لمركز التجارة العالمية الذي بلغ ارتفاعه 1368 قدما في مانهاتن. بعد نحو ثماني عشرة دقيقة، اقتحمت مباشرة طائرة أخرى من طراز بوينغ 767 تابعة للخطوط الجوية المتحدة رحلة رقم 175 البرج الجنوبي لمركز التجارة العالمية. وفي الساعة 9.30 ارتطمت طائرة أخرى تابعة للخطوط الجوية المتحدة، وتحمل 65 راكبا من بوسطن إلى لوس انجلوس بمبنى البنتاغون.[1]

لقد أصابت الولايات المتحدة صدمة عميقة والهلع والفزع والخوف، فقد عانى الشعب الأمريكي من الحيرة والغموض وعدم الفهم لما يحصل وما سيكون.

في يوم 12 أيلول / سبتمبر 2001، تبنى مجلس الأمن القرار رقم 1368 الذي يدين الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة يوم 11 أيلول / سبتمبر، ويدعو كافة الدول إلى العمل معا بصورة ملحة لتقديم المرتكبين للعدالة، هنا يتأكد أن " أولئك المسؤولين عن مساعدة أو دعم أو إيواء المرتكبين والمنظمين والراعين لهذه الأعمال سيعودون خاضعين للمحاسبة " وكان مجلس الأمن مستعدا لاتخاذ كافة الخطوات اللازمة للرد على الهجمات الإرهابية وهو الشيك على بياض الواضح الذي إرادته، واشنطن وكانت الولايات المتحدة قد ابتدعت قرارا، تم إقراره في ذروة حالة الاشمئزاز الدولية ازاء أعمال الإرهاب وكان قرارا من شأنه فيما يبدوا أن يخول أي عمل عسكري أمريكي في أي مكان من العالم، وكان من الواضح أن الهدف الأول سيكون أفغانستان، ولكن العراق كان مرصودا بالفعل.[2]

فالولايات المتحدة تعتقد إن عالم اليوم بسبب تشابكه وتداخله أصبح فيه الأمن صناعة بالغة الصعوبة والتعقيد، ومن الضروري تقديم القوة على الدبلوماسية

[1] سيمونز، جيف، استهداف العراق 2003، صفحه 40.
[2] سيمونز، جيف، مرجع سابق صفحه 43.

لدى التعامل مع مصادر التهديد الخارجي وهـذا يتطلـب إعـادة النظـر بمكانـة القـانون الـدولي ومعـاير السيادة الوطنيـة، وعليـه اعتـبر الـرئيس الأمـريكي جـورج بـوش إن عـلى رأس اهتماماتـه العالميـة محاربـة الإرهاب والقضاء عليه والبدء بدول محور الشر المتمثلة في دول العراق وايران وكوريا الشمالية. [1]

كان العراق – في ردة على هجمات 11 أيلول / سبتمبر – قـد وقـف وحيـدا بـين الـنظم العربيـة الحاكمة. ففي حين كانت التعليقات في الأردن ومصر ولبنان والعربية الـسعودية وغيرهـا اتـسمت بالإدانـة الواسـعة للأعـمال الإرهابيـة – وان شـارت إلى أسـباب لتلـك الهجـمات – فـان العـراق وحـده (وبعـض الفلسطينيين) كان مستعدا لإعلان ما كان كثيرون من العرب يشعرون بـه. ففـي يـوم 12 أيلـول / سـبتمبر 2001 أعلن التلفزيون العراقي " إن راعي البقر الأمريكي يجني ثمار جرائمه ضد الإنسانية. انه يوم اسـود في تاريخ أمريكا،تذوق فيه طعم الهزيمة المرة لجرائمها وتغافلها عـن إرادة الـشعوب في حيـاة حـرة كريمـة. إن الانفجارات الضخمة التي وقعت في مراكز القوة في أمريكا صفعة مؤلمة على وجه السياسيين الأمريكيين لكي يتوقفوا عن هيمنتهم غير المشروعة وعن محاولاتهم فرض وصاية على الشعوب " [2]

وهنا وجدت الولايات المتحـدة ضـالتها بـشأن إنهـاء المـشهد الـسياسي المتعلـق بـالعراق، فـرغم الضغوط التي واجهتها الولايات المتحدة بشأن حربها على العراق تحت مبرر أسلحة الدمار الشامل التـي لم يثبت إن العراق أعاد تصنيعها كان المبرر الثاني والذي دعم موقف الولايات المتحدة لدخول المنطقة تحـت شـعار محاربـة المـنظمات الإرهابيـة والـدول الداعمـة لهـا فـلا احـد يجـرؤ عـلى الوقـوف في وجـه

[1] الشرعه، علي، الحرب على العراق 2003 ن مركز دراسـات الشرق الاوسط 2004 صفحه 33.
[2] سيمونز، جيف، مرجع سابق 2003 صفحه 45.

الإعصار الأمريكي عند الثأر لنفسه، لكن كان (الشرط الخجول) هو إثبات علاقة العراق بالإرهاب.

سارع خبراء المخابرات الأمريكية إلى الإعلان بأن تورط صدام حسين ينبغي ان لا يستبعد، فلديه الدافع والخبرة والمصادر لمساعدة خاطفي الطائرات الذين شنوا الهجمات الإرهابية. وفي يوم 14 أيلول / سبتمبر 2001 قال جيمس وولسي مدير وكالة المخابرات المركزية الأمريكية في الفترة (1993-1995) إن هناك دليلا طرفيا قويا على أن الرئيس العراقي يمكن أن يكون قد تعاون مع أسامه بن لادن في الماضي، ولكن ملاحظات وولسي بدت لا تزيد عن كونها مجرد تكهنات.

"إن من شأنه أن يكون تزاوجا مثمرا بين صدام وبن لادن، يحصل بن لادن على العلنية التي يريد، بينما يكون صدام الشريك النائم الذي يحصل على الانتقام ويسبب المشاكل وفي الوقت نفسه يستمر في بيع نفطه ويحتفظ بدعم روسيا والصين" [1] قليلون من المعلقين هم الذين يمكن أن يكونوا قد شكوا بأنه بعد المناخ السياسي الذي ساد بعد 11 أيلول في أن يصبح العراق، مشرحا أوليا للانتباه الأمريكي، وكان الرئيس العراقي يؤجج اللهب في يوم 15 سبتمبر 2001 اقر بضخامة عدد الضحايا نتيجة الإرهاب ولكنه أشار إلى إن بلدانا كثيرة في العالم قد عانت من قوة أمريكا الالتفافية.

وفي يوم 23 أيلول / سبتمبر 2001 نشرت صحيفة صنداي تلغراف (لندن) إن الرئيس العراقي وكان قد وضع قواته في حالة استنفار عسكري قبل أسبوعين من وقوع الهجمات على أمريكا، موفرة بذلك أقوى مؤشر حتى ذلك الوقت على أن الزعيم العراقي كان يعرف بأمر المذبحة المخطط لها، وقال احد مسئولي المخابرات انه لم يكن هنالك شئ يدفع صدام لأنه يعلن (حالة الطوارئ ج) وهي

[1] سيمونز، جيف، استهداف العراق، مركز دراسات الوحدة العربية 2003 صفحه 45.

أعلى حالات الاستعداد في العراق، وزعم أكثر من هذا أن ثلاثة من مسؤولي المخابرات العراقيين من ذوي الرتب العالية، بينهم حسن شلش، كانوا قد زاروا باكستان للاجتماع بممثلي القاعدة، وان زائرين عراقيين في وقت سابق على ذلك كان بينهم احمد الجفاري – وهو مسؤول كبير في المخابرات العراقية – كانوا قد اخذوا معهم مبالغ كبيرة من النقود بالاضافه إلى الزعم بان محمد عطا الرأس المدبر المشتبه به للهجمات الإرهابية اجتمع مع احمد خليل إبراهيم العاني وهو قنصل سابق وسكرتير ثان في السفارة العراقية في براغ. [1]

من جهة أخرى بدأت الحملات الإعلامية (تضم وسائل الإعلام الخاصة مسؤولية وهيئات متخصصة في الإدارة الأمريكية) تشن حملات على الصحفيين الذين يعتمدون تغطية موضوعية ومتوازنة لما أسموه (الحرب على الإرهاب) فجأة انقلبت المفاهيم، فأصبح الصحفي الذي يرفض التحيز في تقاريره ويتمسك بالموضوعية خائنا لا يحب وطنه،في رأي المسؤولين وقادة الرأي في أمريكا.[2]

وبين هذا وذاك وبين معارض ومؤيد أخذت الولايات المتحدة الأمريكية مبرر الإرهاب وهجمات 11/ سبتمبر الغطاء الشرعي والمؤازر الأقوى لها من داخل الولايات لشن حربها على العراق. فهذه الصومعة التي أوجدتها أمريكا كانت أخر الخطوات التي خططت لها لتبرير هذا الغزو. والخروج بالتأييد الداخلي لتبدأ تحركها العسكري نحو العراق ونحو ما تسميه محور الشر.

وقد تم إبلاغ حلفاء أمريكا في الشرق الأوسط بالفعل بأن قرارا بمهاجمة العراق قد اتخذ، فبوش أراد تسوية حساب قديم "وتدمير صدام هو الآن مسألة

[1] سيمونز، جيف، مرجع سابق ص 50.

[2] دجاني، نبيل، اجهزة الاعلام الغربية وموضوع الارهاب، المستقبل العربي، عدد 291 مركز دراسات الوحده2003/5 ص34.

شرف" لكن شيئا من هذا لم ينحف مدى المعارضة المتزايد للخطط الأمريكية لشن الحرب. [1]

4-3 شرعية الحرب تحت مبرر الإرهاب:

1- احتجت الولايات المتحدة الأمريكية أنها في 11/ سبتمبر 2001 كانت ضحية هجوم إرهابي وضعها في حالة الدفاع الشرعي عن النفس إلا انه ليس هناك أي نص في القانون الدولي يجيز لأي دولة القيام بعمل عسكري ضد دولة أخرى لم تعتدي عليها وان النصوص العامة المتعلقة بإقامة وحفظ السلام والأمن الدوليين مناط حصرا بهيئات تمثل المجتمع الدولي ولا يحق لأية قوة أن تنتزع منها هذه السلطة. إن الدفاع المشروع عن النفس ضد الإرهاب الدولي لا يبرر أي عمل عسكري ضد دولة محددة. إلا إذا جرى تبيان إن هذه الدولة قد نظمت أو دعمت الهجوم الإرهابي المدان فكانت بذلك دولة معتدية [2] ولكن الولايات المتحدة لم تستطع أن تقدم الدليل على صحة ارتباط العراق بالقاعدة أو بالهجمات الإرهابية.

فقد بدأت إدارة بوش غير واثقة بشأن الكيفية التي تمضي بها في سيرها, كانت الاستعدادات لحرب ضد أفغانستان ماضية طبقا للخطة، ولكن ما الذي يمكن عمله إذن بشأن صدام لم يقدم أشخاص مثل وولسي أي شئ أكثر من تكهنات فارغة، ورامسفيلد كان يزعم انه يعرف إن دولا قد دعمت هؤلاء الأشخاص وتشيني كان يذكر أي صلة لبغداد " أن صدام محبوس في القمقم "، بالاضافه إلى هذا كانت هنالك علامات كثرية على أن صدام بقي على عدائه العميق للأصولية

---

[1] سيمونز، جيف، مرجع سابق صفحه 66.

[2] تقرير تقويم قانوني لغزو العراق، شؤون الاوسط 2005 عدد 119 مركز الدراسات الاستراتيجية صفحه 190.

الإسلامية التي تعد الرصيد الأساسي لاسامه بن لادن، وهكذا فان مسؤولا سابقا في المخابرات الأمريكية علق في صحيفة وول ستريت جورنال قائلا: "الواقع أن أسامه بن لادن لا يحب صدام حسين، فصدام علماني قتل من رجال الدين الإسلاميين أكثر مما قتل من الأمريكيين إنهما لا يتشاركان في أي شئ عام، عدا كراهية الولايات المتحدة، وصدام هو المسيطر النهائي والإرهابيون بالنسبة إليه هم المدفع المنفلت النهائي".

كانت الإدارة الأمريكية منقسمة، فشخصيات مثل رامسفيلد وولفوتيس افترضا وجود صلة بين بغداد وهجمات 11 أيلول ولكن تشيني كان مستمرا في التأكيد بان الإدارة لا تملك دليلا. [1]

فالتهديد المفترض للغرب، المتمثل بخطط العراق لتزويد المنظمات إرهابية بأسلحة الدمار الشامل وهو ادعاء أثارته إدارة بوش في مطلع عام 2002 لا أساس له من الصحة أطلاقا، فالمجموعتان الوحيدتان من الميليشيات العسكرية اللتان يدعمهما العراق حاليا هما مجاهدو خلق وجبهة التحرير العربية، وهاتان المجموعتان لم تحصلا أبدا على أسلحة متطورة غير تقليدية من الحكومة ولم تقوما بأية هجمات في الولايات المتحدة أو في أوروبا [2] .

وبالمثل ليس هناك أي دليل على وجود علاقة بين صدام حسين وشبكة القاعدة الإرهابية، فحزب صدام حسين وهو حزب البعث، حزب ذو توجه علماني مناهض بقوة للتطرف الديني وللتيارات الأصولية التي انبثق منها أتباع أسامة بن لادن، ومن ناحية أخرى تقر القاعدة وتعترف علنا بان من مهماتها الإطاحة بالحكومات العلمانية والاستعاضة عنها بأنظمة إسلامية، فالتهديد الذي يواجهه نظام

[1] سيمونز، جيف، مرجع سابق صفحه 49.

[2] www. thewar. Org. uk 2002 labounageuns http:// 27 2002 ايلول.

صدام حسين وحكمه من قبل جماعات مثل القاعدة تجعل أي تعاون بين القاعدة ونظام صدام حسين لمناهضة الولايات المتحدة أمرا اقرب إلى المستحيل [1].

2- غياب الإجماع الدولي على غزو العراق تحت ذريعة الحرب على الإرهاب ففي 23 ديسمبر 2001 وجه بيتر هين وزير الدولة البريطاني للشؤون الخارجية – وكان يتحدث إلى هيئة الاذاعه البريطانية بي بي سي – تحذيرا إلى الولايات المتحدة من القيام بعمل عسكري ضد العراق تحت غطاء الحرب على الإرهاب وأكد انه (ولا وجود لقطعة من دليل) يربط العراق بهجمات 11 أيلول، وان الحرب على أفغانستان قد اعتمدت على إجماع من شأنه أن يتشتت بضربة ضد العراق: ينبغي ان يمضي أي عمل بمشاركة كاملة من جانب الأمم المتحدة. وبالمعنى نفسه قال لورد روبرتسون الأمين العام لحلف الأطلسي انه لا يوجد مبرر للعمل ضد العراق تحت رعاية الحرب على الإرهاب. " حتى الآن فان الولايات المتحدة نفسها قالت علنا أنها لا ترى دليلا يربط بن لادن بنظام حكم الرئيس العراقي. [2]

وقد رفضت كل من تركيا وروسيا وكندا ضرب العراق بدون وجود أدلة كما عارضت أوروبا على لسان باتن مفوض الاتحاد الأوروبي وحذرت كل من ألمانيا وفرنسا الولايات المتحدة من أقدامها على هذه الحرب.

3- اعتراف حقيقي من قبل مسؤولين في الإدارة الأمريكية عن محاولات الربط بين صدام وهجمات 11 سبتمبر.

[1] روجيرو، غريغ، ضد الحرب في العراق، ترجمة الدكتور ابراهيم الشهابي، دار الفكر، 2003 صفحة 22.
[2] سيمونز، جيف، مرجع سابق صفحه 63.

فقد أكد ريتشارد كلارك هو مسؤول مكافحة الإرهاب في الإدارة الأمريكية آنذاك أن الرئيس بوش قد خدعه بشأن ذريعة الحرب الأمريكية على العراق على اعتبار إنها حرب على الإرهاب وان العراق كان هدفا يسبق أحداث الحادي عشر من سبتمبر. [1]

وينتقد كلارك بقوة إدارة الرئيس الأمريكي الحالي ويتجاهلها التحذيرات المتتالية التي كان يرسلها شخصيا بخصوص نية القاعدة شن اعتداءات على الولايات المتحدة قبل 11 سبتمبر. وانه رغم معرفة الرئيس الأمريكي مسبقا بنية القاعدة شن هجوم وإقراره بذلك، فانه طلب منه شخصيا أن يبحث عن آية علاقة تربط هذه الهجمات بصدام حسين.

وعاد كلارك ليؤكد على علم الرئيس الأمريكي بعدم تورط العراق بالهجمات الإرهابية حيث وصف إلحاح الرئيس بالبحث عن أي صلة تربط صدام بأحداث سبتمبر على الرغم من تأكيد جميع مستشاريه إن الضربة وجهت من تنظيم القاعدة، وبما أن كلارك كان مطلعا على ملف الإرهاب في الولايات المتحدة أكثر من أي شخص أخر وكان ممسكا بذلك الملف مدة طويلة حيث عمل مع الرؤساء السابقين ريغن وكلينتون وبوش الاب فان شهادته حول غزو العراق بذريعة محاربة الإرهاب شهادة ثمينة جدا. [2]

وببساطة، لا يوجد أي دليل على أي علاقة سياسية بين العراق والقاعدة، رغم الجهود المتواصلة والحثيثة التي تبذلها الولايات المتحدة وسواها لإيجاد أي دليل، ولم يقدم الملف الذي كشف الحكومة البريطانية النقاب عنه في 24 سبتمر 2002 أي دليل على وجود أي رابطة بين العراق والقاعدة. كما أن الوعود التي أطلقها مسؤولون أمريكيون بمن فيهم وزير الدفاع دونالد راسفيلد ومستشاره الأمن

[1] http://www.ecssr.ac.ae.
[2] www.aljazzeera.net/nr/exeres.

القومي كوندوليزا رايس، وسواهما بأنهم سوف يقدمون أدلة ناصعة على وجود مثل هذه الرابطة قد ذهبت هباء دون تنفيذ [1].

ولم تستطيع أي وكالة مخابرات أمريكية بما فيها CIA و DIA إقامة مثل هذه العلاقة. وفي أعقاب 11/9/ اتهمت الولايات المتحدة دبلوماسيا عراقيا بأنه التقي احد العناصر العاملة في القاعدة في جمهورية التشيك، بيد أن هذه التهمة كانت مزيفة و كاذبة كما أعلن الرئيس التشيكي فاكلاف هافيل مؤخرا.

---

[1] السيناتور بوب غراهام (bob graham) من لجنة المخابرات لمجلس الشيوخ، والسيناتور جوزيف بيدين (Goseph biden) والسيناتور تشك هيغل (chuek hegel) جمعيهم طرحوا اسئلة علنية حول ما إذا كان لدى الادارة ادلة على ما يدعيه المسؤولون فيها، وقد ردد مسؤولو البنتاغون صدى هذا القلق. http:// www.Zmag.org/45qairag.htm.

الفصل الرابع

غزو العراق وصور الانتهاكات الأمريكية

لقواعد الشرعية الدولية

1-4 غياب القرار ألأممي للحرب على العراق

2-4 مبدأ الحل السلمي للخلافات الدولية

3-4 مبدأ حظر اللجوء إلى القوة في العلاقات الدولية

4-4 مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها

الفصل الرابع

غزو العراق وصور الانتهاكات الأمريكية

لقواعد الشرعية الدولية

إن الإدارة الأمريكية المتعطشة لشن الحرب على العراق وهي التي لم تجد في قرار (1441) ما يسمح لها باللجوء التلقائي إلى القوة ولا في تقارير هانز بليكس - رئيس المفتشين الدوليين - ومحمد ألبرادعي - المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية - ما يفيد بأن العراق يقوم فعلا بإحياء و استئناف أنشطته التسليحية خرقا للقرارات الأممية الصادرة ضده، بل أشادت هذه التقارير بالمقابل بتعاون العراق وتقديمه لكافة التسهيلات لفرق التفتيش لإنجاز مهامها، إضافة إلى موقف المجتمع الدولي المعارض للحرب والذي تم التعبير عنه بدرجات متفاوتة في العديد من المؤتمرات والقمم سواء داخل دائرة النفوذ الأمريكي المباشر (البرلمان الأوروبي، الاتحاد الأوروبي، حلف شمال الأطلسي) أو خارجها (الجامعة العربية ن المؤتمر الإسلامي، والأمين العام ألأممي) وكذا موقف الرأي العام الدولي المعارض للأطروحات والمخططات الأمريكية لم تكن على استعداد للمزيد من الانتظار، خصوصا أنها أضحت مقتنعة بصعوبة، إن لم نقل استحالة، صدور قرار أممي يستجيب لرغباتها في شن الحرب على العراق - ويوافق مخططاتها - للمزيد من السيطرة والهيمنة.

وقامت في العشرين من آذار لعام 2003 وبكيفية انفرادية بشن الحرب على العراق، وذلك دون سند قانوني يجيز هذه الحرب، وبدون قرار أو تفويض صادر عن مجلس الأمن الدولي بهذا الخصوص، منتهكه بذلك وبشكل سافر وخطير وغير

مسبوق كل القوانين والأعراف والمواثيق الدولية، وعلى قمتها ميثاق منظمة الأمم المتحدة.

سنركز في هذا الفصل على أوجه وصور الانتهاكات التي خلقتها الولايات المتحدة الأمريكية وحليفتها بريطانيا في غزوها للعراق، فعندما نحكم على هذه الحرب بأنها غير شرعية فيجب أن نظهر أوجه الاختلال والانتهاك لقواعد القانون الدولي ومبادئ الأمم المتحدة الرئيسية التي تحكم وتشكل الأساس الشرعي للتعامل الدولي مثل مبدأ الحل السلمي للخلافات الدولية وحق تقرير المصير وحظر اللجوء للقوة...

وكذلك سنعمل في هذا الفصل على وضع التوصيف الصحيح والتكييف القانوني الحقيقي لهذا الحرب المفتقرة إلى غطاء الشرعية الدولية، باستخدام بعض من نصوص ميثاق الأمم المتحدة إضافةً لبعض القرارات الصادرة من الجمعية العامة للأمم المتحدة الخاصة بتنظيم علاقات الدول والتي تشكل قاعدة عرفية قانونية واسعة لحل النزعات الدولية كذلك سنعرض بعض أهم المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تتشابك و موضوع الدراسة.

4-1غياب القرار ألأممي للحرب على العراق:

كما ذكره بوضوح الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة - كوفي انان " أن غزو العراق في آذار 2003 كان عملا غير شرعي باعتبار أنه لم يقرر أو لم يسمح به مجلس الأمن، أن ثبوت عدم السماح يكفي لإضفاء صفة عدم الشرعية لهذا العدوان [1].

[1] تقرير تقويم قانوني لغزو العراق، دورية شؤون الاوسط مركز الدراسات الاستراتيجية، بيروت، عدد119 صيف 2005، ص 188.

إن تعرية انان للحرب على العراق، لم تستند فقط إلى طيف الأكاذيب الملفقة التي سيقت لتبدوا مقنعة للعالم، بل تتعداها إلى تفسير قانوني لا يحتمل التأويل والتشكيك لقرار مجلس الأمن الذي أجاز التدخل في العراق، فهذا القرار لم يسم أمريكا بالاسم ولم يطلب من أي من حلفائها (بريطانيا، استراليا، بولندا، اليابان، بلغاريا، اسبانيا) الذين تورطوا معها بالحرب التدخل، وكان يخص فقط الأمم المتحدة بوصفها الجهة المخولة على وجه قانوني بموجب أحكام ومبادئ القانون الدولي والاتفاقات الناظمة له بتشكيل قوة دولية وتحت لوائها و إدارتها فقط في مثل هذه الحالة وهذا ما أوضحه انان بقوله (أنا واحد من الذين يعتقدون أنه كان من الضروري صدور قرار ثان عن مجلس الأمن للموافقة على الاجتياح الأمريكي)[1].

ويفهم من هذا ان أمريكا بدأت الحرب على العراق دون تفويض دولي بقرار صريح من مجلس الأمن يجيزلها ولحلفائها بالاسم حق التدخل وإعلان الحرب، ما يجعل هذه الحرب غير مشروعة ويتفق تماما مع ما ذهب إليه انان من أن الاجتياح الأمريكي كان غير شرعي[2] . قبيل الحرب وجدت الولايات الأمريكية أن الهوه تتسع بين مطالبها بنزع أسلحة العراق والعمل على إسقاط نظامه السياسي وبين المجتمع الدولي إذ رفضت كل من فرنسا و روسيا و ألمانيا والصين السلوك السياسي الأمريكي الداعي للحرب، حتى وان تطلب ذلك الخروج عن الشرعية الدولية، إذ كانت مسوغات الرفض لأسباب عدة ترى فيها هذه الدول ضرورة الإبقاء على مكانة الأمم المتحدة ممثلا للشرعية الدولية و إرادة المجتمع الدولي الذي تتطلع الولايات المتحدة لتجاوزها، مما دفع هذه الدول للتوحد والدفاع عن مصالحها ثانيا، والوقوف في وجه التمرد الأمريكي ومحاولة ضبط حالة الجموح والتفوق بقواعد القانون والشرعية الدولية، حيث أثبتت الأحداث أن شرعية القوة

[1] http:// thawra. alwehda. gov.sy1 kuttab 2004. esp? 10 fileivame + 71744830020040 g 19204513.

[2] المرجع السابق.

تفوقت على قوة الشرعية، لذا اصطفت هذه الدول مجتمعه ضد الحرب ليس فقط من ناحية أخلاقية الحرب، و أنما لدواع ذاتية تمثلت في رفض هذه الدول لنظام الفوضى وانتهاك الشرعية واعتبار الإستراتيجية الأمريكية خروجا على مبادئ النظام العالمي.

مخاوف هذه الدول من أن سياسة إضعاف الأمم المتحدة تؤدي في الختام الى فرض الخيارات السياسية والإستراتيجية الأمريكية بالقوة وعلى الرغم من الإرادة العامة للمجتمع الدولي كانت تدفع باتجاه منع الحرب، إلا أن الولايات المتحدة اتخذت قرارا استراتيجيا يقضي باحتلال العراق بمسوغات واهية حتى و أن جاءت تقارير لجان التفتيش الدولية ليست في صالح توجهاتها[1].

ورد الرئيس بوش على كوفي انان (عندما نعت الحرب بأنها غير شرعية)، بأن المنظمة الدولية صوتت على تدخل عسكري في العراق – الرد هذا لا يغير في هذه الحقيقة من شيء، لأن التدخل المقصود هنا هو تدخل دولي تنظمه الأمم المتحدة، وليس تدخل مجموعة دول تأخذ دور المنظمة الدولية بتفسير خاطئ لقراراتها من خارج المنظمة الدولية لأن تدخلا من هذا القبيل يشكل مخالفة صريحة للميثاق الدولي الذي يحصر حق التدخل العسكري وتطبيق بنود الفصل السابع بيد أن المنظمة الدولية وفي نطاق صلاحياتها وإرادتها وبقوة تشكلها هي وليس دولا تعمل خارج إرادتها، كما لا يجيز للدول حق أخذ دورها وتفسير قراراتها على نحو يخدم أهدافها ومصالحها كما حصل تماما في حرب العراق[2].

إن تأكيد عدم شرعية الحرب من قبل الأمم المتحدة ممثلة بأمينها العام يرتب على الدول التي انساقت إليها مسؤولية مركبة شق منها يتعلق بانتهاك القانون

[1] محمد علوان وأخرون، الحرب على العراق، مركز دراسات الشرق اوسط، الاردن، عمان، الطبعة الأولى، 2004 صفحة 27-28.
[2] http://www.thawra.alwehda.gov.sy/kuttab2004.

الدولي وإساءة تفسير قرارات مجلس الأمن، والشق الآخر يتعلق بنتائجها المأسوية الناجمة عن جرائم الاحتلال بحق الشعب العراقي بدءا من تدمير بني دولته وانتهاء بأعمال القتل التي حصدت الآلاف منه، وأعمال التعذيب في سجن أبو غريب، سواء وشملت الآلاف أيضا وهو ما يبيح لهذا الشعب ان يطرح قضيته على الأمم المتحدة ويطالب بمحاكمة دولية عادلة للمسؤولين عن حرب أعلنت دونما قرار وبالتالي دونما وجه شرعي[1].

2-4 مبدأ الحل السلمي للخلافات الدولية:

يعتبر الحل السلمي للخلافات الدولية إحدى وسيلتي ضمان السلام العالمي ومنهجا لتحقيقه إلى جانب نظام الأمن الجماعي[2]. حيث يقوم على فرضية مفادها أن الحرب التي هي طريقة معتمدة من طرف الدول لحل خلافاتها المتبادلة، ستفقد مبرر استعمالها وحتى وجودها، إن هي - أي الدول – لجأت إلى وسائل وطرق أخرى – سليمة – للحسم في خلافاتها[3].

وفي هذا الإطار تقرر في الفقرة الأولى من المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة ما يلي:-

حفظ السلم والأمن الدوليين، وتحقيقا لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم ولإزالتها، وتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم، وتتذرع بالوسائل السلمية، وفقا لمبادئ العدل والقانون الدولي لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم أو

[1] المرجع نفسه.
[2] كلود، اينيس، النظام الدولي والسلام العالمي، ترجمة عبد الله العريان دار النهضة العربية، القاهرة، 1964، ص 302.
[3] الهزاط، محمد، الحرب الامريكية البريطانية على العراق والشرعية الدولية، المستقبل العربي مركز دراسات الوحدة والعربية 2003 عدد 292 صفحة 79.

لتسويتها[1]، الفقرة الثالثة من المادة الثانية فتنص على أن "يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضه للخطر[2].

ونظرا لأهمية الحل السلمي في المنازعات الدولية ركز ميثاق الأمم المتحدة في مواد كثيرة في ديباجته حتى أنه خصص فصلا بأكمله لشرح هذا المبدأ و لتبان قدرة لدى القانون الدولي وكان الفصل السادس الذي نصت الفقرة الأولى من المادة 33 منه على أنه " يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم و الأمن الدوليين للخط، أن يلتمسوا حله بادئ ذي بطريقة المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، وأن يلجأوا إلى الوكالات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارهم". [3]

فالنص واضح إذا في قرار مبدأ الحل السلمي للخلافات الدولية وإلزام الدول بمقتضى عضويتها في المنظمة الدولية بالالتزام به في علاقاتها المتبادلة، وهذا الالتزام يبرره ويفرضه ارتباط هذا المبدأ الوثيق بمقتضيات الميثاق الأخرى، لدرجة يمكن معها القول بأن كافة هذه المقتضيات _ أهدافها و مبادئ _ تكاد تكون مضمنه في هذا المبدأ، فحفظ السلم والأمن الدوليين لن يتحقق إلا بالتزام الدول بحل خلافاتها المتبادلة بالطرق السلمية، كما أن هذا المبدأ يعتبر كصمام أمان لمنع سياسات القوة في العلاقات الدولية.

---

(1) الهزاط، محمد، المرجع نفسه صفحه 81.

(2) الدوري عدنان، العلاقات الدولية المعاصرة، منشورات الجامعة المفتوحة، الازاريطه، بنغازي، ط،1997، صفحة 243.

(3) أ- الدوري، عدنان، المرجع السابق، صفحة 252.

ب- انظر حقي توفيق، سعد، مبادئ العلاقات الدولية، دار وائل عمان 2000 صفحة 359 الى صفحة 368.

ومن هنا لم يكن مستغربا أن يخضع هذا المبدأ منذ قيام الأمم المتحدة لتأكيد ثابت وتكريس مستمر من طرف العديد من الآليات القانونية الدولية الأخرى عند الميثاق، بدءا بقرارات الجمعية العامة مرورا بالمعاهدات الجماعية، وانتهاء بمواثيق المنظمات الإقليمية وهذه الآليات بعملها هذا إنما تكون قد رسخت ور مبدأ يقضي بأنه لا توجد هنالك منازعات خاصة بين الأمم، فالخلافات الدولية أمر يهم المجتمع الدولي بأكمله [1]، والذي يهمه أيضا اعتماد الوسائل السلمية لحلها حتى لا يكون هنالك تهديد للسلم والأمن الدوليين، هذا الأمر لايعدو أن يكون لعالم على حده –الفرد- وذلك تأسيسا على مفهوم السلم والأمن الجماعي الذي يقوم على فرضية مفادها أن " الكل للفرد والفرد لكل".

لكن الولايات المتحدة الأمريكية ومعها بريطانيا، وخلافا للإلتزاماتها المفروضة عليها بمقتضى عضويتها في منظمة الأمم المتحدة، قامت من خلال استعجالها شن الحرب على العراق بإنتهاك صريح وسافر لهذا المبدأ القانوني الذي يفرض عليها حل خلافاتها مع العراق بالطرق السلمية حيث ضربت كل الدعوات الموجهة من طرف المجتمع الدولي – مؤتمرات دولية، ومنظمات إقليمية، والرأي العام الدولي، والأمين العام للأمم المتحدة، والفاتيكان - لإعتماد آلية الحل السلمي بخصوص القضية العراقية بعرض الحائط كعاداتها كلما كان للخلاف – القضية صلة مباشرة بمصالحها الحيوية، علما أن الخلاف الأمريكي مع العراق قد أضحى بعد ما تم تدويله خلافا مع المنتظم الدولي بأكمله لأنه – أي هذا الخلاف – كان وقت لجوء الولايات المتحدة إلى الحرب ضد العراق وما يزال معروضا على أنظار منظمة الأمم المتحدة في شخص جهازها الرئيسي مجلس الأمن، الذي كان قد اتخذ بمقتضى الصلاحيات والسلطات المخولة له في الميثاق ما يلزم من الإجراءات والتدابير لحمل العراق على الاستجابة لما طلبه منه قراره رقم 1441 بتاريخ

[1] كلود، انيس، النظام الدولي والسلام العالمي، مرجع سابق صفحة 203.

2002 الذي وافقت عليه الولايات المتحدة ذاتها، وهو ما استجاب له العراق فورا بشفافية وتعاون كبيرين نوهت بهما تقارير رئيسي فرق التفتيش – بلكيس والبرادعي المرفوع إلى مجلس الأمن. إذا فالتدويل الذي عرفته القضية العراقية من خلال عرضها على أنظار منظمة الأمم المتحدة وبإصرار من الولايات المتحدة ذاتها يخرجها من دائرة الخلافات الثنائية العادية التي يبقى أمر التقرير فيها لأحد أطرافها – وهي هنا الولايات المتحدة – ويدخلها في خانة ودائر الخلافات الدولية التي يرجع أمر التقرير – بما أنها معروضة على أنظار مجلس الأمن – لمنظمة الأمم المتحدة وحدها التي تكتسب أهلية وصلاحية إدارتها خلال مختلف مراحلها، بدءا بالتوجيه بحل النزاع وهو ما أقره مجلس الأمن رقم 1441 من خلال اعتماده آلية التفتيش عن أسلحة العراق، مرورا بتحديد المسؤول عن إفشال الحل السلمي وهو ما لم يوصف ويتهم به العراق، وانتهاء بإقرار التدابير العقابية في حاله تحقق هذه المسؤولية، وهو ما لم يقم به مجلس الأمن وأقدمت عليه الولايات المتحدة الأمريكية بكيفية انفرادية مع عدم تحقيق مسؤولية العراق عن إفشال آلية الحل السلمي التي لم تستنفذ بعد-آلية التفتيش – بل تعاونه الكبير مع المسؤولين عن أعمالها, وفي غياب أي قرار صادر عن مجلس الأمن يجيز أو يفوض لها اللجوء القوة ضد العراق باسم منظمة الأمم المتحدة [1].

وعلى هذا الأساس فالمنطق السليم والمقاربة القانونية المشروعة للأزمة العراقية يقتضي بأن تقرر منظمة الأمم المتحدة – مجلس الأمن الدولي – ذاتها ووحدها، وليس الدول بكيفية انفرادية وتعسفية، ما إذا كانت طرق الحل السلمي للأزمة العراقية قد استنفذت أم لا، وبالتالي ما إذا كان هناك تهديد للسلم والأمن الدوليين من جانب العراق يقتضي اللجوء إلى القوة ضد تطبيق لمقتضيات نظام الأمن الجماعي أم لا ؟

[1] الهزاط، محمد، الحرب الامريكية البريطانية على العراق، مرجع سابق صفحة 83 – 84.

إن التكييف القانوني السليم للقضية العراقية يقتضي معالجتها في إطار مقتضيات الفصل السادس الخاص بالتسوية السليمة للمنازعات الدولية [1]،لأنه ليس في هذه الأزمة ما يهدد حتى السلم والأمن الإقليمين، فكيف بالأحرى الدوليين؟ لأنه ليس لقوة العراق وقدراته العسكرية التي أضحت بفعل حرب الخليج الثانية والحصار المتعدد الأبعاد. وبحرب أمريكا على العراق نجد في ذلك انتهاك سافر لمبدأ الحل السلمي للخلافات الدولية واعتداء صريح على الصلاحيات الحقيقية للمنظمة الدولية في إدارة هذه الأزمة بما يتطابق مع السلطات المعترف بها في هذا المجال ومع قواعد الشرعية الدولية بصفة عامة.

3-4مبدأ حظر اللجوء إلى القوة في العلاقات الدولية:

تنص الفقرة 4 من المادة 2 من ميثاق الأمم المتحدة على ما يلي:-

"يمتنع أعضاء الهيئة جميعا في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة".

ويستنتج من هذه الفقرة عدة دلالات ومعاني حول استخدام القوة في المنازعات الدولية ومنها: -

- إن تحريم اللجوء للقوة ليس فقط اللجوء الفعلي والمادي للقوة في المنازعات بل حتى مجرد التهديد باللجوء إليها.

[1] مادة 33-1-1 يجب على اطراف أي نزاع من شأن استمراره ان يعرض حفظ السم والامن الدولي للخطر ان يلتمسوا صلة بادئ ذي بدء بطريق المفاوضات والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية أو ان يلجأ وا الى الوكالات والتنظيمات الاقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارهم.

- عدم اهتمام الميثاق بالأسباب المادية للجوء إلى القوة ولا بوجود سبب عادل يبررها، فاللجوء إلى القوة أصبح محظورا لذاته أيا كانت الدوافع إليه حتى لو فشل الحل السلمي للخلافات الدولية

- إعطاء مصطلح القوة الواردة في المادة 2 / 4 معناه الواسع ومدلوله العام، من حيث كونه يعني القوة المادية – القوة المسلحة وكأنه أشكال القوة الأخرى التي تصل إلى درجة القوة المسلحة، مما يدعم هذا التأويل – الرأي ما ورد في ديباجة الميثاق والعديد من مبادئه الأخرى فالديباجة تنص على ممارسة التسامح والعيش معا في سلام وحسب جوار و المادة الأولى تفرض على الدول التزامات واضحة بإقامة علاقات سلمية واتخاذ – الهيئة – التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم ولإزالتها [1].

هذا بالإضافة إلى هدف الأمم المتحدة الرئيسي والأساس وهو حفظ السلم والأمن الدوليين، فالكل يجمع على أن سلم وأمن الدول يمكن أن يكون محل خطر وموضع تهديد ليس فقط باستعمال القوة المسلحة، بل يمكن للأشكال الأخرى التي لا تصل بالضرورة إلى استعمال القوة المسلحة كالضغط الاقتصادي والإكراه السياسي أن تدلي هي الأخرى بدلوها في مجال تهديد السلم و الأمن الدوليين و أحيانا بفاعلية اكبر – خصوصا في ظل التحالفات السياسية و العسكرية و التطور الكبير في مجال التسليح وارتفاع التكلفة المادية والبشرية للحروب – من اللجوء إلى القوة المسلحة.

ووفقا لهذا كله ومن منطلق المادة 2 / 4 التي تحظر اللجوء إلى القوة أو حتى مجرد التهديد باللجوء إليها سواء ضد الوحدة الترابية لدول أخرى أو ضد استقلالها السياسي على أي وجه يتعارض مع مقاصد الأمم المتحدة، نجد أن الحرب الأمريكية ضد العراق تسقط وبكل المعايير والمقاييس تحت طائلة التحريم الوارد

[1] الهزاط، محمد، مرجع سابق صفحة 87.

في هذه المادة لكونها تنتهك – تحريم المساس بها – والواردة صراحة في هذه المادة وهي الوحدة الترابية، من حيث كونها تعني سلامة أراضي الدولة وحرمتها وعدم قابليتها للاحتلال أو الضم أو التقسيم، بل حتى الخرق، وهو ما ذهب إليه قرار الجمعية العامة رقم 2625 الذي وسع من مدى تحريم المساس بالوحدة التربية ليشمل خرق خطوط الهدنة، وهو و إن كان يتجاوز عبارات المادة 2 / 4 إل أنه يتفق مع مضمونها وروحها، كما أن قرار الجمعية العامة رقم 2625 في مبدأ الثاني الخاص يعتبر التدخل المسلح وكافة أشكال التدخل أو محاولات التهديد الأخرى التي تستهدف شخصية الدولة أو عناصرها – السياسية والاقتصادية والثقافية – اعتبره انتهاكا للقانون الدولي [1].

كما إن هذه الحرب تنتهك مبدأ حظر اللجوء إلى القوة – المادة 2 / 4 وذلك من جهة تعارضها مع أهداف ومقاصد الأمم المتحدة وهي الأهداف والمقاصد المبنية في المادة – 1 – من الميثاق وعلى قمتها هدف حفظ السلم والأمن الدوليين بحيث لا يخفي على احد الآثار السلبية والخطيرة لهذه الحرب على السلم والأمن الإقليميين والدوليين.

وبالإضافة إلى هذا الانتهاك السافر لميثاق منظمة الأمم المتحدة وتحديدا مبدأ حظر اللجوء إلى القوة كأحد أهم الركائز التي يقوم عليها النظام الدولي ككل، فالحرب الأمريكية جاءت متعارضة كذلك مع العديد من قواعد الشرعية الدولية الأخرى التي تحظر اللجوء إلى القوة والمكرسة من طرف قرارات الجمعية العامة والمعاهدات الجماعية ومواثيق المنظمات الإقليمية إضافة إلى القضاء الدولي.

وفي هذا الإطار وعلى مستوى قرارات الجمعية العامة:- القرار رقم 2625 في مادته 2 اوجب على الدول الامتناع عن استعمال القوة كوسيلة لتسوية المنازعات الدولية أو خرق الحدود الدولية الموجودة بين الدول أو خطوط الهدنة

[1] الهزاط، محمد، مرجع سابق صفحة 90.

المقامة بواسطة اتفاق دولي تكون هذه الدولة طرفا فيه أو تكون ملزمة باحترامه لأسباب أخرى أو طبقا لهذا الاتفاق. كما ألزمت المادة 7 الدول بالامتناع عن الاحتلال العسكري لإقليم دولة أخرى أو ضمه عن طريق استخدام القوة خلافا لميثاق الأمم المتحدة أضف إلى ذلك القرار (2131) [1] نصت المادة 1 منه على أنه " لا يمكن لأية دولة التدخل بشكل مباشر أو غير مباشر في الشؤون الداخلية أو الخارجية لدولة أخرى، وكيفما كان السبب الدافع الى ذلك، ولا تحصر ذلك في التدخل المسلح فقط، بل تمنع كل أشكال التدخل.[2]

كما انتهكت الحرب قرار رقم 2160[3] فقد نصت المادة 1 منه على وجوب التزام الدول بالامتناع عن التهديد أو استعمال القوة سواء ضد الوحدة الترابية أو الاستقلال السياسي لأية دولة، وكذا المادة 2 التي اعتبره أن كل هجوم مسلح من طرف دولة على دولة أخرى أو استعمال القوة بأي شكل أخر يتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة يشكل خرقا للقانون الدولي وتترتب عليه المسؤولية الدولية.

القرار رقم (2734) (1) طالبت المادة 1 منه الدول بالالتزام باحترام سيادة الدولة الأخرى وحق الشعوب في تقرير مصيرها احتراما مطلقا بعيدا من كل تدخل أجنبي أو قصر أو ضغط، وخاصة عندما ينطوي على التهديد باستعمال القوة أو استعمالها فعلا، كما طالبت المادة الثانية الدول بالإمتناع عن اللجوء إلى القوة أو التهديد بها ضد الوحدة الترابية أو الاستقلال السياسي لأية دولة.

---

[1] ينص ديباجته بان العلاقات الدولية تقوم على احترام مبدأ المساواة بين الشعوب في الحقوق، وواجبات الدول بالامتناع عن الجوء الى التهديد أو الى استعمال القوة ضد الوحدة الاقليمية أو الاستقلال السياسي لكل دولة.

[2] الهزاط، محمد، مرجع سابق صفحة 91.

[3] 2160 يتعلق " بحظر استعمال القوة او التهديد بأستعمالها في العلاقات الدولية و بحق الشعوب في تقرير مصيرها " الصادر في 30 تشرين الثاني 1960.

القرار رقم (2936) المتعلق "منع استعمال القوة في العلاقات الدولية والمنع الدائم لاستعمال الأسلحة النووية بتاريخ 29 تشرين الثاني 1972 في مادته الأولى التي حثت فيها الدول على التخلي عن اللجوء إلى استعمال القوة أو التهديد بها بكل أشكالها ومظاهرها في العلاقات الدولية طبقا لميثاق الأمم المتحدة. كذا الامتناع الدائم عن استعمال الأسلحة النووية.

القرار رقم (3314) الشهير الخاص "بتعريف العدوان والصادر بتاريخ 24 ديسمبر 1974 في الفقرة 7 من الديباجة والمواد 1، 2، 3، 5، هذا بالإضافة إلى القرار رقم (2880) كانون الأول 1971 والقرار رقم 31 / 9 المتعلق بـ "إبرام معاهدة عالمية حول تحريم اللجوء إلى القوة في العلاقات الدولية بتاريخ تموز 1976 والقرار رقم 33 / 72 المتعلق بإبرام معاهدة دولية حول تقوية وتعزيز ضمانات أمن الدول غير النووية لسنة 1984.

ونجد أن هذه القرارات كلها ذهبت في اتجاه تكريس مبدأ حظر اللجوء إلى القوة والتأكيد على ضرورة احترامه والإلتزام بمقتضياته في العلاقات الدولية [1].

وعندما نتتبع كل هذه القرارات ونتتبع أيضا قرارات المعاهدات الجماعية مثل معاهدة فينا 1962 [2] واتفاقية سينا حول المعاهدات لسنة 1986 [3] ومواثيق المنظمات الإقليمية كميثاق جامعة الدول العربية وميثاق منظمة الدول الأمريكية نجد

---

[1] الهزاط، محمد، المستقبل العربي، مرجع سابق صفحة 91.

[2] معاهدة فينا حول قانون المعاهدات لسنة 1962 على انه " يعتبر باطله كل معاهدة تنعقد نتيجة التهديد أو استعمال القوة في ظروف تعد خرقا لميثاق الامم المتحدة.

انظر، علوان، محمد يوسف، القانون الدولي العام، المكتبة الوطنية, القاهرة – ط 1 1996 من ص210 – 211.

[3] المادة 52 تنص على انه تكون المعاهدة باطلة إذا تم التوصل الى عقدها عن طريق التهديد بالقوة أو استعمالها انتهاكا لمبادئ القانون الدولي المتضمنه في ميثاق الامم المتحدة - السيد، رشاد، القانون الدولي العام، المكتبة الوطنية الطبعة الأولى 2005 عمان ص 90.

أن الحرب على العراق هي انتهاك واضح وخرق سافر لمبدأ حظر اللجوء إلى القوة في العلاقات الدولية على حد سواء، فالمبدأ الذي بدأ مع ميثاق الأمم المتحدة كمبدأ قانوني دولي أضحى في ما بعد وذلك من خلال قرارات ومواثيق وأحكام الآليات القانونية الدولية الأخرى غير الميثاق مبدأ عالميا يجد أساسه ليس في الميثاق فحسب. بل في العرف الدولي أيضا ليكتسي بذلك صفة وميزة القاعدة القانونية الدولية الآمرة فحسب بل جريمة دولية يترتب على منتهكها المسؤولية الدولية.

4-4مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها:

شكلت خلفية المخططات الأمريكية الخفية و المعلنة لمصادره حق الشعب العراقي في اختيار شكل النظام السياسي الذي يرغب فيه بعد الإطاحة بالنظام السابق إحدى أهم المبادئ المنتهكة من طرف الولايات المتحدة و بريطانيا من خلال حربها على العراق حيث كشف هذه المخططات عن التصميم الأمريكي لفرض نظام سياسي يستجيب لرغباتها ويحقق أهدافها ومصالحها السياسية والاقتصادية وخصوصا النفطية في العراق و ذلك بعيدا عن أية مشاركة حقيقية من جانب الشعب العراقي في هذا المجال أو قصر هذه المشاركة على فصائل سياسية عراقية تابعة، من جهة الولاء السياسي للولايات المتحدة وتفتقر لأية تمثيلية أو صدقية وطنية، وبالمقابل أبعاد القوى السياسية الرئيسية في الساحة الوطنية العراقية ولا سيما بعدما أعلنت هذه الأخيرة عن رفضها المشاركة في أي حكومة مرتقبة في ظل الوجود العسكري الأمريكي في البلاد فتشكيل المجلس الحاكم في العراق لن يغير من حقيقة الواقع هناك فصاحب القرار هو قوات الاحتلال وليست مشكله مجلس الحكم أو الحكومة الانتقالية في تركيبته الطائفية و السياسية بل في كونه فاقدا للشرعية الشعبية فهو تعبير عن حسابات إدارة الاحتلال وليس تمثيلا للعراقيين.

ومع ما ينطوي على كل ذلك من مصادره فعلية وبدون وجه حق، لحق الشعب العراقي في إقامة النظام السياسي الذي يرغب فيه بعيدا عن كل تدخل

خارجي، وكذلك حرمانه من حقه في التحكم في ثرواته الطبيعية – النفطية – بالشكل الذي يحقق رفاهيته وتقدمه الاقتصادية، ولا سيما بعد اتضاح نيات ومطامع الإدارة الأمريكية ذات الاهتمامات النفطية في السيطرة على نفط العراق والواقع أن أهميته النفط العراقي بالنسبة إلى الولايات المتحدة الأمريكية تتمثل في كونه يساعدها بشك كبير على إنعاش اقتصادها المتدهور الذي لا ينتعش إلا في أوقات الحروب وبسببها، وباعتباره اقتصادا حربيا و بامتياز[1]، وهو ما يفسر تهافت القوات الأمريكية للسيطرة على حقول النفط العراقية بعد غزوها للعراق وحمايتها لوزارة النفط العراقية وحدها دون غيرها من الوزارات والمصالح الحكومية الأخرى على أثر موجة النهب والسلب التي عمت البلاد بعد الإطاحة بالنظام هناك، وكذا إصدار الكونغرس الأمريكي لقرار يقضي بحرمان الشركات المنتجة للدول التي لم تشارك في الحرب من عقود إعمار العراق بما فيها عقود وامتيازات التنقيب عن النفط العراقي واستخراجه وتسويقه إلى الأسواق العالمية.

يقصد بحق تقرير المصير (self-detremination) العمل الكامل على توفير الحرية الكاملة لكل قومية في أن تقرر مصيرها السياسي وإدارة شؤونها الذاتية بعيدا عن الوصاية التي يمكن أن تمارس عليها من قبل أطراف دولية خارجية [2].

وإذا كان هذا هو المفهوم العام فان هنالك من أساتذة العلاقات الدولية من يرون ان حق تقرير المصير يكون نوعين: حق مصير داخلي (النظام الداخلي المرغوب) وحق مصير خارجي الحرية والاستقلال [3].

(1) أمين، سمير، بعد حرب الخليج الهيمنه الامريكية الى اين، المستقبل العربي، عدد 170 نيسان 1993.
(2) مقلد، اسماعيل صبري، الاستراتيجية والسياسة الدولية، مؤسسة الابحاث العربية الطبعة الثانية لبنان 1985 صفحة 24 .
(3) مقلد، اسماعيل صبري، المرجع السابق صفحة 24.

ولقد وجد مبدأ حق تقرير المصير تأكيد الصريح في العديد من مقتضيات الميثاق، ولا سيما في الفقر، 2 من المادة 1 [1]، المتعلقة بأهداف ومقاصد الأمم المتحدة وفي المادة 55 [2]، كما يستشف أيضا وبشكل ضمني من مقتضيات المادة 2 المتعلقة بمبادئ المم المتحدة وتحديدا من أحكام المادة 4/2 الخاصة بحظر اللجوء للقوة وعلى هذا الأساس وبما أن الحق في تقرير المصير هو أحد المقاصد والأهداف الرئيسية للأمم المتحدة فإن استخدام القوة لمصادرة هذا الحق ومنع شعب ما من التمتع به أو حتى التدخل لفرض شكل معين من التمتع بهذا الحق يدخل في تعارض صريح وواضح مع أحكام هذه المادة، وهو ما ينطبق على أهداف الحرب الأمريكية البريطانية على العراق [3].

كما أن حق تقرير المصير يشمل عددا من الأوضاع تتراوح بين مجرد الاستقلال الذاتي الثقافي وإنشاء دولة مستقلة ذات سيادة كما أن القانون الدولي المعاصر يضمن لجميع الشعوب حق تقرير المصير ويوفر لها من خلال العديد من المبادئ كمبدأ واجب عدم التدخل والحماية ضد كل تدخل خارجي، فسواء انقسمت الدول أو اتحدت، وسواء حافظت الشعوب على حكوماتها أو أطاحت بها وسواء، أخذت بأيدلوجيه معينة أو بأخرى، فهذه أمور لا يهتم بها القانون الدولي ويبقى

[1] تنص المادة 2/1 من الميثاق انماء العلاقات الودية بين الامم على اساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبان يكون لكل منها تقرير مصيرها، وكذلك اتخاذ التدابير الاخرى الملائمة لتعزيز السلم العام.
انظر: الدوري عدنان طه العلاقات الدولية المعاصرة، منشورات الجامعة المفتوحة، دار الكتب الوطنية بنغازي ط2، 1997 صفحة 242.

[2] نصت المادة 55 على: د رغبة في تهيئة دواعي الاستقرار والرفاهية الضروريين لقيام علاقات سلمية بين الامم مؤسسة على احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها.

[3] الهزاط، محمد، المستقبل العربي، مرجع سابق ذكره صفحة 105.

محايدا في سبيل آلا يفسد أي تدخل خارجي ممارسة الشعوب لحقه في تقرير مصيره. كما هذا الحق يـؤدي بالمقابل إلى إدانة كل مصادرة كلية أو جزئية للسيادة بمعنى إدانة الاستعمار بوصفه مصادرة كلية للـسيادة ويدين المصادرة الجزئية للسيادة التي يحدثها التدخل الخارجي في شؤون الدول..

وقد أكدت العديد مـن قـرارات لجمعيـة العامـة عـلى مبـدأ حـق الـشعوب في تقريـر مـصيرها بإعتبارها احد مبادئ القانون الدولي الملزم وأحد أهم حقوق الإنسان والشعوب القانونيـة فـنص قـرار رقـم 1514 الخاص " بتصفية الاستعمار بتاريخ 14 كانون الأول 1960 على أنه لجميع الـشعوب الحـق في تقريـر مصيرها، ولها بمقتضى هـذا الحـق أن تحـدد بحريـة مركزهـا الـسياسي وتـسعى بحريـة إلى تحقيـق إنمائهـا الاقتصادي والاجتماعي والثقافي".

نص قرار 2625 الصادر في 24 تشرين الأول 1970 على مبدأ تساوي الشعوب في حقوقهـا وحقهـا في تقرير مصيرها المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، الحق في أن تحدد بحرية ودون تـدخل خـارجي مركزهـا السياسي وفي أن تسعى بحرية إلى تحقيق النماء الاقتصادي والاجتماعـي والثقـافي وعـلى كـل دولـة واجـب احترام هذا الحق وفقا لأحكام الميثاق.

القرار رقم 2131 لعام 1965 الذي بعد تذكيره بـأن العلاقـات بـين الـدول تـستند إلى احترام مبدأ المساواة في حقوق الشعوب وحقها في تقرير مصيرها والاستقلال وهذا الحق يمارس بحرية بعيدا عن كل ضـغط خـارجي في ظـل الاحـترام المطلـق للحقـوق الإنـسانية والحريـات الأساسية [1]، أضف إلى ذلك أن مبدأ حق تقرير المصير يعتبر مـن الحقـوق الإنـسانية الأساسـية حيث ورد النص عليه في العهدين – الاتفاقيتين الدوليتين الخاصتين بالحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنة 1966 والتـي نـصت المـادة الأولى منهـا عـلى

[1] الهزاط، محمد، مرجع سابق ذكر، صفحة 107.

أنه " لجميع الشعوب حق تقرير المصير، وطبقا لهذا الحق تقرر الشعوب وضعها السياسي بحرية وتعمل على تحقيق تطورها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي[1].

وبهذا تكون الحرب الأمريكية على العراق والرامية إلى إقامة نظام سياسي بديل للنظام العراقي السابق والذي لن يكون إلا خادما للمصالح والأهداف الأمريكية في العراق، هي انتهاك صريح وسافر لمبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها ولمبادئ القانون الدولي وقواعد الشرعية الدولية الأخرى السالف ذكرها لأن تاريخ العلاقات الدولية المعاصرة لا يعطينا ولن نجد فيه مثلا واحدا على تدخل عسكري أمريكي مجاني كان جالبا للحرية والديمقراطية أو مدافعا عن حقوق الإنسان والشعوب، بل كان دائما وتمشيا مع منطق المصلحة كأحد القوانين السرمدية للسياسات الدولية والأمريكية منها على وجه الخصوص، يتعلق بتدخلات عسكرية غير مشروعة تستهدف في المقام الأول والأخير خدمة المصالح الأمريكية الذاتية والخاصة، وليس خدمة مصالح الدول والشعوب التي كانت مسرحا وهدفا لها او دفاعا عن حقوقها. وإلا هل كانت الولايات المتحدة الأمريكية ستتدخل عسكريا لو لم يكن العراق دولة نفطية؟ وأين كان نصيب وموقع مصالح وحريات حقوق الشعب العراقي وشعوب أخرى عديدة في إقامة اهتمامات وانشغالات الولايات المتحدة يوم كانت وما زالت تدعم وتحمي الأنظمة الدكتاتورية في هذه المنطقة وخارجها، وهي الأنظمة التي تحرم شعوبها التمتع بأبسط حقوق الإنسان، وذلك تحت مرأى ومسمع بل مباركة من الولايات المتحدة الأمريكية ذاتها؟ وماذا حصل حتى تستعيد الولايات المتحدة رشدها وضميرها الأخلاقي وتتذكر فجأة وفقط في العشرين من آذار 2003 بأن هنالك شعبا هو الشعب العراقي يرزخ تحت نظام قمعي واستبدادي ينبغي تخليصه منه، وهي الدولة التي تفننت في محاصرته وتجويعه ومعاقبته على أخطاء نظام تحول بعد عشية وضحاها من ولي حميم إلى خصم لدود ؟أو ليس من حسن

---

[1] المرجع نفسه صفحة 107.

حقوق الإنسان والشعوب البديهية والأساسية أن تترك للشعب العراقي وللشعوب الأخرى حريتها في تقرير مصيرها واختيار شكل النظام السياسي والاقتصادي والثقافي الذي ترغب فيه بدون ضغط أو تدخل خارجي – أو رسم مسرحيات ديمقراطية – أو حتى تتركها تتحكم في ثرواتها الطبيعية. أفلا تعتبر هذه الحرب وهي التي جاءت منتهكة لسيادة العراق ولكل الأعراف والمواثيق والقوانين الدولية حربا عدوانية وبامتياز؟ [1].

لقد استطاعت الولايات المتحدة إن تحقق أهدافها الاقتصادية والسياسية البعيدة بإدارتها العسكرية الجبارة وان تضرب كل المواثيق والقوانين والأعراف الدولية وتنتهك مبادئ القانون الدولي دون أي رادع أو حتى سؤال. فإذا نظرنا لكل الانتهاكات الدولية التي ترتبت على هذا الغزو نجد أن الولايات المتحدة دولة خارجه عن القانون ودولة تستحق المحاكمة الدولية، لكن من يستطيع أن يقف في وجه أقوى دول العالم و تبقى دائما شرعية القوة أقوى من قوة الشرعية.

[1] المرجع السابق صفحة 108.

الخلاصة

لقد كشفت الحرب الأمريكية البريطانية على العراق، الصورة الواقعية للتعامل الدولي حينما تتعرض مصالح الدول الكبرى للخطر، فالمصالح الحيوية الأمريكية استطاعت أن تحرف مفهوم الدفاع الشرعي عن النفس لتبرر حربها ضد العراق، فتضعف قيمة القانون الدولي وتقضم السلطات والصلاحيات الحقيقية لمنظمة الأمم المتحدة، فحتى الدفاع عن المصالح الحيوية أو نزع أسلحة الدمار الشامل لا يبرر هذه الحرب أو يوفر لها أساساً قانونياً مشروعاً، وذلك أياً كانت الأرضية التي يتم الارتكاز إليها (فقهية أو قانونية أو عرفية). ويبقى سندها الأساسي الوحيد هو مبدأ بوش الجديد أي تلك النظرية التي ظهرت في الولايات المتحدة الأمريكية بعد أحداث أيلول الأسود، والقائمة على مبدأ الاستباق والضربة الوقائية، وهي نظرية حرب متعارضة مع قواعد الشرعية الدولية ومع المصلحة الدولية العامة المشتركة المتمثلة أساسا في حفظ وضمان السلم والأمن لجميع الدول كبيرها وصغيرها.

وبهذا تأتي حرب العراق انتهاك سافر لميثاق الأمم المتحدة الذي أعطى للدول حق الدفاع عن النفس إذا ما تعرضت إلى إعتداء مسلح عليها أو تعرضت إلى تهديد وشيك، وهي شروط لا تتوفر في حالة العراق، حيث لم يقم باعتداء مسلح على الولايات المتحدة، كما أنه لا يمثل تهديداً وشيكاً لها، كما أن الولايات المتحدة، وحليفتها بريطانيا شنت الحرب على العراق دون موافقة من مجلس الأمن، وبعد أن فشلت في الحصول على تخويل منه لمثل هذه الحرب.

وبهذا تتجاوز هذه الحرب العدوانية أهدافها المعلنة والغير معلنة العراق فقط، وتتجاوز تدمير القوة العسكرية للعراق، إلى الحفاظ على أمن إسرائيل وعدم تهديد إستراتيجية أمريكا وأهدافها في المنطقة، والسيطرة على نفط العراق ضمن

إستراتيجية أوسع للسيطرة على نفط العالم بشكل أو بآخر، وفرض إستراتيجيتها العالمية وسياستها كقوة كبرى وحيدة في العالم.

فالحرب الأمريكية على العراق حرب عدوانية لا تستند على أي قانون أو مبدأ دولي ومتجردة من أي صبغة شرعية قد تعفي الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا شر نتائج حربهما ضد حياة وسلام الشعب العراقي، وليثبت الواقع الدولي مبدأه الأزلي فشرعية القوة أقوى من قوة الشرعية.

المراجع

المراجع

الكتب العربية:

1. هلال، علي الدين، الأمن القومي العربي: دراسة في الأصول، شؤون عربيه، (35)، 1984.
2. ابن منظور، لسان العرب، المحيط (معجم لغوي علمي)، مجلد (1)، دار لسان العرب، بيروت.
3. أكاس، رولف، متضمنات القرار 1441 ومتتالياته، معهد واشنطن لسياسة الشرق الأدنى، تشرين الثاني، 2002.
4. البورصات، أحمد، (الأمن القومي العربي في منطقة البحر الأحمر) مركز دراسات الشرق الأوسط، ط1، عمان 2001م.
5. بول، كيندي، نشوء وسقوط القوى العظمى، ترجمة مالك البريدي، ط1، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، 1994.
6. الجاسور، علي الدين، الأمة العربية ومشاريع التفتيت، الأهلية للنشر والتوزيع عمان (1998).
7. جرجس، فواز، السياسة الأمريكية تجاه العرب: كيف تصنع؟ ومن يصنعها؟ مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، 1992.
8. جواد، الحمد، مستقبل الأمن القومي العربي في ظل السلام مع إسرائيل، مركز دراسات الشرق الأوسط، ط1، عمان، 1999م.
9. حامد، ربيع، نظرية الأمن القومي العربي، دار الموقف العربي، 1984.
10. حداد، ريمون، علاقات الدولية: نظرية العلاقات الدولية، نظام أم فوضى في ظل العولمة، دار الحقيقة، بيروت، 2000.

11. حقي، سعد توفيق، مبادئ العلاقات الدولية، دار وائل، عمان، 2000.

12. الدوري، عدنان، العلاقات الدولية المعاصرة، منشورات الجامعة المفتوحة، بنغازي، ط1، 1997.

13. سعيد، عدلي حسن، الأمن القومي العربي وإستراتيجية تحقيقه، الدار القومية، القاهرة، 1977.

14. سكاون، بيتر، أمريكا: الكتاب الأسود، ترجمة إيناس أبو حطب، الدار العربية للعلوم، بيروت، 2003.

15. السيد، رشاد، القانون الدولي العام، المكتبة الوطنية، ط1، عمان، 2005.

16. سيمونز، جيف، استهداف العراق، مركز دراسات الوحدة، بيروت، 2003.

17. سيمونز، جيف، عراق المستقبل، ترجمة سعيد العظم، دار الساقي، 2004.

18. الشرعة، علي، الحرب على العراق 2003، التقرير الاستراتيجي، مركز دراسات الشرق الأوسط، الأردن، 2004.

19. علوان، محمد يوسف، القانون الدولي العام، المكتبة الوطنية، ط1، القاهرة، 1996.

20. فرسون، سميح، جذور الحملة الأمريكية المناهضة للإرهاب في أحمد بيضون (محرر)، العرب والعالم بعد 11 أيلول، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2002.

21. فيبني مار، ووليم لويس، امتطاء النمر: تحدي الشرق الأوسط بعد إنتهاء الحرب الباردة، ترجمة عبد الله جمعة الحاج، مركز الإمارات للدراسات والبحوث، ط 1، الإمارات، 1996.

22. كلود، أنيس، النظام الدولي والسلام العالمي، ترجمة عبد اللـه العريان، دار النهضة العربية، القاهرة، 1964.

23. محمد علوان وآخرون، نظام بركان الحرب على العراق، مركز دراسات الشرق الأوسط، الأردن، ط1، 2004.

24. محمود، شاهين، قرارات إستراتيجية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، العدد التاسع، 2003.

25. مقلد، إسماعيل صبري، الإستراتيجية والسياسة الدولية، مؤسسة الأبحاث العربية، ط2، لبنان، 1985.

26. ميشيل راتز (وآخرون) ضد الحرب في العراق، في غريغ روجير (محرر) ترجمة د. إبراهيم الشهابي، دار الفكر، دمشق 2003.

27. نهرا، فؤاد،الشرق الأوسط الجديد في الفكر السياسي الأمريكي، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق، بيروت، 2000.

28. هنتنغتون، صموئيل، صدام الحضارات: إعادة صنع النظام العالمي، ترجمة طلعت الشايب،دار السطور،القاهرة، 1998.

29. وارنر، دانيال، السياسة الخارجية الأمريكية بعد إنتهاء الحرب الباردة، سلسلة دراسات عالمية (15)، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، الإمارات 1997.

30. ياسين، السيد، العولمة والطريق الثالث، ميريت للنشر، القاهرة 1999.

الدوريات:

1. أمين، سمير، بعد حرب الخليج الهيمنة الأمريكية إلى أين؟ دورية المستقبل العربي، عدد 170، 1993.
2. برجينسكي (وآخرون)، السياسة الخارجية الأمريكية، تحديات القيادة في القرن أل 21، دورية شؤون الأوسط العددان 78- 79، 1999.
3. حرب، هدى محمود،الحرب الاستباقية ومشروعية الحرب الأمريكية على العراق، السياسة الدولية عدد 154، 2003.
4. حسن، الظاهر، الأمة والقومية. دراسة في المفاهيم السياسية، دورية شؤون عربية، عدد (41)، 1985.
5. خليل، محمود، إعادة نشر القوات الأمريكية في الخليج بعد حرب العراق، السياسة الدولية عدد 153،2003.
6. سليمان،، حسن السيد، الوحدة العربية السياسية، دورية شؤون عربية عدد (12) 1982.
7. شوقي، ممدوح، الشرق أوسطية بين الجغرافيا السياسية والجغرافيا الاقتصادية، دورية السياسة الدولية، العدد (125) 1996.
8. الراشدان، عبد الفتاح، العولمة وإتجاهات سيادة الدولة القطرية في الوطن العربي، شؤون عربية، عدد (107) 2001.
9. زهران، منير، الأمم المتحدة والتحديات الدولية المعاصرة، دورية السياسة الدولية، عدد (12) 1982.
10. دجاني، نبيل، أجهزة الإعلام الغربية، وموضوع الإرهاب، المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة، عدد 291، 2003.

11. دجاني، نبيل، أجهزة الإعلام العربية، وموضوع الإرهاب، المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة، عدد 291، 2003.

12. عاروري، نصير، حروب جورج دبليو بوش، الوقاية بين مركزية الخوف وعولمة إرهاب الدولة، المستقبل العربي عدد (2970) 2003.

13. عناني، خليل، الشرق الأوسط الكبير، السياسة الدولية،عدد 156، 2004.

14. كريستوفر لين، إعادة صياغة الإستراتيجية الأمريكية الكبرى، ترجمة أديب يوسف، الفكر السياسي، العددان 4، 5، 1998- 1999.

15. لكريني، أوريس، الزعامة الأمريكية في عالم مرتبك، المستقبل العربي، عدد (291) 2003.

16. معلوم، حسن، الإستراتيجية الأمريكية في وسط أسيا، الوقائع والآفاق السياسية الدولية عدد (147) 2002.

17. الهزاط، محمد، الحرب الأمريكية البريطانية على العراق، المستقبل العربي عدد (292) 2003.

18. الهزاط، محمد، الحرب الأمريكية ضد العراق في ميزان القانون الدولي، المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة، عدد (290)، 2003.

الدراسات والندوات والرسائل الجامعية:

1. الأزمة العراقية الأمريكية، التقرير الاستراتيجي العربي، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، 2003.

2. تقرير تقويم لغزو العراق، دورية شؤون الأوسط مركز الدراسات الإستراتيجية، 2005.

3. ندوة: مستقبل العلاقات العربية – العربية بعد تحرير الكويت، مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية، جامعة الكويت، الكويت، 1997.

4. الديخ، محمد راتب، دور الأمم المتحدة بعد انتهاء الثنائية القطبية، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 1996، عمان.

الصحف والمجلات:

1. ديفيد ارمسترونغ، أغنية ديك تشيني الأمريكية، مجلة هاربر سبتمبر، 2002.

2. تشومسكي، نعوم، الضعفاء لن يرثوا شيئاً، ذي غارديان، لندن 25 أذار،1991.

3. مارتن برايت وادفوليامي، فضيحة التنصت تفرضها أجواء تحقيق في الأمم المتحدة، ذي اوبزرفر، لندن 9 آذار، 2003.

الكتب الانجليزية:

1) Admantia pollis and peter scnwab , **Human Rights: cultural and Ideological perspectives** ,praeger publishers , Newyourk (1979).

2) Coddis , John lewis , **The United states and the end of the cold war**. oxford University press (1992).

3) David p.Forsaythe , **Rights and U.S Foreign policy:Two levels , Two Worlds** , in David Betham (ed) , politics and Human Rights , the political Association , cambrideg , London , 1995.

4) Jordan , amos.**American National security**. The Johns Hopkins University Press (1984).

5) Joseph Nye. Jr- **what new worldorder 2** " foreign affairs". Vot. 71.no. 2005 pring 1992.

6) Hoffman , Stanley ,"**International Systems and International law** " in: Klaus Knodney and Sidney Verba ,eds.The international system , (Princeton ,N.J: Princeton University press ,(1961).

7) Renan, Ernest, **the meaning nationality** , in: anskorn (ED). nationalism: its meaning and history Newjersy: D. Van nostend company(1965) .

8) Samuel , Huntington , **(the erosion of America national interest**), foreign affairs , Not. Seprember (1997).

9) Viotti , Pual R., And Mark V.Kauppi , **International Relations Theory: Realism clobalism** ,2nd Ed , (New york: Macmillan Publishing company Toronto: Max well Macmillan , Canda (1993).

الانترنت:

1. بسيوني د. شريف، مشروعية استخدام القوة أمريكا والعراق 2003م.

http://www.siyassa.org.eg//siyass/ahram/20031/1studi.htm.

2. خليل، محمود لواء متقاعد، القوات الأمريكية في الخليج بعد حرب العراق "إعادة نشر" 2003م.

http://www.siyassa.org.eg//assiyassa/ahram2003/7/1miliz,httm

3. قرارات الأمم المتحدة (1441)

http://www.un.org.docaments.

4. http://www.almanar.comlb/story.aspy?

5. http://www.cgi.cnn.com./arabic/2003/world.2/12/irag.frg.yindex.htm.

6. استئناف المحادثات بين الأمم المتحدة والعراق في 18 ابريل.

http://www.arabic.people.com.cn/200302/11/ara200302/11-61102.htm.

7. اكاس، رودلف، متضمنات القرار 1441 ومتتالياته، معهد واشنطن لسياسة الشرق الأدنى.

http//www.asharqa/arabi.org.uk center/mutubaat-1441.htm.

8. http://www.whitehous.gov/news/releases/2002/11/087.htm.

9. الولايات المتحدة أعلنت حرباً غير شرعية على العراق باعتراف الأمين العام للأمم المتحدة.

http://www.almanat.com./b/story.aspv2languaye=ar&Dsno=647895

10. http://www.newamarican.century.org/pubicationsreparts.htm.

11.http://www.iaca.or.at/worldatom/programmes(1)/action-

team,foradescriptionof IAEA.

12. http://arabic.cnn.com/2004/midle-east.

13. http://www.1abounagounshtt.//thewar.orgok2002.

14. http://www.ecssr.ec.ae.

15. http://www.zmag.org/45gairag.htm.

16. الحمالي،محمد خير، حقيقة الحرب على العراق،20-9-2004

http://www.thawra.alwehda.gov.sy/kurrab2004.esp?10filename-70744830020040g.

17. المنتصر،علم الدين،مؤتمر مدريد حول أعمار العراق

http://www.aljazeera.net/nr/exeres.

الملخص

الاحتلال الأمريكي للعراق وفق منظور الشرعية الدولية

استطاعت الإدارة الأمريكية من خلال نفوذها الدولي الواسع وقوتها العسكرية الكبيرة، أن تشن حرباً عسكرية على العراق، ومن ثم إسقاط نظام الحكم وخلق وجود جديد لها في المنطقة.

تدمير العراق واحتلاله واختراق أمننا القومي العربي غير أبهين بكل الأعراف و القوانين الدولية شكلت الجزء الكبير من أهمية الدراسة فالقضية العراقية قضية عربية، تمس كل مواطن عربي يطمح بأن يعيش بسلام بعيداً عن المطامع الغربية بأرضه ونفطه وخيرات بلاده.

إن عملية إحتلال العراق صورت بكل المقاييس بأنها عمل غير شرعي، ولا يتوافق مع المبادئ الشرعية الدولية والقانون الدولي. لذلك كان جوهر الدراسة تكوين صورة حقيقية لواقع التعامل الدولي للقضية العراقية أخذة بالاعتبار المصلحة الأمريكية وهشاشة المواقف العربية وضعف الدور التنفيذي للأمم المتحدة. فكان يجب مناقشة المداخل القانونية التي إتخذتها الأداة الأنغلوسكسونية في عملية غزو العراق واحتلالها، والتي كان أهمها إمتلاك العراق لأسلحة الدمار الشامل ودعم الجماعات الإرهابية،من ثم مناقشة مدى صدق هذه الدوافع والمبررات بمقارنتها مع الأحداث والنتائج.

وهدفت الدراسة التأكيد بالوقائع والقوانين والنتائج على أن عملية إحتلال العراق عمل غير شرعي ولم تكن غايته السلام الدولي، فقسمت دراسة احتلال العراق إلى أقسام، بدأت بدراسة حالة الأمن القومي وصورة الأهتزاز والهشاشة التي تشكل احد أركان واقعه،لتنتقل الدراسة بعد ذلك إلى دور الأمم المتحدة في

القضية العراقية، حيث أنها تمثل ما يسمى بالسلطة المركزية والمرجعية الأولى للشرعية الدولية.

وباستخدام المنهج القانوني درس الاطروحه المبررات القانونية التي تشرع غـزو وإحـتلال العـراق ومدى صدقها، وتستخدم البحث المنهج الوصفي لمقارنتها بالواقع المفروض وما ألت إليه النتائج.

وبالمقابل كان يجب الوقوف عند صور الأنتهاكات والتجاوزات -عند تصنيفنا للحرب بأنهـا غـير شرعية -التي خالفت بها الولايات المتحدة الأمريكية وحليفتها بريطانيا مبادئ القانون الدولي والمضي قـدماً في احتلال العراق.

وبهذا خلصت الدراسة إلى أن الحرب الأمريكية البريطانية على العـراق هـي عـدوان غـير شرعـي وغير قانوني وترفضه كل المواثيق والأعراف الدولية. هو اعتداءٌ على بلد وخيرات شعب، لـه كـل الحـق بـأن ينعم بعيش كريم في ظلال قانون الدول والشعوب العادل لا قانون الغاب.

الإحتلال الأمريكي للعراق

من منظور الشرعية الدولية







الأردن - عمان - ص.ب.: 366 عمان 11941 الأردن

هاتف: 5231081 فاكس: 009626-5235594

E-mail: dar_alhamed@hotmail.com

daralhamed@yahoo.com

www.daralhamed.net



9 789957 325725